(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

التعاون الدولي للحد من ظـاهرة التغــيرات المنــاخية

د/ كريم محمد رجب الصباغ

ملخص

شهدت الساحة الدولية عددًا من التحركات في قضية عالمية دولية نتيجة تعدد أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية باهتمام دولي بالغ يتجسد في عدد من المعاهدات والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية، برعاية مختلف المنظمات الدولية والإقليمية، جنبًا إلى جنب مع جهود المجتمع المدني ونشطاء البيئة والرأي العام العالمي من أجل مكافحة التغيرات المناخية على المستوى الدولي.

ولهذا الأمر قادت الأمم المتحدة الجهود الدولية المعنية بمكافحة التغيرات المناخية من خلال مؤتمراتها السنوية المعروفة باسم مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي والتي من المقرر لها أن تُعقد في نهايات كل عام من أجل الحد من تلك التغيرات بكافة السُّبل.

وإلى جانت تلك التحديات الدولية لا يمكن إغفال تداعيات جائحة **Covid ١٩** التي، وإن ساهمت في تقليص الانبعاثات الكربونية جراء الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها مختلف الدول للحيلولة دون تفشيها، فإنها وجهت الاهتمام للقضايا الصحية على حساب التغيرات المناخية، ولم يكد المجتمع الدولي يتعافي بعد تداعيات تلك الجائحة حتى اندلعت الحرب الروسية الأوكرانية التي كشفت بدورها النقاب عن أزمة طاقة أوروبية أثرت في أسعار الطاقة العالمية، ودفعت كثيرًا من الدول إلى زيادة إنتاجها النفطي كبديل محتمل للطاقة الروسية.

وتتجة أنظار العالم أجمع نحو تبني إستراتيجيات وطنية فعالة لخفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون إلى الصفر بحلول عام٢٠٥٠ ووضع حزمة قوية من البرامج والمشروعات والمبادرات التي ستساعد المجتمعات والدول على التكيف مع آثار التغيرات المناخية قد الإمكان.

كلمات مفتاحية: تغير المناخ، ميثاق عمل مناخي، تقاضي المناخ.

Summary

The international arena has witnessed a number of movements in a global international issue as a result of its multiplicity of political, economic, social and psychological dimensions with great international interest embodied in a number of international treaties, agreements and conferences, sponsored by various international and regional organizations, along with the efforts of civil society, environmental activists and global public opinion in order to combat Climate change at the international level.

For this reason, the United Nations has led international efforts to combat climate change through its annual conferences, known as the Conference of the Parties to the United Nations Framework Convention on Climate Change, which is scheduled to be held at the end of each year in order to limit these changes by all means.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

In addition to these international challenges, the repercussions of the (Covid ١٩) pandemic cannot be overlooked, which, although it contributed to reducing carbon emissions as a result of the precautionary measures taken by various countries to prevent its spread, has directed attention to health issues at the expense of climate changes, and the international community has hardly recovered after the repercussions. That pandemic until the Russian-Ukrainian war broke out, which in turn revealed a European energy crisis that affected global energy prices, and prompted many countries to increase their oil production as a possible alternative to Russian energy.

The eyes of the whole world are directed towards adopting effective national strategies to reduce carbon dioxide emissions to zero by ٢٠٥٠ and developing a strong package of programs, projects and initiatives that will help societies and countries adapt to the effects of climate change as much as possible.

Keywords: climate change, climate action pact, climate litigation

Abbreviations

F.A.O.	Food and Agriculture Organization
W.H.O.	World Health Organization
N.A.S.A	National Aeronautics and Space Administratio
U.N.I.C.E.F.	United Nations Children's Fund
E.E.U.	EEAS – European Union
A.U.H.	African Union Home
W.M.O	World Meteorological Organization
UNESCO	United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
W.h.O.	World health organization
w.T.O.	World Trade Organizatio
L.G.D.J.	Librairie générale de droit et jurisprudence
E. C. H. R.	European Court of Human Rights
A. C. H. P. R.	African Commission of Human and Peoples' Rights

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

I . C. J. International Court of Justice

تقديم:

من المستقر علية والثابت أن التغيرات المناخية تُهدد التمتع الكامل والفعلي بمجموعة متنوعة من حقوق الإنسان على المستوى الدولي، ويقع على عاتق الدول التزام يقتضي التعاون الدولي بمنع الآثار السلبية المتوقعة لتغير المناخ، وضمان أن يتمتّع الأشخاص المتضررون منه بمناخ ملائم، كما تشكل أزمة التغيرات المناخية على المستوى الدولي أكبر تهديد لبقائها كنوع، فهى تهدد بالفعل حقوق الإنسان فى أرجاء العالم، فدرجات الحرارة العالمية ما فتئت ترتفع بسبب انبعاثات الغازات الدفيئة الناشئة عن النشاط البشري مما يُسهم فى ارتفاع درجات الحرارة إسهامًا مباشرًا فى حدوث الآثار الضارة المتنوعة التي تؤثر على حماية الإنسان من تلك الكوارث(١).

سيما وأنها تُعد تحديًا عالميًّا تطال تداعياته حياة مليارات الأشخاص حول العالم، فالأشخاص والنظم الإيكولوجية الأقل قدرة على التكيف هم الأكثر تضررًا؛ لذا حظيت تلك القضية على تعدد أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية باهتمام دولي كبير يتجسد فى عدد من المعاهدات والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية برعاية مختلف المنظمات الدولية والإقليمية،جنبًا إلى جنب مع جهود المجتمع المدني ونشطاء البيئة والرأي العام العالمي(٢).

(١)*Mitigation of Climate Change, Working Group III Contribution to the Fifth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change, Cambridge University Press, New York, ٢٠١٤, p ٨-١٢.*

(٢)*Oliver C. Ruppe, Intersections of Law and Cooperative Global Climate Governance Challenges in the Anthropocene,https://doi.org/١٠.٥٧٧١/٩٧٨٣٨٤٥٢٤٢٧٨١_ ٢٧, am ٠٦.٠٦.٢٠٢٣, ١٠:٥٦.*

ولهذا كان للقضاء الدولي دور هام فى تحقيق مبدأ منع إلحاق الضرر بالمناخ والبيئة وواجب الحفاظ عليها وفقًا لقواعد الحماية الدولية للمناخ(١) واجب العناية الواجبة، فضلاً عن الحقوق المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، نحو التزامات الدول بموجب القانون الدولي لضمان حماية النظام المناخي من انبعاثات الغازات الدفيئة البشرية؛ والعواقب القانونية المترتبة على هذه الالتزامات بالنسبة للدول عندما تتسبب أفعالها أو امتناعها عن فعلها في إلحاق ضرر جسيم بالنظام المناخي[٢].

ولهذا الأمر قادت الأمم المتحدة الجهود الدولية المعنية بمكافحة التغيرات المناخية من خلال مؤتمراتها السنوية المعروفة باسم مؤتمر الأطراف فى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي والتي من المقرر لها أن تُعقد فى شهر نوفمبر من كل عام من أجل الحد من تلك التغيرات بكافة السُبل، وذلك من بين جهود أخرى، نحو تشجيع الباحثين بالدراسات العلمية فى هذا المجال والوصول إلى نتائج وتوصيات تتعلق بهذا الشأن لتنفيذها من قبل المجتمع الدولي، فضلًا عن وضع مواثيق عمل مناخية بين الدول، ووضع تشريعات داخلية وطنية للحد من تلك التغيرات المناخية[٣].

---

(١) **وتجدر الإشارة فى هذا الصدد إلى ميثاق الأمم المتحدة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاق باريس، واتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار.**

(٢) ***REQUEST FOR ADVISORY OPINION,NTERNATIONAL COURT OF JUSTICE, OBLIGATIONS OF STATES IN RESPECT OF CLIMATE CHANGE , ٢٠/٤/٢٠٢٣,p ١-٤.***

- ***case of Solyanik v. Russia (application no. ٤٧٩٨٧/١٥) the European Court of Human Rights held, unanimously, that there had been. ١٠/٥/٢٠٢٢.***
- ***CONTROVERSIAL CONCEPTIONS: THE UNBORN AND THE AMERICAN CONVENTION ON HUMAN RIGHTS, ٠٦/١١/٢٠١٢.***
- ***CHILDREN IN COURT CRINMAIL ٥٥: CLIMATE CHANGE AND CHILDREN'S RIGHT TO A CLEAN ENVIRONMENT ٢١ December ٢٠١٥.***

(٣) ***The Climate Change (Amendment) Bill, ٢٠٢٣ ,AN ACT of Parliament to amend the Climate Change Act, ٢٠١٦, and for connected purposes, ENACTED by the Parliament of Kenya, as follow. ٢٠٢٣.p. ٩***

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وإلى جانت تلك التحديات الدولية لا يمكن إغفال تداعيات جائحة (كوفيد ١٩)التي وإن ساهمت فى تقليص الانبعاثات الكربونية جراء الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها مختلف الدول للحيلولة دون تفشيها، فإنها وجهت الاهتمام للقضايا الصحية على حساب التغيرات المناخية[١]، ولم يكد المجتمع الدولي يتعافى بعد تداعيات تلك الجائحة حتى اندلعت الحرب الروسية الأوكرانية التي كشفت بدورها النقاب عن أزمة طاقة أوروبية أثرت فى أسعار الطاقة العالمية، ودفعت كثيرًا من الدول إلى زيادة إنتاجها النفطي كبديل محتمل للطاقة الروسية.

وبالنظر إلى هذا السياق العالمي استضافت مصر مؤتمر الأطراف فى دورتة السابعة العشرين نيابة عن القارة الإفريقية وسط مطالبات دولية وعالمية بتبني إستراتيجيات وطنية فعالة لخفض انبعاثات ثانى أكسيد الكربون إلى الصفر بحلول عام٢٠٥٠ ووضع حزمة قوية من البرامج والمشروعات والمبادرات التي ستساعد المجتمعات والدول على التكيف مع آثار التغيرات المناخية وبناء المرونة.

أهمية البحث:

ألحقت التغيرات المناخية الضرر بعددٍ من الاقتصادات الوطنية، كما ساهمت في إعادة تعريف أولويات التعاون والتنسيق العالمي فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة، كما انعكست التغيرات المناخية على لغة الخطاب السياسي في بعض الدول؛ فقد وصفت الدول الأوروبية التغيرات المناخية بالتهديد المباشر، بينما وصفتها أخرى بالمخاطر المحتملة، ونظرت إليها ثالثة من منظور

(١)*Axel Kleidon, Gabriele Messori, Somnath Baidya Roy , Ira Didenkulova , Global warming is due to an enhanced greenhouse effect, and anthropogenic heat emissions currently play a negligible role at the global scale Earth Syst Published by Copernicus Publications on behalf of the European Geosciences Union Dynam., ١٤, ٢٤١–٢٤٢, ٢٠٢٣,p. ١- ٢.*

المؤامرة الدولية التي تستهدف مقدراتها، لتخضع الأخيرة مسار التعاون الدولي والالتزام بخفض الانبعاثات الدافئة المؤدية للاحتباس الحراري لشروطها وبما يحقق مصالحها، مثل الولايات المتحدة.

ولذا تتجلى أهمية التعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ على النحو التالي لعل أهمها:

- بيان خصوصية الموضوع الذي يتناوله التعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ باعتباره تحولًا جديدًا ومفاجئًا في النظام الدولي أمام الحكومات والنظم المختلفة، كما كانت بمثابة إنذار يهديد الإنسانية.
- نزولًا على رغبتنا الشديدة في تناول موضوع التعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ للتعرف على مدى استيعاب ومسايرة الوضع القانوني فى هذا الصدد وفقًا لأحكام وقواعد القانون الدولي العام فى هذا المضمار من ناحية، واهتمامنا الخاص بمحاولة وضع آلية للتعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ مع التطبيق بين الدول الناشطة فى هذا المجال آنذاك.
- بيان تحديات التنمية المستدامة نحو دعوة جميع البلدان الفقيرة والغنية والمتوسطة الدخل للعمل لتعزيز الازدهار مع الأخذ في الاعتبار حماية كوكب الأرض من تلك التغيرات المناخية.
- انطلاقًا من هذه الاعتبارات، وبحكم الأهمية الخاصة للتقاضي بشأن التغيرات المناخية على المستوى الدولي نتيجة فرض رقابته البناءة على الممارسات غير المشروعة ضد التغيرات المناخية والبيئية، مما كان له أثر بالغ فى مقاضاة الدول وغيرها من الجهات المسئولة عن

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

عدم كفاية اتخاذ إجراءات الحيطة ضد المناخ وإسناد المسئولية الدولية على التصرفات غير المشروعة حيال ذلك.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى فرضية مفادها بيان الجوانب القانونية للتعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ، وذلك من خلال تحقيق أهداف ومبادئ القانون الدولي فى مجال تغير المناخ بين الدول، فضلًا عن آليات التخفيف من هذه الظاهرة من منظور دولى.

كما يهدف البحث تبني الاستراتيجيات التي تبني النمو الاقتصادي والتي تتناول مجموعة من الاحتياجات الاجتماعية بما في ذلك التعليم والصحة والحماية الاجتماعية وفرص العمل مع معالجة تغير المناخ وحماية البيئة.

كما يهدف البحث إلى اعتبار ظاهرة التغير المناخي من أهم المشكلات البيئية الناتجة عن تزايد الأنشطة البشرية، وزيادة استهلاك مصادر الطاقة غير المتجددة مما يهدد الأمن العالمي.

حدود البحث:

أثارت التغيرات المناخية جدلًا واسعًا يتعلق بـ طبيعة التعاون الدولي للحد منها لذا كان لها حدود متنوعة:

- **حدود زمنية:** فهى توصف بأنها قضية – **عالمية الطابع– قضية الأمس– تحدي الحاضر– مخاطر المستقبل**– فالزمن معها مفتوح لكونها تؤثر على المأوى الآمن للإنسان وتعلقها بالمحددات الاجتماعية والبيئية للصحة والغذاء الكافي؛ لذا

وصفت بتلك الأوصاف، ومن هنا يعكف المجتمع الدولي على التصدى لها عبر الأزمنة.

- **حدود مكانية:** وتتضمن مجموعة من الفرضيات الدولية والوطنية التي تُساهم فى التعاون الدولي للحد من ظاهرة التغيرات المناخية التي تعاني منها البشرية جمعاء.
- **حدود موضوعية:** وتتضمن مجموعة القواعد الدولية الحاكمة لمواجهة تلك التغيرات المناخية والالتزام بها وإنفاذها بكافة سُبل التصدي لها قدر الإمكان.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث فى أمور عدة لعل أهمها:

- عدم كفاية الأطر القانونية القائمة حاليًا للتعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ مما يؤكد على ضرورة إجراء تغيير جوهري وإقامة تجمع إقليمي آخر قادر على مواجهة التحديات، على الرغم من الأزمات الكثيرة التي عايشها المجتمع الدولي.
- مدى ملاءمة التعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ نتيجة تسابق دول العالم اليوم في البحث عن كل ما هو جديد للحد من ظاهرة تغير المناخ مما يعد مجالًا تتزاحم فيه الدول فى هذه الآونة.
- عدم كفاية الأطُر القائمة حاليًا لمواجهة التغيرات المناخية لكونها من المسائل بالغة الأهمية فى المجتمع الدولي بغض النظر عن مستوياتها العلمية والتقنية والاقتصادية على سُلم التنمية.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- مدى إعتبار حماية المناخ على المستوى الدولي باعتبارها أداه فعالة للحد من خطورة أية انتهاكات من حيث القواعد الدولية التي تحمي المناخ وما يقع عليهم من التزامات آنذاك.
- عدم وجود جهة إنفاذٍ دوليةٍ أو منظمةٍ دوليةٍ تتولى مسؤولية متابعة تنفيذ الالتزامات أو توقيع العقوبات الذكية البديلة للعقوبات الاقتصادية نتيجة عدم إتخاذ إجراءات الحد من تلك الظاهرة، وذلك على نحو توجيه سياساتها البيئية بالمحافظة على المناخ.

منهج البحث :

من المعلوم قطعًا أن لكل باحثٍ منهجًا يسلُكه ويسير عليه في عرضه لموضوع بحثه، وإذا كان منهج التأصيل ضرورة علمية، فإن منهج التحليل ضرورة عملية، وعليه يتعين على كل باحث في هذا المجال يرغب في إضافة لبنة جديدة إلى هذا القانون أن يستعين بالمنهجين ولذا يقال "أن كل تأصيل مقدمة ضرورية لتحليل جديد، وأن كل تحليل مقدمة ضرورية ومنطقية لتأصيل جديد، فقد اعتمدت على عدة مناهج علمية تتكامل فيما بينها بقصد إثراء موضوع البحث ومحاولة الإلمام بجميع مشكلاته قدر المستطاع، وعليه ومن أجل تحقيق هذه الغاية اتبعت مناهج عدة علمية، أعرض لها على النحو التالي:

- **المنهج العلمي الموضوعي:** استعنت بهذا المنهج من خلال استعراض جميع الآراء الفقهية والقانونية والتطبيقات القضائية لأحكام المحكام الدولية المتعلقة بموضوع البحث ومناقشتها على هدي من القواعد الدولية المتمثلة في المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بالتعاون الدولي للحد من ظاهرة تغير المناخ دراسة تطبيقية وبيان مدى أهميتها وموضوعيتها، ثم ترجيح وجهة نظرنا مع ما كان متفقًا مع قواعد المنهج العلمي والقواعد القانونية دون إخلال أو تقصير قدر المتسطاع.

- **المنهج القانوني التحليلي:** استعنت بهذا المنهج لإكمال المنهج العلمي، ومفاده تحليل الآراء والتعقيب عليها وذكر وجهة النظر الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني.
- **وأخيرًا** : لقد حاولت تناول هذا الموضوع بشكل مُبسط وأسلوب سهل من خلال عرض سُبل التعاون الدولي المختلف للحد من تخفيف مخاطر ظاهرة التغير المناخي بهذا الشأن، وعند فقهاء القانون الدولي العام آنذاك.
- **خطة البحث:**

تقتضي دراسة التعاون الدولي للحد من ظاهرة التغيرات المناخية فى القانون الدولى ؛الوقوف على الضمانات التي منحها المشرع الدولي من قواعد ومبادئ حاكمة وجهود مختلفة للحد من تغير المناخ على المستوى الدولى، وعلى هدي ذلك فقد ارتأينا تقسيم هذا البحث **إلى ثلاثة مباحث نعقبها بخاتمة وذلك على النحو التالي:**

المبحث الأول :مشكلة تغير المناخ و ضرورة التعاون الدولي لمكافحتها.

المطلب الأول: مفهوم تغير المناخ وأهمية التعاون الدولي لمواجهته بين الدول.

المطلب الثاني: المخاطر المترتبة على تغير المناخ على المستوى الدولي .

المبحث الثاني: النظام القانونى الدولى لحماية المناخ من التغيرات المناخية.

المطلب الأول: دور القواعد الإتفاقية الدولية فى مكافحة التغيرات المناخية

المطلب الأول: دور المنظمات الدولية والإقليمية فى مكافحة التغيرات المناخية.

المبحث الثالث: سُبل مكافحة التغيرات المناخية في القانون الدولي.

المطلب الأول: وضع ميثاق عمل مناخي بين الدول وفقًا لقواعد القانون الدولي.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المطلب الثاني:الدور المأمول للتقاضي في مواجهة تغير المناخ في القانون الدولي.

المبحث الأول

مشكلة تغير المناخ و ضرورة التعاون الدولي لمكافحتها

تُشكل التغيرات المناخية على المستوى الدولي في هذه الآونة التهديد الأول الذى تواجهه البشرية، ويمثل مشكلة خطيرة على الإنسانية تحتاج إلى حلول للحد من هذه الانبعاثات الغازية التي تتسبب في تلويث الغلاف الجوي وارتفاع درجة حرارة الأرض وبروز ظاهرة الاحتباس الحراري على كافة المستويات الدولية والإقليمية، والتي لها آثار على طبقة الأوزون من جانب، وسقوط الأمطار وعدم اتزان طبيعة الطقس من جانب آخر[١].

وحتى نتمكن من بيان ماهية مشكلة تغير المناخ و ضرورة التعاون الدولي لمكافحتها في القانون الدولي يمكننا أن نقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتناولهما على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم تغير المناخ وأهمية التعاون الدولي لمواجهته بين الدول.

المطلب الثاني: المخاطر المترتبة على تغير المناخ على المستوى الدولي.

المطلب الأول

مفهوم تغير المناخ

وأهمية التعاون الدولي لمواجهته بين الدول

(١)*Secretary-General "The highest aspiration:acall to action for human rights", remarks made to the Human Rights Council on ٢٤ February ٢٠٢٠.*

إذا كان المناخ يتكون من مجموعة العوامل والظروف المهيمنة على الوسط الطبيعي للكرة الأرضية، ومن حيث إنه يمثل أكبر تهديد لبقائنا كنوع، فهو يهدد بالفعل حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، وإذا كانت الشمس هي المصدر الرئيسي الوحيد للطاقة المنظمة لمناخ الأرض، فضلًا عن كون كمية أشعة الشمس ليست هي الوحيدة على سطح الأرض، لكونها تقل في المناطق القطبية، وتزداد في المناطق الاستوائية، مما يؤدي هذا الاختلاف في درجات الحرارة إلى حدوث الرياح التي تقوم بدورها بإعادة توزيع الحرارة والرطوبة حول الكرة الأرضية(١).

سيما وأن هناك عددًا من الغازات المتنوعة والتي يكون لها دور كبير في تغير المناخ على سطح الأرض نتيجة لامتصاص كوكب الأرض بعض الطاقة منها، ويبقى البعض الآخر في الفضاء؛ مما يجعلها تقوم بحبس أي طاقة منعكسة وتوجهها للأرض، مما يتسبب في ظاهرة الاحتباس الحراري ويؤدي إلى تسريع تغيُّر المناخ بشكل ملحوظ(٢).

وحتى نتمكن من بيان مفهوم التغير المناخي وأهمية التعاون الدولي لمواجهته بين الدول يمكننا أن نقسم هذا المطلب إلى فرعين نتناولهما على النحو التالي:

الفرع الأول: مفـهوم تغـير المنـاخ في القـانون الدولي.

الفرع الثاني: أهمية التعاون الدولي لمواجهة تغيُّر المناخ بين الدول.

الفرع الأول

(١)د.سعيد سالم جويلي،التنظيم القانوني لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة، بحث مقدم للمؤتمر الدولي للتنمية والبيئة في الوطن العربي، مركز الدراسات والبحوث البيئية بجامعة أسيوط، مارس ٢٠٠٢، ص٥.

(٢)*Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change, Cambridge University Press, New York, ٢٠١٤, p ٨-١٢..*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

مفهوم تغير المناخ في القانون الدولي

غني عن البيان أن مفهوم التغير المناخي في القانون الدولي يتمحور حول التغيرات المستمرة في الكرة الأرضية الناتجه عن أية أسباب كونية أو طبيعية أو بشرية مما يكون لها أثر بالغ على المحيط الجوي؛ وفي محاولة إلى التوصل إلى مفهومه يمكننا بيان ذلك من خلال ما تناولته المادة الأولى من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخ "تغيير المناخ أيًا كانت صورة مباشرة أو غير مباشرة يفضي إلى تغير ملحوظ في تكوين الغلاف الجوي و التقلب غير الطبيعي للمناخ(١)**وترجع محاولات تعريف مفهوم التغيرات المناخية على النحو التالي:**

تناولت وكالة **أبحاث الفضاء والطيران الأمريكية (N.A.S.A)** تعريف تغير بالمناخ بأنه يعد نتيجة ثقب في طبقة الأوزون فوق القارة القطبية الجنوبية تقلص اتساعه بنسبة تعمل على١٦% عن معدلات اتساعه في العام الماضي مما يكون له أثر على طبيعة المناخ من تغير غير معتاد(٢).

وفي تعريف منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة(.F.A.O) بأنه تغير في حدوث أحوال جوية شديدة الوطأة وجفاف وفيضانات وكوارث أخرى تحرم ملايين البشر في جميع أنحاء العالم من سُبل عيشهم(٣).

وفي تعريف منظمة الصحة العالمية(.W.H.O)بأنه تغير في حياه الناس اليومية نتيجة الإجهاد الحراري مما يُسبب عدم الحياة بسلام والعيش ببيئة لا يسودها الأمان(١).

---

(١) راجع في ذلك: المادة رقم (١)من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

(٢)*https://nasasearch.nasa.gov/search?affiliate=nasa&commit=Search&page=٣&query=Climate+change+in+the+world+٢٠٢٢.*

(٣) وتشير المنظمة (*FAO*) أن تلك التغيرات تحرم ملايين البشر من العيش بنسبة ٧٨% من فقراء العالم، أي قرابة ٨٠٠ مليون شخص يعيشون في مناطق ريفية تؤثر تلك التغيرات على بقائهم على قيد الحياة. راجع في ذلك:

- ***FAO, Agriculture and Climate Change: Challenges and Opportunities at the Global , and Local Level - Collaboration on Climate-Smart Agriculture (Rome, ٢٠١٩ www.fao.org***

وفي تعريف منظمة الأمم المتحدة للطفولة (*UNICEF*) للتغيرات المناخية باعتبارها معاناة الأطفال من الإجهاد الحراري والمائي البالغ الخطورة على حياتهم اليومية(٢).

وفي تعريف الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (T. I. P. O. C. C) [٣] للتغيرات المناخية بأنها تغير في حالة المناخ وفقًا لمعدلاته الطبيعية والتي تدوم لفترة طويلة من العقود على مر الزمن، سواءٌ كانت تلك التغيرات طبيعية أم ناجمة عن نشاط بشري.

كما تناول الفريق الدولي المعني بتغير المناخ في تعريفه للتغيرات المناخية: بأنه تباين كبير في المتوسطات المناخية وعدم اتزانها من حيث التقلبات يستمر لفترة مديدة من الزمن –عادة ما تكون عقودًا أو أكثر– يمكن أن يكون تبدل المناخ نتيجة عمليات طبيعية أو تغيرات بشرية المنشأ في تكوين الغلاف الجوي أو في استعمال الأراضي(٤).

وعرفه دليل الممارسات المناخية لعام ٢٠١٨ بأنه تغير منهجي في الخصائص الإحصائية للمناخ على مدى فترات طويلة حسب ما يتضح في الاتجاه التصاعدي أو التنازلي في قيم نزول

---

(١) **وتشير المنظمة(WHO):أن بسبب تغير المناخ يتوقع أن يتسبب بين عامي (٢٠٥٠،٢٠٣٠) في وفاة قرابة ٢٥٠٠٠٠شخص إضافي كل عام بسبب سوء التغذية والملاريا والإجهاد الحراري، راجع في ذلك:**

- ***WHO,"Climate change and health", ١ February ٢٠١٨.***

(٢) **وتشير المنظمة:أن واحدًا من كل أربعة الأطفال يعاني من الإجهاد المائي بالغ الشدة بحلول عام ٢٠٤٠ أي ما يقرب من٦٠٠ مليون طفل، راجع في ذلك:**

- ***UN-Water,Sustainable Development Goal ٦: Synthesis Report on Water and Sanitation. ٢٠١٨ (Geneva, ٢٠١٨).***
- ***Daisy Dune,"World population facing water stress could 'double' by ٢٠٥٠ as climate warms"Carbon Brief, ٢ June ٢٠٢٠ www.carbonbrief.org/world population.***

(٣)***The Intergovernmental Panel on Climate Change. https://www.ipcc.ch.***

(٤)**راجع في ذلك:الإحصاءات المتعلقة بتغير المناخ في المنطقة العربية، مجموعة المؤشرات المقترحة، إصدار خاص من مجموعة الإحصاءات البيئية في المنطقة العربية ٢٠١٧،الأمم المتحدة، اللجنة الإقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)،٢٠١٧، ص٢٠.**

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الأمطار الشديدة مثلًا. وفي أغلب الأحيان على مدى التاريخ المناخي للأرض حدثت تغيرات منهجية في المناخ نتيجة أسباب طبيعية، مثل الاختلافات في طبيعة مدار الأرض حول الشمس أو الناتج الشمسي والعلاقة المتغيرة بين المكونات الطبيعية التي تشكل النظام المناخي، فضلًا عن البشر وأنشطتهم الذين يشكلون عنصرًا هامًّا من النظام المناخي(١).

وفي محاولات الفقه التوصل إلى تعريف تغير المناخ فى القانون الدولى:

عرفها البعض بأنه تهديد للإنسانية، حيث إنه في ذات الوقت تتيح الفرصة للمجتمع في النهوض كفرد واحد لمواجهة هذا التحدى لتحقيق تلبية احتياجات الأجيال المقبلة وترك عالم أفضل قادم(٢).

وعرفه البعض بأنه تغير أو إخلال أو تخلف عنصر معين مما يؤدي إلى بقاء أصل الشيء، فهو تغير أو إخلال طويل الأمد يحصل في حالة المناخ نتيجة التغير الحاصل في توازن الطاقة وسريانها، ويكون مؤثرًا في النظم البيئة والطبيعية(٣)

ومنهم من عرفه بأنه هو التغير المستمر في مناخ الكرة الأرضية نتيجة أسباب كونية أو طبيعية أو بشرية، ويؤثر سلبًا على المحيط الجوي ويؤدي إلى وقوع كوارث مدمرة(٤).

---

(١)راجع في ذلك:دليل الممارسات المناخية لعام ٢٠١٨،سويسرا، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية،ص ٢١.

(٢)د.محسن افكيرين: القانون الدولي للبيئة، طبعة الأولى، دار النهضة العربية،٢٠٠٦، ص٥٥.

راجع في ذلك: موج فهد علي، قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥ دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط،٢٠١٧، ص١١.

(٣)*J. Hendersen, C. Howe, J. Smith, Climate Change and Water, International Perspectives on Mitigation and Adaptation, I.W.A. Publishing, ٢٠١٠, pp. ٥:٧.*

(٤) راجع في ذلك: عبدالله قميدة، صادق ويس، آثار الأخطار الطبيعية ونتائجها على الحياة البشرية والحيوانية والنباتية، مؤلف جماعي بعنوان التغيرات المناخية والأخطار الطبيعية بالعالم العربي رهانات وآفاق، المركز الديمقراطى العربي، برلين ألمانيا،٢٠٢١، ص ٢٧٦.

ومنهم من عرفه بأنه ارتفاع مفاجئ في حدوث العواصف الكبيرة خلال العقد الأخير لم يكن متوقعًا، مما كان لها أثر على ارتفاع درجة الحرارة الكوكبي[١]، وقد أطلق عليه البعض بأنه كارثة زاحفة[٢]،ترجع في الغالب إلى ارتفاع في درجات الحرارة لمدة طويلة تدوم عقودًا، وتؤثر بشكل مباشر على النشاط البشري نتيجة مظاهر النشاط الصناعي، مما يكون له الأثر في تدمير البيئة[٣].

وتناوله البعض في تعريفه بأنه اختلال للتوازن السائد في الظروف المناخية، كالحرارة وأنماط الرياح، وتوزيع الأمطار المميزة للمنطقة، مما ينعكس على المدى الطويل على الأنظمة الحيوية القائمة[٤].

ويعرف بأنه تغير في الخصائص المناخية للكرة الأرضية نتيجة الزيادات الحالية في نسبة تركيز الغازات المتولدة عن عمليات الاحتراق في الغلاف الجوي نتيجة أنشطة بشرية من خلالها ترتفع درجة حرارة الجو[٥].

وعلى ذلك يمكننا القول إن التغير المناخي هو تهديد للإنسانية نتيجة عدم توازن النُظم البيئية والطبيعية للمناخ وعدم الاستقرار في درجات الحرارة مما يؤثر على النشاط البشري نتيجة تلك الظاهرة؛ مما يكون له الأثر في إحداث كوارث بيئية على الحياة البشرية.

---

(١)د.كيرى ايمانويل، خبير الأعاصير في معهد ماساشوستس للتكنولوجيا.

(٢) راجع في ذلك: كوين سمر هايس، موج فهد علي، قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥ دراسة تحليلية، مرجع سابق، ص١٢.

(٣)د.عبد الإله المطوف، التلوث البيئي أزمة العصر، دار الزهور للنشر والتوزيع، سوريا ٢٠٠٦،ص ٨٢.

(٤) راجع في ذلك:د.عبدالمنعم عبدالرحمن، ظاهرة التغير المناخي العالمي والاحتباس الحراري "الأهمية أساسيات الاختلاف،نماذج المحاكاة وتقييمها الفني" المجلة المصرية للتنمية والتخطيط،٢٠٠٨،ص ١١٠.

(٥) راجع في ذلك:د.إنجي أحمد عبدالغني، الإدارة الدولية لقضية التغيرات المناخية، مجلة السياسة والاقتصاد، العدد الثالث، يوليو ٢٠١٩، ص ١٥٢.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الفرع الثاني

أهمية التعاون الدولي لمواجهة تغير المناخ بين الدول

يهدف التعاون الدولي في مواجهة تغير المناخ بين الدول إلى التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها بما يتلاءم مع الحياة الطبيعة للإنسان؛ والتقدم نحو اقتصاد يُعطي الكوكب أكثر مما يأخذ؛ والسعي إلى عدم تلويثه بما في ذلك ما يتعلق بالمواد الكيميائية الضارة؛ وحماية التنوع البيولوجي والحفاظ عليه واستعادته؛ والحد بشكل كبير من الضغوط البيئية الرئيسية[١] والتي لا تتحقق إلا من خلال العمل على تحقيق الأهداف التالية:

أولًا: ضمان تعاون الدول مع الدول الأخرى في العمل المناخي.

إذا كان تغير المناخ يمثل تهديدًا لحقوق الإنسان نتيجة عواقبه العابرة للحدود، ومن ثم ترجع أهمية التعاون الدولي للحد من تلك الظاهرة إلى ضمان الإنصاف في العمل المناخي بين الدول والتي تتحقق بالتصدي له عالميًّا مدعومًا بضمان دولي(٢).

وحري بالدول أن تتقاسم الموارد والمعارف وتبادل المعلومات والتكنولوجيا بغية التصدي لتلك التغيرات، مما يتوخى في ذلك تحقيق مبدأ التخفيف من آثار تلك التغيرات المناخية والتكيف معها

---

(١) *Intergovernmental Panel on Climate Change, "Summary for policymakers", pp. ١٩–٢٠, in Climate Change ٢٠١٤: Impacts, Adaptation, and Vulnerability. Part A: Global and Sectoral Aspects, and Climate Change ٢٠١٤: Impacts, Adaptation, and Vulnerability. Part A: Global and Sectoral Aspects, p. ٧١٣*

(٢) **د.حازم حسن جمعة، الأمم المتحدة والنظام الدولي لحماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٧، يوليو ١٩٩٤،ص١٢٣.**

بشكل ملائم لحياة البشر[١]، والتي لا تتحق سُبل الإنصاف والتعاون إلا من خلال تقديم المساعدات الإنمائية الرسمية في هذا المجال عن طريق نقل الخبرات في هذا المجال، تجنبًا لما ينشأ من صراعات ومخاطر أمنية.

وعلى ذلك يمكن القول إن ضمان تعاون الدول مع الدول الأخرى في العمل المناخي لا يتحقق إلا بضرورة أن تكون المساعدات الدولية المناخية كافية وفعالة وشفافة، وأن تدار عبر عمليات تشاركية وخاضعة للمساءلة تستهدف من هم في أمس الحاجة إليها أفرادًا وجماعات وشعوبًا.

ثانيًا: ضمان الإنصاف في العمل المناخي بين الدول.

ترجع أهمية التعاون الدولي في العمل المناخي بين الدول إلى ضمان الإنصاف نحو اتخاذ إجراءات تخفف من تلك الظاهرة وفقًا لمسئوليتها المشتركة بين الدول في العمل المناخي، وإن كانت متباينة وقدرات كل منها تقتضي الإنصاف الذي ينبغي أن يتصف به العمل المناخي وأن تعود جهود التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه بالنفع على شعوب البلدان النامية والشعوب الأصلية المعرضة للمخاطر والأجيال المقبلة(٢).

ولعل أول من ساهم في ضمان الإنصاف في العمل المناخي بين الدول اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والتي دعت إلى حماية الأجيال المقبلة من التغيرات المناخية التي تمثل مصدرًا للقلق المشترك للبشرية جمعاء(٣)، وتم دعوة الدول للتوقيع عليها بإعلان ريو دي جانيرو بشأن

---

(١) *Intergovernmental Panel on Climate Change,Climate Change ٢٠١٤ Impacts, Adaptation,.and Vulnerability. Part A: Global and Sectoral Aspects, pp. ٥٥٩ and ٥٦٢.*

(٢) د.عبدالعزيز مخيمر، مبادئ القانون الدولي العام، مركز الكتاب الجامعي، المنصورة، ٢٠٠٦، ص ٤١٨.

(٣) راجع في ذلك: الفقرة الأولى من ديباجة الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

وكذلك لورانس بواسون دي شازورن United Nations Audiovisual Library of International Law .

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

البيئة والتمية(١)، كما تم تناول الإنصاف في العمل المناخي بإعلان برنامج عمل فيينا إلى إعمال الحق في التنمية البيئية للحفاظ على المناخ نتيجة تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة والمقبلة الإنمائية والبيئية على نحو منصف في العمل المناخي(٢)

وعلى ذلك يمكن القول إن ضمان الإنصاف في العمل المناخي بين الدول لا يتحقق إلا بضرورة تفعيل الحق في التنمية بوجة منصف وفعال نحو بذل جهود التخفيف من تلك التغيرات المناخية حفاظًا على حق الحياة لكافة الأجيال.

ثالثًا: ضمان تمتع الجميع بفوائد العلم المناخي وتطبيقاته بين الدول.

ترجع أهمية التعاون الدولي في العمل المناخي بين الدولي لتحقيق ضمان تمتع الجميع بفوائد العلم المناخي وتطبيقاته بين الدول نحو استحداث تكنولوجيا ودراسات عملية بحثية جديدة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه ونشر هذه التكنولوجيات ونقلها بين الدول في هذا المجال، وهو ما أكدته المواثيق والعهود الدولية واعتباره حق كل فرد في التمتع بفوائد العلم وتطبيقاته(٣).

فضلًا عن تبادل المعرفة بين الجميع نحو تكنولوجيا الإنتاج والاستهلاك المستدامين لكونهما من عوامل تغيرات المناخ، سيما وأن تبادل التكنولوجيا الحديثة والنظيفة والسليمة بيئيًا بتبادلها بأسعار مادية مناسبة وميسورة هي أهم ضمانة لتحقيق التعاون الدولي(٤).

- J. Depledge, "A Breakthrough for the Climate Regime?" *Environmental Policy and Law*, vol. ٣٦ (٢٠٠٦), pp. ١٤-١٩.

(١) والمنعقد في البرازيل عام ١٩٩٢، والتي أصبحت نافذة في عام ١٩٩٤، والآن أصبحت عضوية الاتفاقية شبه عالمية، ويعد أول اتفاق دولي بشأن المناخ.

(٢) وهي معنية بحماية طبقة الأوزون والمنعقدة في عام ١٩٨٥م ولها برتوكول ملحق بها في عام ١٩٨٩م.

(٣) راجع في ذلك: المادة(١٥) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

(٤) *E.Zedillo, Global Warmin Looking Beyond Kyoto,Washington, Brookings Institution Press ٢٠٠٨.*

وعلى هذا النحو نجد بعض الدول قد طورت في صناعاتها للسيارات واستخدام الكهرباء البديلة لحرق الوقود لهو خير دليل على تبادل العلم والمنافع وتطبيقه على المستوى الدولي بين الدول بشكل ملائم.

وعلى ذلك يمكن القول إن ضمان تمتع الجميع بفوائد العلم المناخي وتطبيقاته بين الدول لا يتحقق إلا بضرورة تفعيل تبادل الأبحاث العلمية في مجال التغيرات المناخية بما يتسم مع نظم الملكية الفكرية العالمية في هذا المجال.

وهذا لا يعني أن الدول لا تتعاون نحو عدم ابتداع نظم وحوافز مناسبة تعين على تحقيق التمية المستدامة والتخفيف من آثار التغيرات المناخية خشية من التدهور البيئي على المستوى الدولي.

رابعًا: ضمان حماية حقوق الإنسان من أضرار الأعمال التجارية.

تؤكد المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان على الدول أن توفر الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أطراف ثالثة داخل إقيمها أو ولايتها القضائية بما في ذلك الأعمال التجارية(١)،ومن ثم تستوجب المسئولية الدولية نتيجة تلك التصرفات متى كانت غير مشروعة(٢).

وينبغي على الدول أن تتخذ من خلال سياسات وتشريعات وأنظمة وأحكام قضائية فعالة تدابير ملائمة لحماية جميع الأشخاص مما تلحقه تلك الأعمال التجارية من أضرار بحقوق الإنسان.

---

(١)د.معلاوي حليمة، قضايا قانونية بيئية معاصرة، أنشطة الشركات متعددة الجنسيات الضارة بالبيئة، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين ألمانيا، طبعة ٢٠٢٢،ص ١٥.

(٢)د.مصطفي سيد عبدالرحمن، مبادئ القانون الدولي العام، الولاء للطباعة، طبعة ١٩٩٣، ص٩٥.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وعلى ذلك يمكن القول إن ضمان حماية حقوق الإنسان من أضرار الأعمال التجارية بين الدول لا يتحقق إلا بضرورة اتّخاذ الدول جمعاء تدابير عاجلة لتخفيف تلك التغيّرات المناخية والحد من آثارها.

خامسًا: ضمان المشاركة الهادفة في العمل المناخي بين الشعوب

يرجع ضمان المشاركة الهادفة والمستنيرة بين الشعوب في العمل المناخي نهجًا قويًّا قائمًا على حقوق الإنسان من أجل توجيه إجراءات الدول بالتعاون في العمل المناخي للحد من تلك الظاهرة، وذلك على نحو توجيه سياساتها البيئية على ضمان المشاركة بالتعاون بين الشعوب[١].

وذلك مما يحقق سُبل دعم عمل المدافعين عن الحقوق المناخية والبيئية؛ بما يتناسب مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المعنية بالحقوق البيئية؛ سيما وأن ضمان تلك المشاركة لا يتم إلا بالتعاون مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان بشأن تغيرات المناخ.

المطلب الثاني

المخاطر المترتبة على تغير المناخ على المستوى الدولي

تشكل مخاطر تغير المناخ على المستوى الدولي تهديدًا بالغ الخطورة على الحياة البشرية والتنمية المستدامة عالميًا، باعتبارها مسألة خطيرة وملحة وهو ما يتطلب اتخاذ إجراءات حازمة للحد

(١) *Climate Change ٢٠١٣: The Physical Science Basis, Intergovernmental Panel on Climate Change Cambridge University Press, New York, ٢٠١٣.*

من انبعاثات الغازات الدفيئة في جميع أرجاء العالم بغية الحد من الآثار المدمرة على المناخ،والتي لا يمكن إصلاحها،على النظم الايكولوجية والمجتمعات والاقتصاديات(١).

ومن المسلم به أن مخاطر تغير المناخ سيتأثر بها جميع القارات، مما يؤدي بالتالي إلى تباطؤ وتيرة التقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة، وشدة حالات الجفاف، والفيضانات، وغيرها من الظواهر الجوية شديدة الخطورة، مما سيزيد الضغط على الموارد المائية، والأمن الغذائي، والصحة العامة، والهياكل الأساسية بوجه عام.

وحتى نتمكن من بيان المخاطر المترتبة على تغير المناخ على المستوى الدولي يمكننا أن نقسم هذا المطلب إلى عدة فروع نتناولها على النحو التالي:

الفرع الأول: مخاطر تغير المناخ على القارة الآسيوية.

الفرع الثاني: مخاطر تغير المناخ على القارة الإفريقية.

الفرع الثالث: مخاطر تغير المناخ على قارة أمريكا الشمالية.

الفرع الرابع: مخاطر تغير المناخ على قارة أمريكا الجنوبية.

الفرع الخامس: مخاطر تغير المناخ على القارة القطبية الجنوبية.

الفرع السادس: مخاطر تغير المناخ على القارة الأوروبية.

الفرع السابع: مخاطر تغير المناخ على القارة الأسترالية.

الفرع الأول

مخاطر تغير المناخ على القارة الآسيوية

(١)*M.Bothe,"The United Nations Framework Convention on Climate Change an Unprecedented Multilevel Regulatory Challenge",Zeitschrift für ausländisches öffentliches Recht und Völkerrecht,vol. ٦٣, ٢٠٠٣, pp. ٢٣٩-٢٥٤.*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

تُعد آسيا أكبر قارات العالم وأكثرها اكتظاظًا بالسكان؛ بما تقارب بمساحة ٣٠% من المساحة الأرضية،؛ وبما يَقترب من٦٠% من مجموع سكان العالم(١)، وتضم ٤٧ دولة مختلفة، من ضمنها أكبر دولة في العالم مساحة وهي روسيا، كما تضمّ أكثر الدول اكتظاظًا بالسكان في العالم وهي الصين، بينما تمتاز بخطها الساحلي الذي يُعدّ الأطول بين القارات، الأمر الذي أثّر في التنوّع المناخي لآسيا؛ حيث يتراوح ما بين مناخ القطب الشمالي إلى المناخ الاستوائي، أما المناطق الداخلية من قارة آسيا في معظم الأحيان، فيكون مناخها جافًّا، أما الجهة الجنوبية والشرقية من آسيا فمناخها عبارة عن عواصف استوائية التي تُدعى الرياح الموسمية(٢).

ويتوقع أن تكون تداعيات تغير المناخ على عدة مخاطر، منها ما قد يؤثر على الأرض وموارد المياه لبعض المناطق نتيجة معاناة البعض من قلة الأمطار، والبعض من كثرتها، وقد يكون تأثير تداعيات تغير المناخ على التنوع البيولوجي(٣)، وإمدادات الغذاء بسبب ندرة المياه، والإجهاد الحراري،وتغير استخدام الأرض الزراعية،وتغير نظم المجتمعات السكانية، بما يؤدي إلى انهيار الأمن الغذائي في بعض دول القارة الآسيوية، كما يؤدي ارتفاع مستوى سطح البحر إلى فيضانات وأعاصير استوائية مما تسبب في كوارث طبيعية آنذاك نتيجة تلك التغيرات المناخية.

وتعود تلك التغيرات نحو إحداث توتر على صحة الإنسان وتفشي أمراض خطيرة مستحدثة عجر القطاع الطبي عن مواجهتها وقت ظهورها على المستوى الدولي، لعل منها انتشار الجائحة العالمية لمرض فيروس كورونا – كوفيد١٩– والذي يعد من أخطر الكوارث البيئة الذى شهدها

---

(١) تمتلك آسيا مزيجًا من التضاريس المختلفة التي تنقسم إلى خمسة أجزاء رئيسية، وهي: الجبال، والهضاب، والسهول، والصحاري والمسطحات المائية بنوعيها العذبة والمالحة.

(٢) *DAVIES Charlotte and others environmental crime: a threat to our future web site www.unod.org in ٠٦-١٢-٢٠١٢.*

(٣) د.محمد عادل عسكر، القانون الدولي البيئي، تغيير المناخ، التحديات والمواجهة، دراسة تحليلية مقارنة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبرتوكول كيوتو، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية،٢٠١٣، ص٩٤.

المجتمع الدولي آنذاك في معظم البلدان ونتج عنه عدد كبير من الإصابات، منها من فارق الحياة، ومنها من تماثل للشفاء من جراء هذا الوباء [١].

الفرع الثاني

مخاطر تغير المناخ على القارة الإفريقية

تحتل قارة إفريقيا المركز الثاني من حيث المساحة الأرضية بين قارات العالم، والتي تقع بين المحيط الهندي والمحيط الأطلسي تحديدًا في الجهة الجنوبية من قارة أوروبا، وهي موطن لأكبر صحراء في العالم، ويقع على أراضيها نهر النيل وهو أطول نهر في العالم، بينما يتحدّث سكان تلك القارة بما يزيد على١٠٠٠لغة مختلفة[٢].

وتمتلك إفريقيا خُمس مساحة الأرض الإجمالية؛ ممّا جعلها قارة متنوعة تحتوي على العديد من التضاريس الطبيعية بالإضافة إلى الموارد التي تُنافِس إقليميًّا، وهي غنية بكميات ضخمة من المعادن، والوقود الأحفوري، والموارد الصناعية، إلا أنها غير مُستغلّة ومناخها يمتاز بتقلّبات في المناخ واختلافات جيولوجية. وتتكون الجهة الجنوبية الشرقية في معظمها من هضبة مُرتفعة، بينما

(١) *Rothe ،Camilla؛ Schunk ،Mirjam؛ Sothmann ،Peter؛ Bretzel ،Gisela؛ Froeschl، Guenter؛ Wallrauch ،Claudia؛ Zimmer ،Thorbjörn؛ Thiel، Verena؛ Janke ،Christian "Transmission of ٢٠١٩-nCoV Infection from an Asymptomatic Contact in Germany".New England Journal of Medicine. doi: ١٠.١٠٥٦/NEJMc٢٠٠١٤٦٨.*

(٢) *Taisi sugiyama, Kristian Tangen, Henrik Hasselknippe, Axel Michaelowa,John Drexhage, Jiahua Pan, Jonathan sinton, and Arild Moe, ٢٠٠٤,p. ١٢.*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

تُغطي السهول بشكل رئيسي الجهة الشمالية الغربية التي تحتوي على أحواض أنهار ضحلة وأخرى صحراوية مما يجعلها متنوعة مناخيًّا(١).

وتؤثر مخاطر التغيرات المناخية على تزايد الهجرات السكانية وتزايد مخاطر النزاعات داخل القارة نتيجة فعل تلك الظواهر المناخية شديدة الخطورة من قبيل الفياضانات وحالات الجفاف، والتصحر، وارتفاع مستوى البحر، مما يدفع عددًا متزايدًا من السكان الإفريقيين إلى الهجرة الى مناطق أخرى.

وقد تطلعلت قمة المناخcop٢٧ في إفريقيا بالمطالبة بالعدالة المناخية، حيث إن دول القارة هم من يتحملون خسائر التغيرات المناخية والذين لم يتسببوا فيها، فالقارة لا تساهم في انبعاث غازات الاحتباس الحراري بأكثر من ٣% من إجمالي الانبعاثات على مستوى العالم، مما تطلع القارة بضرورة أن تفي الدول الصناعية الكبرى التي تسببت في زيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بالتزاماتها المالية لتوفير التحويل المالي لدول القارة الإفريقية للتخفيف والتكيف مع التغيرات المناخية.

الفرع الثالث

مخاطر تغير المناخ على قارة أمريكا الشمالية

تحتلّ قارة أمريكا الشمالية المرتبة الثالثة بين قارات العالم من حيث المساحة، وتحتوي على٢٣دولة مستقلة مُعترف بها بشكلٍ رسمي، و يقع بين أراضيها ثلاث من أكبر دول العالم، أكبرها كندا ثمّ تليها الولايات المتحدة الأمريكية؛ إذ يُشكلان معًا مساحة إجمالية تزيد على ٧٩% (١).

(١) وحري بالذكر أن القارة يزورها جميع أنواع المناخات تقريبًا، وكلما ابتعدنا عن خطّ الاستواء تدريجيًا يبدأ المناخ ذو درجات الحرارة المرتفعة والرطب بالتغيّر ليُصبح جافًّا، ويُسيطر مناخ البحر الأبيض المتوسط على أطراف الأجزاء الشمالية والجنوبية من القارة، وتُعاني القارة في هذا الجزء من الجفاف في فصل الصيف، وتشهد هطولًا للأمطار في فصل الشتاء، وتشهد المناطق الاستوائية هطولًا للأمطار في فصل الصيف أيضًا، ممّا يجعل القارة ممطرة في فصلين مختلفين.

Charles zorgbibe, Paix & guerres en Afrique les chemines de l'union africaine, François Bourin Editeur, paris, ٢٠١٠, p ١٥٩.

وتعدُّ القارة الوحيدة التي تمتلك تنوعًا في المناخ على الإطلاق، وتتناوب الفصول الأربعة على الغابات النفضية المعتدلة متساقطة الأوراق، وتتميز بصيف دافئ وبارد، وفصل شتاء رطب، وتشهد تساقطًا لأوراق الأشجار في فصل الخريف، ويمتاز بدفئه وارتفاع درجات حرارته في فصل الخريف وفي الأشهر المطيرة.

ويتوقع أن تكون تداعيات تغير المناخ على عدة مخاطر في قارة أمريكا الشمالية بشكل سلبى نتيجة تضرر بعض المناطق من حدوث جفاف كالكباري الكندية، والسهول العظمى في الولايات المتحدة، وكذلك على إمدادات المياه في المناطق التي يكون الجليد فيها موردًا هامًّا للحصول على المياه.

وإذا كانت أمريكا الشمالية تتميز بكونها غنية بالحياة البرية والتنوع البيولوجي والجمال الطبيعي، على الرغم من أنها رائدة عالميًّا في ابتكار السياسات والعمل بشأن حماية البيئة، إلا أنها في هذه الآونة تواجه تحديات بيئية جديدة تتمثل في تغير المناخ والتلوث الكيميائي والأضرار البيئية في القطب الشمالي والتي يصعب إدارتها في الإطار الحالي[٢].

وتشكل عوامل الخطر التي تتأثر بالتغير المناخي والأمراض من بين أكثر العوامل التي تسهم في زيادة عبء الأمراض والأوبئة في العالم، بما في ذلك نقص التغذية الذي يتسبب في وفاة نحو ٣,٧ مليون نسمة سنويًّا وفقًا لمنظمة الصحة العالمية.

---

(١)*OHCHR, "The effects of climate change on the full enjoyment of human rights" (٢٠١٥), para. ٥٢ Available at https://unfccc.int/files/science/workstreams/the ٢٠١٣-٢٠١٥_review/*

(٢)*Our Work in North America https://www.unep.org/regions/north-america/our-work north-america,*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الفرع الرابع

مخاطر تغير المناخ على قارة أمريكا الجنوبية

تُعتبر قارّة أمريكا الجنوبية رابع أكبر قارات العالم، وتتصل أمريكا الجنوبية بأمريكا الشمالية عبر قناة بنما التي تقع في الجهة الشمالية من البحر الكاريبي وعلى المحيط الأطلسي والمحيط الهادئ، وتُقسم القارة إلى١٢دولة مستقلة(١)، وتمتاز غالبية المناطق في قارة أمريكا الجنوبية بدرجات حرارتها الدافئة طوال العام، فإنّها تمتلك تنوعًا مناخيًّا مختلفًا، ويتأثر تغير المناخ من انطلاق الانبعاثات في قارة أوروبا؛ فتُهدد بفيضان مُدمر بها ؛إذ لا قانون يحكم تداعياته ولا حدود بين القارات تحجب آثاره، ولا حواجز جوية تعترض انبعاثاته.

وتُعلَّق الآمال منذ خمس سنوات على ساحات القضاء لإنقاذ بيرو من كارثة محققة وفيضانات مُدمرة تنشأ بفعل انبعاثات تُطلق بفعل مرفق يقع مقره على بُعد آلاف الكيلومترات –تحديدًا من ألمانيا– في وسط غرب القارة الأوروبية.

ويفتح تبني القضاء الألماني لقضية مناخية تتعلق بانبعاثات أحد مرافق أكبر اقتصادات القارة وتداعياتها التي وصلت مداها لبيرو بأميركا الجنوبية وملاحقة متسببي تغير المناخ قضائيًّا لإنقاذ قاطني الكوكب(٢).

الفرع الخامس

---

(١)وهي:بوليفيا، والأرجنتين، وتشيلي، والبرازيل، وكولومبيا، وغويانا، وباراغواي، والإكوادور، وبيرو، وأوروغواي، وسورينام، وفنزويلا.

(٢) بدأت قصة بحيرة بالكا كوتشا الواقعة بمنطقة السلاسل الجبلية "كورديليرا بلانكا" في بيرو منذ عام ٢٠١٧،بعدما لجأ أحد المزارعين إلى القضاء الألماني يشكو تكلفة أضرار محتملة إثر تدفق انبعاثات مُزود الكهرباء والغاز الألماني"آر دبليو إي."واعتبر ليويا حينها أن عمله في الإرشاد الجبلي جعله يتوقع تهديد مسار الفيضان لحياة ما يقرب من٥٠ألف شخص،وعكفت السلطات في بيرو بعدها على إنشاء نظام يتولى إطلاق تحذيرات وصافرات إنذار في حالة تخطي منسوب البحيرة مستوياتها الطبيعية. راجع في ذلك: القضاء يلاحق تغير المناخ.
https://attaqa.net/٢٠٢٢/٠٥/٢٨/

مخاطر تغير المناخ على القارة القطبية الجنوبية

تُعَدّ القارة القطبية الجنوبية خامس أكبر قارات العالم السبع، وأبردها مناخيًّا وأكثرها جفافًا على الإطلاق، وتقع في الدائرة القطبية الجنوبية التي تحيط بالجزء الجنوبي من الكرة الأرضية(١).

ويرجح أن يتقلص الغطاء الثلجيى للقارة بنحو(١٥٠إلى٥٥٠) كم وتجد الثلوج الذائبة طريقها إلى البحر ليرتفع مستواه بنحو(١٥إلى ٩٥) سم، بما يؤدي أنماط حياة الكائنات الحية في الطبقتين والبحار عما كانت عليه منذ آلاف السنين، علاوة على تأثيرها على مناطق أخرى من العالم.

وتؤثر تلك التغيرات المناخية على بعض مناطق القارة آخذة في الاحترار؛ حيث لوحظ ارتفاع شديد في درجات الحرارة خاصَّة في شبه جزيرة القارة القطبية الجنوبية، حيث كانت درجة الحرارة في شبه جزيرة القارة القطبية الجنوبية الأسرع ارتفاعًا على مستوى الكرة الأرضية خلال النصف الثاني من القرن العشرين تلاها غرب القارة القطبية الجنوبية، لكن هذه الاتجاهات خف زخمها في أوائل القرن الحادي والعشرين(٢).

كما نجد العكس تمامًا في الجهة المقابلة، إذ لم يشهد القطب الجنوبي في شرق القارة سوى ارتفاع خفيف في درجات الحرارة في القرن الماضي، لكن درجات الحرارة بلغت ثلاثة أضعاف المتوسط العالمي في العقود الثلاثة الماضية، حيث سجلت القارة في فبراير عام٢٠٢٠ أعلى درجة

---

(١) يمكن تقسيم القارة القطبية الجنوبية إلى جزءين، أحدهما شرق القارة القطبية الجنوبية الذي تبلغ مساحته ثُلثي القارة إضافةً إلى مساحة أستراليا تقريبًا، ويصل سُمك الثلوج في هذه المنطقة إلى ٢كم، أمّا الجزء الآخر من القارة يُدعى غرب القارة القطبية الجنوبية، وهي سلسلة من الجزر المُتجمّدة المُمتدة إلى الجهة الجنوبية من قارة أمريكا الجنوبية، والتي تعتبر امتدادًا لجبال الأنديز، وهي قارة في أقصى جنوب الكرة الأرضية، تقع في منطقة القطب الجنوبي في نصف الكرة الجنوبي، بالكامل تقريبا جنوب الدائرة القطبية الجنوبية، ويحيط بها المحيط الجنوبي، مساحتها ١٤ مليون كيلومتر مربع (٥.٤ مليون ميل مربع)، وهي خامس أكبر قارة في المنطقة بعد آسيا، أفريقيا، أمريكا الشمالية، وأمريكا الجنوبية. حوالي ٩٨ ٪ من القارة القطبية الجنوبية مغطى بالثلوج.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

حرارة لها بواقع ١٨.٣°م(٦٤.٩ °ف)درجة حطمت الرقم القياسي السابق البالغ ١٧.٥°م(٦٣.٥ °ف) في مارس عام ٢٠١٥.

،

الفرع السادس

مخاطر تغير المناخ على القارة الأوروبية

تعدُّ قارّة أوروبا سادس أكبر قارات العالم مساحةً، وتمتاز أوروبا بحدود شرقية محدّدة، تقلّ دقّتها بالاتجاه نحو الجهة الغربية، وتزيد من الجهة الشمالية وصولًا إلى البحر الأبيض المتوسط والصحراء في الجهة الجنوبية منها، ويتراوح مناخ أوروبا بين المناخ شبه الاستوائي إلى المناخ القطبي، وتتكون القارة من(٤٤) دولة، ومن هذه الدول عدد قليل يمرّ عبر القارات بين أوروبا وآسيا، مما يجعلها تمتلك أقاليم وتبعيات مختلفة(١).

وتتجه **القارة الأوروبية** إلى التحرك لدرء المخاطر التي سوف يسببها التغير المناخي، **فالقارة الأوروبية** كلها تهتم بذلك الذي حدث في صيف٢٠٢٢والذي يعد مؤشرًا خطيرًا، فأوروبا واجهت عدة موجات ارتفاع في درجات الحرارة في حدث غير مسبوق، وراح ضحيته عدد من الأشخاص. فهل يصدق أحد أن درجة الحرارة في بعض البلدان الأوروبية بلغت (٤٨) درجة مئوية! فضلًا عما شهدته من سلسلة حرائق غابات غير مسبوقة، في بعض البلدان، ولذلك تبادر الأمم المتحدة والدول الأوروبية

(١) **مثل: جزر أولاند، ومنطقتان تنتميان لدولة الدنمارك، وأقاليم ما وراء البحار البريطانية، وسفالبارد.**

بعمل دراسات كثيرة في مؤتمرات عدة لدعم الدول التي تأثرت بسبب تغير المناخ على المستوى الدولي.

وتشير في هذا الصدد منظمة الهجرة الدولية إلى أن نحو٢٦٥ مليون شخص اضطروا إلى مغادرة منازلهم في الفترة ما بين ٢٠٠٨ حتى٢٠١٨ بسبب الكوارث المناخية، فيما يحذر خبراء من أن هذه الأرقام قابلة للازدياد، وسط تزايد مخاطر التغيرات المناخية(١).

وتقول رئيسة قسم الهجرة والبيئة وتغير المناخ بمنظمة الأمم المتحدة، دينا أيونيسكو، إن هناك احتمالًا قويًّا بأن يهاجر عدد أكبر من الناس بحثًا عن فرص أفضل، لأن الأحوال المعيشية تزداد سوءًا في أماكنهم الأصلية(٢)، ولا يخفى أن هناك تنبؤات للقرن الحادي والعشرين تشير إلى أنه سيتحتم على المزيد من الأشخاص الرحيل نتيجة لهذه الآثار المناخية الضارة(٣).

الفرع السابع

مخاطر تغير المناخ على القارة الأسترالية

تُعد قارة أستراليا أصغر قارة بين قارات الأرض، وتندرج في قائمة أكبر الدول الست المُحاطة بالمياه من جميع جوانبها، كما تُعد سادس أكبر دولة في العالم بعد كلّ من: روسيا، وكندا، والصين، والولايات المتحدة الأمريكية، والبرازيل.

---

(١) وتؤثر التغيرات البطيئة في البيئة، مثل تحمض المحيطات والتصحر وتآكل السواحل، بشكل مباشر على سبل عيش الناس وقدرتهم على البقاء في أماكنهم الأصلية، ما يدفع دفعًا نحو النزوح الداخلي أو الهجرة الخارجية.

(٢)United Nations News,٢٠٢٢.

(٣) ينظر في هذا الصدد: الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وهي الهيئة الرئيسية للأمم المتحدة في علوم المناخ، قالت مرارًا وتكرارًا إن التغيرات الناجمة عن أزمة المناخ ستؤثر على أنماط الهجرة، وكذلك طرح البنك الدولي توقعات للهجرة الداخلية للمناخ تصل إلى ١٤٣مليون شخص بحلول عام ٢٠٥٠ في ثلاث مناطق في العالم، إذا لم يتم اتخاذ أي إجراء بشأن المناخ.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

تتميّز أستراليا بمناخها المتغيّر الذي يشمل هطولًا غزيرًا للأمطار في الغابات الاستوائية المطيرة والصحاري، وصولًا إلى المناطق والجبال التي تتميّز بانخفاض درجات حرارتها وتساقط الثلوج فيها(١).

كما تمتلك العديد من النباتات والحيوانات الفريدة التي نشأت ضمن المناخ الجاف والمُتقلّب، حيث ترعرعت الحيوانات، ونمت النباتات في البيئة الجغرافية المعزولة للقارة ضمن هذه البيئات المناخية المختلفة(٢).

وقد تناول المقرر الخاص المعني بتغير المناخ(٣) على أنّ مجموعة من القضايا تربط حقوق الإنسان بتغير المناخ إلى جانب التشرّد، مما يؤدي الجفاف إلى تدهور الظروف المعيشية في العديد من المجتمعات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك الحد من الموارد الطبيعية، مثل مياه الشرب، كما تتأثر المحاصيل والماشية حيث يصبح الطقس حارًّا وجافًّا جدًّا أو شديد البرودة والرطوبة، ما يهدد سبل العيش.

---

(١)أستراليا، هي قارة تقع في جنوب المحيط الهادي في المنطقة الجغرافيا لأوقيانوسيا وتشمل القارة البر الرئيسي أستراليا، تسمانيا، وجزيرة غينيا الجديدة. يفصل بين أستراليا وغينيا الجديدة بحر ارفورا ومضيق توريس بينما يفصل بين تاسمانيا وأستراليا مضيق باس، وتعتبر هي أصغر القارات السبع التقليدية.

(٢) وتجدر الإشارة إلى عقود من العمل في بلدان مختلفة من العالم، شملت أيضًا أماكن مثل جزر كوك وفيجي وإندونيسيا ونيبال وساموا والسنغال وتايوان وفيتنام.

(٣) ويدعى: فراي الذي يعمل كمدرّس بدوام جزئي في كلية فينر للبيئة والمجتمع بالجامعة الوطنية الأسترالية، على سياسات التخفيف من آثار التغيّر المناخي والخسائر والأضرار المرتبطة باتفاقية باريس وبروتوكول كيوتو والصكوك ذات الصلة، وتولى فراي منصبه في ١ مايو ٢٠٢٢، وتمتد ولايته إلى ثلاث سنوات.

وحذّر المقرّر من أن تغير المناخ في مجتمعات جزر المحيط الهادئ يؤثّر كثيرًا على تحمض المحيطات والوصول إلى الأرصدة السمكية. وأضاف قائلًا: "قد تؤثّر الإجراءات المتخذة بهدف التصدي لتغير المناخ أيضًا على حقوق الإنسان"(١).

ومن خلال ما سبق يمكن القول: لا يوجد بلد بمنأى عن تأثيرات تغيّر المناخ، وفقًا لأحدث بحوث البنك الدولي، يمكن أن يجبر تغيّر المناخ ٢١٦ مليون شخص على الهجرة داخل بلدانهم بحلول عام٢٠٥٠، مع ظهور بؤر ساخنة للهجرة الداخلية بحلول عام ٢٠٣٠، ومن ثم تأخذ في الانتشار والتفاقم بعد ذلك.

ويتطلب الطابع الملح لهذه التحدي ونطاقه أن تتعلم البلدان بسرعة من بعضها البعض، وأن تتكيف في ضوء ظروفها الخاصة، وأن تتحلى بالشجاعة والجرأة في تنفيذ السياسات التي من شأنها الحد من الانبعاثات وتحسين سبل كسب العيش.

كما يمكن للسياسات التي تضعها البلدان لتحقيق نمو منخفض الكربون وقادر على الصمود، إذا صُممت ونُفّذت على نحو سليم، أن تساعدها أيضًا على معالجة حالة الفقر وعدم المساواة(٢).

---

(١) وتجدر الإشارة إلى أن عقودًا من العمل في بلدان مختلفة من العالم، شملت أيضًا أماكن مثل جزر كوك وفيجي وإندونيسيا ونيبال وساموا والسنغال وتايوان وفيتنام.

(٢)*Climate Change,Climate change, poverty, and inequality are the defining issues of our age. The World Bank Group is the biggest multilateral funder of climate investments in developing countries. And we intend to go further in helping countries reduce poverty and rise to the challenges of climate change.*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المبحث الثاني

النظام القانونى الدولى لحماية المناخ من التغيرات المناخية

إذا كان تغير المناخ أمرًا يقينيًّا في تلك الآونة على المستوى الدولي،إلا أن جهود المنظمات الدولية للحد من تلك الظاهرة أمر لا غنى عنه لمواجهة تلك التغيرات، فقد كان لتلك المنظمات دور هام، لا سيما فيما يتعلق بمواجهتها ومكافحتها ومحاولة التخفيف من آثارها والتكيف معها بشكل ما[١].

ويأتى على رأس جهود تلك المنظمات ما قام به الاتحاد الأوروبي في هذا المجال، وذلك بأجهزتة وهيئاته[٢]،وكذلك الاتحاد الإفريقي أيضًا في هذا الشأن وتضامنهما معًا من أجل التنمية المستدامة في تلك القرارات، باعتبار أن تلك التغيرات تؤثر على حق الوجود البشري[٣]، فضلًا عن قيام بعض المنظمات غير الحكومية والتي كان لها دور هام في مواجهة تلك التغيرات المناخية والتخفيف من آثارها إلى حد ما، لا سيما منظمات المجتمع المدنى، والكيانات الخاصة والفردية آنذاك[٤].

وحتى نتمكن من بيان النظام القانونى الدولى لحماية المناخ من التغيرات المناخية في القانون الدولي يمكننا أن نقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتناولهما على النحو التالي:

المطلب الأول: دور القواعد الإتفاقية الدولية فى مكافحة التغيرات المناخية

---

(١)د.عبدالكريم علوان، التدخل لاعتبارات إنسانية، مجلة الحقوق،٢٠٠٤،المجلد الأول، العدد الثاني، جامعة البحرين، ص٢٣٧.

(٢)*Karen J. Alter ,The European Union's Legal System and Domestic Policy: Spillover or Backlash? International Organization,by The IO Foundation and the Massachusetts Institute of Technology,February ٢٠٠٣,pp.٤٩٠*

(٣) د.محمود أبو العينين،الاتحاد الإفريقي وإمكانيات إحلال السلام والأمن في القارة الإفريقية، مرجع سابق، ص٢٢٣.

(٤)*Geert van VLIET, Géraud MAGRIN Une compagnie pétrolière chinoise face à l'enjeu environnemental au Tchad Agence française de développement ٢ e édition revue et corrigée / Novembre ٢٠١٢.*

المطلب الأول: دور المنظمات الدولية والإقليمية فى مكافحة التغيرات المناخية.

المطلب الأول

دور القواعد الإتفاقية الدولية فى مكافحة التغيرات المناخية

شهدت فترة أواخر السبعينيات والثمانينيات تطورًا ملحوظًا للقانون الدولي للبيئة لمجابهة عدد من التهديدات البيئية، ولم يتوفر حينها إلا على عدد قليل من القواعد التي عالجت مسألة حماية المناخ. وتعد أهم الاتفاقيات المعنية بمكافحة التغيرات المناخية معالجة تهديدات البيئية والتي تمثلت في مشكلة الأمطار الحمضية وتلوث الهواء، واستنزاف طبقة الأوزون بالنسبة لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، ومع ذلك فقد أسهمت في خفض غاز ثاني أكسيد الكربون (CO_2) وأكسيد النيتروز (N_2O)ومركبات الكلوروفلوروكربون(CFC)وهي غازات دفيئة على درجة عالية من القوة[1].

غير أن محدودية هذه القواعد سواء من الناحية القانونية أو المؤسسية في حماية المناخ تتطلب التفاوض على معاهدات جديدة وعقد مؤتمرات دولية تناقش تلك القضية العالمية في البداية، ووضع الحلول في هذا الشأن لمعالجتها بشكل مناسب، وحتى نتمكن من بيان دور القواعد الإتفاقية الدولية فى مكافحة التغيرات المناخية يمكننا أن نقسم هذا المطلب إلى فرعين نتناولهما على النحو التالي:

الفرع الأول: جهود أهم الاتفاقيات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية.

الفرع الثاني: جهود أهم المؤتمرات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية.

---

(1) ***Annex (A) of the Kyoto Protocol to the United Nations Framework Convention on Climate Change, United Nations, ١٩٩٨, p ٢١, FCCC/INFORMAL/٨.***.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الفرع الأول

جهود أهم الاتفاقيات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية

من الثابت أن الجهود الدولية الرامية إلى حماية المناخ استندت إلى تاريخ طويل من التطور الحادث في شأن حماية البيئة دولّيًا والذي من خلاله تبلورت قواعد ومبادئ للقانون الدولي التي تنظم حماية المناخ والتي كان من ثمارها بيان دور أهم جهود المجتمع الدولي، والتي تمثلت في الاتفاقيات الدولية المعنية بمواجهة التغيرات المناخية منها ما يلي:

أولًا: اتفاقية جنيف لعام١٩٧٩بشأن تلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود وبروتوكولاتها.

وهي تعد أول اتفاقية مُلزمة قانونيًّا تهدف إلى منع أي تلوث مستقبل للهواء عبر الحدود، ومنذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ قامت ثمانية بروتوكولات بتوسيع هذه الاتفاقية وتطويرها لبلوغ الهدف النهائي وهو سحب وإلغاء انبعاثات مواد كيميائية معينة(١)، وتتعلق هذه الاتفاقية بتلوث الهواء على المستوى الإقليمي وتضم كل أعضاء اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة بأوروبا بما في ذلك كندا والولايات المتحدة الأمريكية، حيث يوجد فيها في الوقت الراهن ٥٠ بلدا أطرافًا في الاتفاقية(٢).

وكانت الاتفاقية أول اتفاقية دولية ملزمة قانونًا بكونها تتعامل مع مشكلات تلوث الهواء على أساس إقليمي واسع إلى جانب وضع المبادئ العامة للتعاون الدولي من أجل الحد من تلوث الهواء،

---

(١) أبرمت اتفاقية التلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود في إطار اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة لأوروبا وتم التوقيع عليها من جانب ٣٤ حكومة في ١٣ نوفمبر ١٩٧٩ بجنيف، ودخلت حيز التنفيذ في عام ١٩٨٣، للاطلاع على الاتفاقية وبرتوكولاتها، انظر:

Handbook For The ١٩٧٩ Convention On Long-Range Transboundary APollution And Its Protocols, United Nation, New York and Geneva, ٢٠٠٤, at: http://www.mjedisi.gov.al/files/userfiles/Ajer/Handbbok_CLRTAP.pdf

(٢)ورد تعريف تلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود في الفقرة الثانية من المادة الأولى من الاتفاقية كالآتي:

" Long-range transboundary air pollution" means air pollution whose physical origin is situated wholly or in part within the area under the national jurisdiction of one State and which has adverse effects in the area under the jurisdiction of another State at such a distance that it is not generally possible to distinguish the contribution of individual emission sources or groups of sources".

كما أنشأت الاتفاقية إطارا مؤسسيًّا يجمع بين البحوث والسياسات، ووفرت الهيئات الفنية بموجب الاتفاقية المعلومات وقواعد البيانات المتعلقة بالتكنولوجيا المتاحة لمراقبة الانبعاثات، وقد استخدمت كل هذه المعلومات العلمية والتقنية لدعم التفاوض بشأن إبرام اتفاقيات جديدة فضلًا عن النظر في مراجعة الاتفاقات القائمة، وتعد هذه الاتفاقية من أهم الخطوات التي تم اتخاذها في مجال تحسين البيئة ونوعية الهواء في أوروبا[١].

وقد اتبعت اتفاقية جنيف لعام ١٩٧٩ بثمانية بروتوكولات تتضمن التزامات محددة لضمان تنفيذها والتي تتعلق بخفض ومكافحة انبعاث مجموعة من الغازات المسببة لمشكلة الأمطار الحمضية، والبعض فقط من هذه الغازات هي غازات دفيئة تساهم في الاحترار العالمي(٢)، نتناول منها:

١- بروتوكول عام١٩٨٥ المتعلق بشأن الحد والتقليل من انبعاثات الكبريت أو تدفقها عبر الحدود.

(١) ***Handbook For The ١٩٧٩ Convention On Long-Range Transboundary Air Pollution And Its Protocols, op.cit, p ٢.***

(٢) **أولها بروتوكول ١٩٨٤بشأن التمويل الطويل المدى للبرنامج التعاوني للرصد ولتقييم انتقال المواد الملوثة للهواء على المدى الطويل في أوروبا؛ وبروتوكول ١٩٨٥بشأن تخفيض انبعاثات الكبريت أو تدفقاتها عبر الحدود؛ وبروتوكول ١٩٨٨بشأن التحكم في أكاسيد النتروجين أو تدفقاتها عبر الحدود؛ وبروتوكول١٩٩١بشأن التحكم في انبعاثات المركبات العضوية المتطايرة أو تدفقاتها عبر الحدود) وهو بروتوكول يشار إليه فيما يلي بعبارة" بروتوكول فوك " وبروتوكول١٩٩٤عن تحقيق المزيد من تخفيض انبعاثات الكبريت وبروتوكول١٩٩٨بشأن الفلزات الثقيلة؛ وبروتوكول١٩٩٨ بشأن الملوثات العضوية الصامدة؛ وبروتوكول١٩٩٩ لتخفيض التحمض والأوزون الكائن على مستوى الأرض:**
Handbook For The ١٩٧٩ Convention On Long-Range Transboundary Air Pollution And Its Protocols, opcit, p ٣.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

يلتزم الأطراف في هذا البروتوكول الحد من انبعاثات الكبريتات الوطنية السنوية أو تدفقاتها عبر الحدود بنسبه٣٠% على الأقل في أقرب وقت ممكن وعلى أقصى تقدير بحلول عام ١٩٩٣، وذلك باستخدام ١٩٨٠ كأساس لحساب التخفيضات(١).

كما يستوجب على الأطراف في إطار الاتفاقية أن تقوم دون تأخير لا مبرر له بتطوير البرامج والسياسات والاستراتيجيات التي يجب أن تقوم بمثابة وسيلة للحد من انبعاثات الكبريت أو تدفقاتها عبر الحدود الوطنية.

٢- بروتوكول عام ١٩٨٨ المتعلق بالتحكم بأكسيد النيتروجين أو تدفقاتها عبر الحدود.

تلتزم الأطراف في هذا البروتوكول باتخاذ تدابير فعالة للسيطرة أو التقليل من الانبعاثات السنوية الوطنية من أكسيدات النيتروجين أو تدفقاتها عبر الحدود في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر عام ١٩٩٤ شريطة ألا تتعدى بهم الانبعاثات السنوية من أكاسيد النتروجين أو تدفقها عبر الحدود من مثل هذه الانبعاثات عن سنة ١٩٨٧أو أي سنة سابقة عن التوقيع أو الانضمام الى البرتوكول(٢).

٣- برتوكول عام١٩٩١ المتعلق بالتحكم بانبعاثات المركبات العضوية المتطايرة أو تدفقها عبر الحدود.

أبرم هذا البرتوكول وبموجبه يلتزم الأطراف بالتحكم بانبعاثات المركبات العضوية المتطايرة أو تدفقها عبر الحدود؛ وذلك لحماية صحة الإنسان والبيئة من الآثار السلبية من أجل تلبية المطالب الواردة بالفقرة (أ) والتي تضمنت القيام بأسرع وقت ممكن كخطوة أولى باتخاذ تدابير فعالة للحد من الانبعاثات السنوية الوطنية من المركبات العضوية المتطايرة بنسبة٣٠% على الأقل بحلول

---

(١) أبرم هذا البروتوكول في هلسنكي، فنلندا، في ٨ يوليو ١٩٨٥، ودخل حيز التنفيذ في ٢ سبتمبر ١٩٨٧.

(٢) أبرم هذا البروتوكول في صوفيا، بلغاريا، في ٣١ اكتوبر ١٩٨٨ودخل حيز النفس في ١٤ فبراير ١٩٩١.

Handbook For The ١٩٧٩ Convention On Long-Range Transboundary Air Pollution And Its Protocols, op.cit, p ٣٣.

عام ١٩٩٩وذلك باستخدام مستويات١٩٨٨كأساس أو أي مستوى سنوي آخر خلال الفترة (١٩٨٤-١٩٩٠) عند التوقيع أو الانضمام إلى هذا البروتوكول، والتي تسهم في الانبعاثات السنوية لتركيزات الأوزون في المناطق الخاضعة لاختصاص إحدى الدول الأطراف(١).

ثانيًا: اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لعام ١٩٨٥ وبروتوكول مونتريال الملحق بها.

شكلت الجهود الدولية الرامية لحماية طبقه الأوزون نموذجًا جماعيًّا على حماية المناخ، فقط أثبتت هذه الجهود التي بدأت بالمصادقة على اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون عام ١٩٨٥ وأخذت اهتمامًا كبيرًا بعد اعتماد بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في سبتمبر١٩٨٧ فعالياتها في مواجهة المشكلة العالمية المتمثلة في نفاد طبقة الأوزون، حيث استطاعت الدول المتقدمة والدول النامية التوقف عن استهلاك وإنتاج ٩٧% من المواد المستنفدة للأوزون(٢).

ففي عام ٢٠٠٧أشار العلماء إلى أن بروتوكول مونتريال بالإضافة إلى دوره في إصلاح ثقب الأوزون والالتزام بالتخلص من المواد المستنفدة للأوزون مما يكون له أثر فى خفض إطلاق الغازات الحرارية بحوالي ما يعادل ٨ مليارات طن سنوياً (٣).

-بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون لعام ١٩٨٧.

ومن خلال المفاوضات التي جرت بشأن اتفاقية فيينا، ناقشت البلدان إمكانية الاتفاق على بروتوكول يستهدف خصيصًا بعض المواد الكيميائية، ولكن تعذر التوصل إلى توافق في الآراء، وتم

---

(١)*Handbook For The ١٩٧٩ Convention On Long-Range Transboundary Air Pollution And Its Protocols, op.cit, p ٦٢.*

(٢) **د. سعيد سالم جويلي، التنظيم الدولي لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة، بحث مقدم للمؤتمر الدولي للتنمية والبيئة في الوطن العربي، جامعة أسيوط، الفترة من ٢٦ - ٢٨ مارس ٢٠٠٢، ص ١٠.**

(٣)*Guus J. M. Velders And others, The importance of the Montreal Protocol in protecting climate, The National Academy of Sciences of the USA (PNAS), March ٢٠, ٢٠٠٧vol. ١٠٤ no. ١٢, p ٣.*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الاتفاق على تأجيل بحث المسألة مع تكليف المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة البيئة بالعمل على دعوة فريق عمل للإعداد لوضع بروتوكول بهذا الشأن.

وبالفعل تم توجيه هذه الدعوة، وتشكلت لجنة توجيهية من سبع دول[١] بالإضافة إلى ممثل من السوق الأوروبية المشتركة، ثم بدأت المفاوضات عام ١٩٨٦ بكثير من الخلافات من دول مجموعه تورنتو[٢].

وهذه الدول طالبت بتجميد الإنتاج مع تخفيضات هامة بينما طالبت السوق الأوروبية بتجميد الإنتاج دون التخفيضات، في حين لم يكن الاتحاد السوفيتي واليابان مستعدين لقبول أية تخفيضات[٣].

ثالثًا: اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

تعد أسرة الأمم المتحدة في جهودها الرامية التي تهدف إلى إنقاذ كوكبنا من التغيرات المناخية، بدءًا من "قمة الأرض" والتى من خلالها وُلدت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغيرات المناخية باعتبارها هى الكخطوة الأولى في التصدي لمشكلة تغير المناخ وتمتعها بعضوية شبه عالمية، حيث بلغ عدد الدول التي صدقت عليها ١٩٧ دولة حتى أصبحت طرفًا فيها(٤)، وقد تضمنت الاتفاقية تحقيق عدة أهداف منها:

---

(١) هي الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد السوفيتي (قبل تفككه)، بريطانيا، اليابان، مصر، الهند والبرازيل. انظر: عبد الكريم سلامة، مرجع سابق، ص ١٨

(٢) وتتكون هذه المجموعة من: (كندا، الولايات المتحدة، النرويج، السودان، فنلندا، واستراليا).

(٣) د.مصطفي طلبة، حماية طبقة الأوزون تحمي المناخ وأطفال المستقبل، كتيب: نشرة خاصة عن نشاط الأوزون تحت عنوان: مواجهة التحديات القادمة بناءً على نجاح بروتوكول مونتايل، ٢٠١٠ وماذا بعد، مرجع سابق ص٥.

(٤) وهي معاهدة بيئية دولية تم التفاوض عليها في مؤتمر الأمم المتّحدة المعني بالبيئة والتنمية (UNCED) في ريو دي جانيرو في العام ١٩٩٢؛ وقد دخلت هذه المعاهدة حيّز التنفيذ في ٢١ مارس ١٩٩٤، وباتت اليوم تضمّ في عضويتها معظم دول العالم. وتُعرف الدول الـ١٩٧ التي صادقت على الاتفاقية بالدول الأطراف في الاتفاقية.

- تحدد الاتفاقية إطارًا عامًّا للجهود الدولية الرامية إلى التصدي للتحدي الذي يمثله تغير المناخ عن طريق تثبيت تركيزات غازات الاحتباس الحراري عند مستوى يحول دون إلحاق ضرر بالنظام المناخي.
- اتفقت الأطراف في الاتفاقية على إعداد تقرير بصفة دورية يسمى البلاغات الوطنية تجاه التغيرات المناخية.
- تقتضي الاتفاقية من جميع الأطراف تنفيذ برامج وتدابير وطنية للتحكم في انبعاثات الغازات الحرارية والتكيف مع تأثيرات تغير المناخ.
- اتفقت الأطراف أيضًا على تشجيع استحداث واستخدام تكنولوجيات لا تلحق ضررًا بالمناخ؛ والتثقيف والتوعية العامة بشأن تغير المناخ وتأثيراته؛ والإدارة المستدامة للغابات وغيرها من النظم الإيكولوجية التي يمكن أن تؤدي إلى إزالة غازات الاحتباس الحراري من الغلاف الجوي، والتعاون مع الأطراف الأخرى في هذه الأمور.
- اتفقت الأطراف على تشجيع وتيسير نقل التكنولوجيات غير الضارة بالمناخ إلى البلدان النامية وإلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال[1].

رابعًا: اتفاقية كيوتو.(UNFCCC or FCCC)

هي اتفاقية دولية مُددت تنفيذًا **لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ**، والتي تُلزم الدول الأطراف بتخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري استنادًا إلى إجماع الرأي العلمي باعتبار

F. Yamin and J. Depledge, ***The International Climate Change Regime A Guide to Rules, Institutions and Procedures, Cambridge, Cambridge University Press,*** ٢٠٠٤..

(١)***M. Bothe, "The United Nations Framework Convention on Climate Change an Unprecedented Multilevel Regulatory Challenge", Zeitschrift für ausländisches öffentliches Recht und Völkerrecht, vol.*** ٦٣ ***(٢٠٠٣), pp.*** ٢٣٩-٢٥٤..

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الجزء الأول الاحترار العالمي يحدث، والجزء الثاني أنه مدفوع بانبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون التي يصنعها الإنسان[١].

وقد تم اعتماد اتفاقية كيوتو في كيوتو باليابان بتاريخ ١١ ديسمبر عام ١٩٩٧ ودخلت حيز التنفيذ في ١٦ فبراير عام ٢٠٠٥ كان عدد أطراف الاتفاقية ١٩٢ تم الاتفاق على فترة التزام ثانية في عام ٢٠١٢ بتمديد الاتفاقية إلى عام٢٠٢٠م لمواجهة التغيرات المناخية على المستوى الدولي(٢).

خامسًا: اتفاق باريس ٢٠١٥.

يستند اتفاق باريس على الاتفاقية الاطارية لمكافحة المناخ، وحيث توصل الأطراف في مؤتمر٢٠١٥ C٠P٢١ ولأول مرة تجلب جميع الدول إلى قضية مشتركة للقيام ببذل جهود طموحة لمكافحة تغير المناخ والتكيف مع آثاره، مع تعزيز الدعم لمساعدة البلدان النامية على القيام بذلك، وتعزيز الاستجابة العالمية لخطر تغير المناخ عن طريق الحفاظ على ارتفاع درجات الحرارة العالمية هذا القرن أيضًا إلى أقل من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية، ومواصلة الجهود للحد من ارتفاع درجة الحرارة إلى أبعد من ذلك إلى١.٥ درجة مئوية[٣].

وبمناسبة يوم الأرض الذي يحتفل به في ٢٢ أبريل ٢٠١٦، وقع ١٧٥ زعيمًا من قادة العالم اتفاقية باريس في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، حيث كان هذا أكبر عدد من البلدان توقع على

---

(١) *L. Boisson de Chazournes, "De Kyoto à La Haye, en passant par Buenos Aires et Bonn: La régulation de l'effet de serre aux forceps", Annuaire français de relations internationales, vol. ١(٢٠٠٠), pp. ٧٠٩-٧١٨.*

Johnson. (J): From Kyoto to Paris Global Climate Accords Cavendish Square Publishing, LLc. ٢٠١٧.P ١١

(٢) **راجع في ذلك: بروتوكول كيوتو الملحق بالاتفاقية الإطارية لمكافحة المناخ.**

(٣) *Minnerop (P).climate protection Agreements Minnerop(P)Wolfrum(R), Lachenmann(F) international development law The Max Planck Encyclopedia of Public International Law Oxford University Press. ٢٠١٩.P ٢٠٥*

اتفاق دولي في يوم واحد من أي وقت مضى حتى الآن، وهناك الآن١٩١ دولة قد انضمت إلى اتفاقية باريس(١).

والهدف من اتفاقية باريس هو الوصول إلى تثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يسمح للنظام البيئي بأن يتكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ، وحماية الإنسان من خطر يصل إلى النقص في الغذاء والماء، والسماح بإيجاد وخلق سبل للتنمية الاقتصادية على النحو المستدام، والتزام برسم استراتيجيات لا تسبب إلا انبعاثات طفيفة من الغازات الدفيئة، والتزام الدول الصناعية بتيسير نقل التكنولوجيا والتكيف مع الاقتصاد الخالي للكربون.

الفرع الثاني

جهود أهم المؤتمرات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية

من الثابت أن جهود الأمم المتحدة لا تتوانى في عقد مؤتمرات سنوية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي (UNFCCC) وتعدّ بمثابة الاجتماع الرسمي للأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن التغير المناخي لتقييم التقدم المحرز في التعامل مع التغير المناخي(٢).

أولًا:مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ ٢٠١٩(COP٢٥).

يُعد مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ لعام ٢٠١٩المعروف أيضًا باسمCOP٢٥ مؤتمر الأمم المتحدة الخامس والعشرون لتغير المناخ(١) عُقد من أجل دعم العملية المتعددة الأطراف وزيادة

(١)*Minnerop (P).climate protection Agreements Minnerop(P)Wolfrum(R), Lachenmann(F) international development law The Max Planck Encyclopedia of Public International Law Oxford University Press. ٢٠١٩.P ٢٠٥*

(٢)*X. Wang and G. Wiser "The Implementation and Compliance Regimes under the Climate Change Convention and its Kyoto Protocol", Review of European Community and International Environmental Law, vol. ١١, No. ٢ (٢٠٠٢), pp. ١٨١-١٩٨.*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وتسريع العمل والطموح المناخي، وركزت القمة على القطاعات الرئيسة التي تحقق الفرق الأكبر، كالصناعات الثقيلة والحلول القائمة على الطبيعة والمدن والطاقة والمرونة وتمويل العمل المناخي وتجديد الالتزامات وزيادتها[٢].

وتناول المؤتمر أن التغيرات المناخية تؤثر على خسارة الأرض نحو ثلث الأراضي الزراعية الصالحة للزراعة مما يكون له تأثير على الإنتاجية الذي يمكن أن يؤدي إلى تفاقم الجوع والفقر والتشرد، خاصة في ظل عجز المؤسسات والحكومات على إدارة الضغوط أو امتصاص الصدمات الناتجة عن تغير المناخ.

وقد تناولت منظمة الصحة العالمية من المتوقع بين عامي٢٠٣٠ و٢٠٥٠ أن يؤدي تغير المناخ إلى ارتفاع أعداد الوفيات لتصل إلى ٢٥٠٠٠٠ حالة إضافية سنويًا، بما في ذلك ٣٨٠٠٠ من كبار السن بسبب تعرضهم لحرارة الشمس، إضافة إلى ٤٨٠٠٠ سيتوفون بسبب الأمراض والملاريا، بينما قد تبلغ حالات الوفيات من الأطفال ما بين ٦٠ إلى ٩٥ ألفًا نتيجة سوء التغذية[٣].

كما أعلنت الأمم المتحدة أن تكلفة الأضرار المباشرة على الصحة ستكون بين ٢ و٤ مليارات دولار سنويًا بحلول عام ٢٠٣٠(٤).

ثانيًا: مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ في غلاسكو٢٠٢١(COP٢٦) .

نتيجة استكمال لائحة قواعد باريس توصلت الدول إلى اتفاق بشأن القضايا المتبقية لما يسمى بلائحة قواعد باريس، والتفاصيل التشغيلية للتنفيذ العملي لاتفاق باريس، من بينها القواعد المتعلقة

---

(١) عُقد في مدريد، إسبانيا، في الفترة من (٢الى ١٣) كانون الأول ٢٠١٩ برئاسة الحكومة التشيلية.

(٢)*https://unfccc.int/conference/un-climate-change-conference-december- ٢٠١٩.*

(٣)*WHO, "Climate change and health", ١ February ٢٠١٨ https://www.who.int/news-room/fact-sheets/detail/climate-change-and-health*

(٤) راجع في ذلك: بروتوكول كيوتو الملحق بالاتفاقية الإطارية لمكافحة المناخ.

بأسواق الكربون، والتي ستسمح للدول التي تكافح لتحقيق أهدافها الخاصة بالانبعاثات بشراء تخفيضات الانبعاثات من الدول الأخرى التي تجاوزت بالفعل أهدافها.

وقد توصل المؤتمر بحث الدول على الحفاظ على مناخ صالح للعيش، ولا يزال الدعم المقدم للبلدان الأكثر ضعفًا والمتضررة من آثار تغير المناخ ضعيفًا للغاية، إلا أنّ الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف أنتجت لبنات بناء جديدة لتعزيز تنفيذ اتفاق باريس من خلال الإجراءات التي يمكن أن تضع العالم في مسار أكثر استدامة وأقل إنتاجًا للكربون(١).

كما تم التأكيد على هدف اتفاق باريس المتمثل في الحد من زيادة درجة حرارة العالم إلى أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الدولية للحد منها إلى ١.٥ درجة مئوية.

وتسريع العمل على الضرورة الملحة بخفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بنسبة ٤٥ في المائة للوصول إلى صافٍ صفري في منتصف القرن تقريبًا، والابتعاد عن الوقود الأحفوري في قرار هو الأكثر إثارة للجدل في غلاسكو، وافقت الدول على التخلص التدريجي من طاقة الفحم والتخلص التدريجي من دعم الوقود الأحفوري غير الفعال.

كما أكد المؤتمر على ضرورة تحقيق التمويل المتعلق بالمناخ والالتزام بوفاء الدول الصناعية الكبرى بوعودها نحو تقديم ١٠٠ مليار دولار أمريكي سنويًا للبلدان النامية (٢).

ثالثًا: مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ في مصر ٢٠٢٢(COP٢٧).

حصلت مصر على حق استضافة مؤتمر الأمم المتحدة السابع والعشرين لتغير المناخ COP٢٧ المنعقد في نوفمبر ٢٠٢٢ ومن خلالة ستثبت الدول الأعضاء تنفيذها للتعهدات التي تم

(١) ***https://www.un.org/ar/climatechange/cop ٢٦***
(٢) ***https://www.un.org/ar/climatechange/cop ٢٦***

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

التعهد بها بموجب اتفاقية باريس وتعهداتها، وكان من المفترض أن يحضر القمة ما يقارب من ١٩٧ من ممثلي الدول يشملهم أكثر من١٢٠ من رؤساء الدول ورؤساء الحكومات. من أبرز الدول التي لم تُشارك في قمة المناخ الصين، وروسيا، والهند، وأوكرانيا رغم أهمية مشاركة الصين والهند نظرًا لكونهما من أكبر الدول صناعيًّا والأكثر إنتاجًا للانبعاثات الكربونيّة[١]**وقد نجح المؤتمر في عدة مهام منها:**

- مناقشة مكافحة التغيرات المناخية على المستوى الدولي، ووضع سياسات واستراتيجيات مستدامة لمواجهة الأضرار الناجمة عن التغيرات المناخية.
- وضع آليات لمواجهة زيادة الانبعاثات الكربونية وسبل معالجتها، والوصول لاتفاق دولي مناخي يُساعد على زيادة نسبة تخفيض معدلات انبعاثات الغازات الدفيئة وثاني أكسيد الكربون، مما يساهم في تقليل معدل زيادة درجة حرارة الكوكب إلى أقل من ١.٥ درجة مئوية.
- كما حقق المؤتمر تقدمًا كبيرًا في العمل المتعلق بالتخفيف من التغيرات المناخية بهدف التعجيل بتوسيع نطاق طموح التخفيف وتنفيذها، وسيبدأ برنامج العمل فورًا بعد cop٢٧ ويستمر حتى عام ٢٠٣٠ مع عقد حوارين عالميين على الأقل كل عام.
- كما طُلب من الحكومات إعادة النظر في أهداف عام ٢٠٣٠ وتعزيزها في خططها المناخية الوطنية بحلول نهاية عام ٢٠٢٣.
- المطالبة بتسريع الجهود الدولية المناخية للإلغاء التدريجي للطاقة التي تعمل بالفحم والتخلص التدريجي من إعانات الوقود الأحفوري غير الفعالة.
- أطلقت البلدان المشاركة بالمؤتمر حزمة من ٢٥ نشاطًا تعاونيًّا جديدًا في خمسة مجالات رئيسية: الطاقة، والنقل البري، والصلب، والهيدروجين، والزراعة.

(١) *https://unfccc.int/cop ٢٧.*

- تم إحراز تقدم مهم في حماية الغابات مع إطلاق شراكة قادة الغابات والمناخ، والتي تهدف إلى توحيد الإجراءات التي تتخذها الحكومات والشركات وقادة المجتمع لوقف فقدان الغابات وتدهور الأراضي بحلول عام ٢٠٣٠.

ومن خلال ما سبق يمكن القول إن الوقائع العلمية الأخيرة ترسم صورة الجهود التي تبذلها الدول من أجل محاربة تغيّر المناخ، وتفيد تقارير الوكالات الدولية المتخصصة، مثل منظمة الأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجموعة الخبراء الدولية التابعة للأمم المتحدة، بأن تحقيق الأهداف التي حددّها اتفاق باريس يقتضي من الدول أن تضاعف خمس مرات الإجراءات المطبّقة لبلوغ هدف مكافحة التغيرات المناخية.

المطلب الثانى

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

دور المنظمات الدولية والإقليمية فى مكافحة التغيرات المناخية

لا شك أن الهيئات والمؤسسات التي يتكون منها المجتمع الدولي هي التي تشارك في تفعيل إرادة الجماعة الدولية، والتي تعمل على مواجهة التغيرات المناخية، وتتكون من هيكل إداري وتنفيذي بناء على إرادة مجموعة من الأشخاص الاعتباريين التي تتكون من الدول، كمنظمة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات التي تتكون من انضمام مجموعة من الدول إلى ميثاق أو اتفاقية معنية بإنشاء وعمل المنظمة[١].

وحتى نتمكن من بيان دور المنظمات الدولية والإقليمية فى مكافحة التغيرات المناخية يمكننا أن نقسم هذا المطلب إلى فرعين نتناولهما على النحو التالي:

الفرع الأول: جهود المنظمات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية.

الفرع الثانى: جهود المنظمات الإقليمية في مواجهة التغيرات المناخية.

الفرع الأول

جهود المنظمات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية.

ترجع جهود الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة لحماية المناخ نتيجة استجابة المجتمع الدولي لتلك الإشكالية – تغير المناخ– وبذل جهود على المستوى الدولي بغرض التوصل إلى حل شامل ومتماسك لمواجهة قضية تغير المناخ، والتي لا يمكن أن تتحقق إلا بالهيئات المنبثقة عن ميثاق الأمم المتحدة، وهي هيئات رقابية أنشئت بمقتضى الاتفاقيات بالرقابة على تنفيذها.

ةإذا كانت المنظمات الدولية بوصفها أحد أشخاص القانون الدولي تقوم بجهد كبير في التصدي للقضايا الدولية بشتى أنواعها، تلك القضايا الملحة والعاجلة، كقضايا حماية البيئة الدولية من

(١) د.نبيل أحمد حلمي، قانون المنظمات الدولية، النظرية العامة للمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية، طبعة ٢٠١٥،ص٦٠.

التلوث، ومنها التصدي لظاهرة الاحتباس الحراري وتغير المناخ ومحاولة إيجاد الحلول القانونية الدولية اللازمة لمواجهتها.

وإعمالًا لما تضمنه المبدأ الخامس والعشرون من إعلان ستوكهولم الداعي إلي أن تقوم المنظمات الدولية بدور منسق وفعال من أجل حماية البيئة، حيث تميزت الجهود المبذولة من قبل وكالات الأمم المتحدة المتخصصة وبعض مرافقها بدور فعال في مواجهة أخطار التغيرات المناخية نتناولها على النحو التالي:

أولًا: دور الجمعية العامة للأمم المتحدة في مواجهة التغيرات المناخية.

بدأت جهود الجمعية العامة للأمم المتحدة في حماية المناخ منذ بدايات السبعينيات، حيث عُقد مؤتمر دولي عن البيئة الإنسانية تحت شعار "**نحن لا نملك إلا أرضًا واحدة**"[١] ويعد من أهم اللقاءات الدولية التي عُنيت بالإجراءات الكفيلة لحماية البيئة والحفاظ على مواردها الطبيعية، كما وضعت اللبنة الأولى لبناء القانون الدولي للبيئة، بالرغم من أنه لن ينتهي إلى عقد اتفاقات دولية ملزمة[٢].

كما تبنى مؤتمر استوكهولم إنشاء آلية دولية تتعلق بالاهتمام بالأمور البيئة دوليًا، واستجابت الجمعية العامة للأمم المتحدة لهذه الفكرة، حيث تم إنشاء جهاز دولي يعنى بشؤون البيئة وهو برنامج الأمم

(١) وتجدر الإشارة إلى انعقاده في مدينة استوكهولم سنه ١٩٧٢، وحضرته وفود رسمية تمثل ١١٣ دولة من دول العالم، كما حضره ممثلون عن وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، والعديد من المنظمات غير الحكومية.

(٢) د.صالح محمد محمود بدر الدين: الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث على ضوء قواعد القانون الدولي للبيئة وقرارات وتوصيات المنظمات الدولية، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠٠٧ ص٤٦.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المتحدة للبيئة (PNUE) ومقره في نيروبي في كينيا حيث يقوم برصد التلوث البيئي وينظم التعاون الدولي في مجال حماية البيئة[١].

كما دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة مصر إلى استضافة مؤتمر الأمم المتحدة السابع والعشرين لتغير المناخ COP٢٧ في نوفمبر ٢٠٢٢، ومن خلاله ستُثبت الدول الأعضاء تنفيذها للتعهدات التي تم التعهد بها بموجب اتفاقية باريس وتعهدات بمكافحة التغيرات المناخية على المستوى الدولي ووضع حلول للتخفيف من تلك الظاهرة.

وفى ٢٩مارس ٢٠٢٣ اعتمدت الجمعية العامة قرارًا طلبت فيه فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ الذي وصفته بأنه تحد لم يسبق له مثيل، ومن ثم لم يغفل دور الجمعية العامة للأمم المتحدة في مواجهة التغيرات المناخية حتى تحقق التعاون الدولي لمواجهة تغيرات المناخ من أجل تحقيق ما يلي:

- دعم تدابير تكيف الدول النامية مع مشكلات تغير المناخ خاصة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا المتطورة والنظيفة إليها.
- منع أو الحد من إزالة الغابات والمناطق الشجرية الخضراء.
- تقديم كافة أوجه الدعم للجهود الإقليمية والوطنية المبذولة لحماية المناخ، لا سيما المالية، والعلمية والصحية، وكل ما يخص تعزيز التقييم والرصد والإنذار المبكر للمشاكل المتعلقة بتغيير المناخ.

---

(١) د.حازم حسن جمعة: الأمم المتحدة والنظام الدولي للبيئة، مجلة السياسة الدولية لعدد ١١٧جويليه ١٩٩٤ص ١٢٣.

Radoslav S. Dimitrov, The Paris Agreement on Climate Change: Behind Closed Doors, Global Environmental Politics, Published by The MIT Press, Volume ١٦, Number ٣, August ٢٠١٦, p ٢.

- إصدار توصيات ملزمة بشأن مكافحة التغيرات المناخية نحو اتخاذ إجراءات سياسية واقتصادية وإنسانية واجتماعية وقانونية، وأثرت على حياة الملايين من البشر.

ثانيًا: دور مجلس الأمن في مواجهة التغيرات المناخية.

يعد مجلس الأمن هو أحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، حيث يضطلع بمهام وسلطات من أهمها المحافظة على السلامة والأمن الدوليين من خلال التحقيق في النزاعات الدولية وتقديم التوصيات بشأنها، وقد يلجأ إلى استعمال القوة العسكرية ضد المعتدي للحيلولة دون أي خطر يهدد السلم والأمن الدوليين[١].

وقد شككت بعض الدول في مدى اختصاص مجلس الأمن بمناقشة التغيرات المناخية، ومنها من اعترضت على هذا الموضوع مثل مصر والاتحاد الروسي، واعتبرت أن هذه المناقشات تجاوز الاختصاصات المخولة المجلس ومخالفة لميثاق الأمم المتحدة. ولكن الواقع أن مجلس الأمن لم يتجاوز اختصاصاته في مناقشته قضايا تغير المناخ، بل بالعكس، فإن الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين يتطلب منع نشوب الصراعات التي يسببها المناخ غير المستقر الذي يؤدي إلى الهجرة والتنافس على الموارد الطبيعية[٢].

وفى ٢٠٢١/١٢/١٣صوت مجلس الأمن على مشروع قرار حول تأثير تغير المناخ على الأمن والسلم الدوليين، وأشار إلى الحاجة إلى نهج شامل وكامل للأمم المتحدة لمعالجة تغير المناخ وآثارها، كما يقر بأن العديد من العوامل، ومن بينها الفيضانات والجفاف وتناقص موارد المياه العذبة

---

(١) راجع في ذلك: سعودي شهرزاد، التصدي القانوني للتغيرات المناخية، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية،٢٠٢٢، ص٦٤،٦٣.

(٢)Earth Negotiations Bulletin, Summary of the Paris Climate Change Conference ٢٩ November , ١٣December ٢٠١٥, opcit, p ١.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

والتصحر وتدهور الأراضي وارتفاع مستوى سطح البحر، يمكن أن تؤدي إلى ندرة المياه وإنعدام الأمن الغذائي والنزوح على نطاق واسع، والذي من شأنه أن يزيد مخاطر الصراع وعدم الاستقرار[١].

ثالثًا: دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مواجهة التغيرات المناخية.

أنشئ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وتتمركز مهامه بتنسيق الأعمال الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها من أنشطة وكالات الأمم المتحدة المتخصصة واللجان الفنية ذات الصلة، ويتكون من عدة لجان فنية وإقليمية من بينها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لإفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأوروبا، والتي ستلعب دورًا هامًّا في حماية المناخ[٢].

ويتمتع المجلس بصلاحيات إجراء الدراسات مواضع تقارير بشأن المساعدة في إعداد وتنظيم المؤتمرات الدولية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها، وكذلك تيسير القيام بالمتابعة اللازمة لتنسيق هذه المؤتمرات. وقد تم إدراج مشكلة تغير المناخ ضمن برنامج المجلس منذ عام ٢٠٠٨ حيث قرر أن مشكلة تغير المناخ أصبحت يقينًا علميًّا لا غُبار عليه، وأعلن عن الإرادة السياسية للتصدي لهذه المشكلة بمعالجة المخاطر المتزايدة التي تنتج عن تغيير المناخ لاسيما ما يتعلق بتحقيق الأهداف الإنمائية الدولية بالنسبة للمجتمعات الفقيرة والتي ستكون الأكثر تضررًا من

---

(١) ويطلب المشروع من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في غضون عامين تقريرًا عن التداعيات الأمنية للتأثيرات الضارة لتغير المناخ في السياقات الخاصة بكل بلد أو منطقة محددة على جدول أعمال المجلس، كما يطالب القرار بتقديم توصيات بشأن كيفية الارتباط بالمناخ ومعالجة المخاطر الأمنية، وأن يدرج معلومات عن الآثار الأمنية لتغير المناخ وتوصيات لمعالجتها في مهمته المعتادة والتقارير الموضوعية إلى مجلس الأمن.
Jürgen Friedrich, International Environmental ‘‘soft law”: The Functions and Limits of Nonbinding Instruments in International Environmental Governance and Law, Springer Heidelberg New York Dordrecht London, ٢٠١٣.

(٢) ويتألف المجلس من ٥٤ دولة عضوًا تسجلهم الجمعية العامة لفترات متداخلة مدة كل منها ثلاث سنوات.

الآثار السلبية لتغير المناخ. وبالمجلس الاقتصادي والاجتماعي عدة لجان تقوم بأدوار مهمة فيما يتعلق بمكافحة آثار تغير المناخ، **وتتلخص مهام المجلس كالآتي:**

- تعزيز الارتفاع بمستويات المعيشة، والقضاء على البطالة وتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي.
- تحديد الحلول للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والصحية على المستوى الدولي.
- تيسير سُبل التعاون الثقافي والتعليمي الدولي.
- تشجيع الاحترام الشامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

رابعًا: دور منظمة الأرصاد الجوية (OMM) لمواجهة التغيرات المناخية.

تعد منظمة الأرصاد الجوية (OMM) إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والتي تأسيت عام ١٩٧٣ ومنذ تأسيسها لعبت دورًا فريدًا وقويًّا في المساهمة في السلامة البشرية للإنسان، وحماية الأرواح والممتلكات من التعرض للكوارث الطبيعية والحرص على سلامة البيئة والمناخ.

وأوضحت المنظمة العالمية للأرصاد الجوية أن تغير المناخ استمر في التقدم في عام ٢٠٢٢، فيما تواصلت تأثيراته الخطيرة على السكان في جميع أنحاء العالم من خلال الظواهر الجوية والمناخية المتطرفة[١].

([١]) وتجدر الإشارة إلى أنه بتاريخ ١ يونيو ٢٠٢٣ فازت دولة الإمارات برئاسة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في الانتخابات التي جرت خلال الدورة الـ١٩للمؤتمر العالمي للأرصاد الجوية، وقد بدأت المنافسة في هذه الانتخابات في مدينة جنيف بسويسرا، بمشاركة ١٩٣ دولة وإقليمًا عضوًا في المنظمة التي تُعتبر الجهة المرجعية الرسمية ضمن منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بقضايا الطقس والمناخ والماء، وحصل مدير عام المركز الوطني للأرصاد ورئيس الاتحاد الآسيوى للأرصاد الجوية، على ٩٨ صوتًا، ليتولى رئاسة المنظمة لمدة أربع سنوات من ٢٠٢٣ إلى ٢٠٢٧ كأول خليجى وعربي من قارة آسيا يتولى المنصب، وسيباشر "المندوس" مهام منصبه الجديد من خلال رئاسة الدورة السابعة والسبعين لاجتماع المجلس التنفيذي للمنظمة المقرر عقده في مدينة جنيف فى يونيو ٢٠٢٣.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

ومن ضمن جهودها في ١٧مايو ٢٠٢٣ دقت المنظمة ناقوس الخطر وحذرت من ارتفاع درجات الحرارة العالمية إلى مستويات قياسية جديدة في السنوات الخمس المقبلة، ومع إثارة مشكلة تغير المناخ وتداعياتها برز دور المنظمة، حيث اضطلعت بدور مهم في رصد ومراقبة الطقس والمناخ وفهم التغيرات المناخية بشكل يلبي احتياجات استراتيجيات التكيف وصنع القرارات. وفي سعيها الحثيث لمواجهة آثار التغير المناخي قامت المنظمة (OMM) بما يلي:

شاركت (OMM) عام ٢٠٢٢في مؤتمر المناخ COP٢٧ ودعت إلى حث الدول نحو استخدام تكنولوجيات الأرصاد الجوية والخدمات العامة في مجالات الزراعة والطيران والملاحة والمياه والتخفيف من آثار الكوارث البيئية.

- شاركت (OMM) عام ١٩٨٨ مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة (PNUE) في إنشاء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (GIEO) والتي كان لها الفضل الأكبر في دراسة مشكلة تغير المناخ وتقديم تقارير دورية توضح كافة جوانبها وتوثق حقيقة حدوثها.
- تتعاون (OMM) مع المرافق الوطنية للدول في مجالات تقديم الدعم التقني اللازم لإقامة أنظمة رصد جوي وتبادل البيانات والمعلومات ذات الصلة بالمناخ، وتحليل ما يرد لها من معلومات وإنشاء قواعد بيانات خاصة بها، كما تسهم في وضع السياسات الخاصة بهذا المجال على الصعيدين الدولي والوطني.
- تقوم منظمة (OMM) برصد كل التغيرات التي تحدث لمستوى مياه البحر والمحيطات باعتبارها أكثر الآثار السلبية لتغير المناخ المحتمل وقوعها خاصة في المناطق المنخفضة التي يمثل فيها ارتفاع مستوى المياه كارثة طبيعية حقيقية، كما توفر معلومات حيوية مستقاة من أنظمة الإنذار المبكر، لهذا فقد نشر الموقع الرسمي للمنظمة أن الدراسات العلمية أثبتت

أن كل دولار يستثمر في خدمات الأرصاد الجوية يدر عائدًا اقتصاديًّا مضاعفًا يصل في كثير في من الحالات إلى عشرة أمثال ذلك الدولار أو أكثر، فضلًا عن الرفاهية التي تقدم للإنسان والتي لا تقدر بثمن.

- تساعد المنظمة (OMM) على عقد البرامج التدريبية، خاصة للدول النامية، من أجل تشجيعها على الأخذ بتلك التكنولوجيا.
- تُسهل (OMM) تبادل البيانات والمعلومات والخدمات المتعلقة بجوانب رصد الطقس والمناخ مجانًا، تأسيسًا على الفوائد التي يمكن أن تجنيها الدول من ذلك، خاصة فيما يتعلق بسلامة المجتمعات وأمنها والرفاهية الاقتصادية وحماية البيئة.
- تقوم المنظمة (OMM) بدور مميز ضمن الجهود الدولية المتعلقة بمراقبة البيئة وحمايتها والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمرافق الوطنية للأرصاد الجوية، وإسداء المشورة والتقييمات العلمية للحكومات بخصوص المسائل ذات الصلة.
- قامت(OMM) بإنشاء عدة برامج للتعامل مع تغير المناخ، ومن أهمها برنامج المناخ العالمي، وبرنامج التطبيق الفعال للمعارف والمعلومات المناخية لصالح المجتمعات واللذان كُرِّسا لتقديم الخدمات المناخية الخاصة بالتنبؤ بالتقلبات المناخية الطبيعية الناجمة عن النشاطات البشرية[١].

خامسًا:دور منظمة التربية والثقافة والعلوم (UNESCO) في مواجهة التغيرات المناخية.

([١]) راجع في ذلك: الموقع الرسمي لمنظمة العالمية للأرصاد الجوية:
https://public.wmo.int/en/our-mandate/climate

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

تعد منظمة (UNESCO) هي وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة تهدف إلى إحلال السلم والأمن الدوليين من خلال تشجيع التربية والعلوم والثقافة والتعاون بين الدول، وفيما يخص جهودها تجاه مكافحة تغير المناخ، فقد قامت المنظمة بإنشاء مجموعات عمل تمثل قطاعات مختلفة من أجل مواجهة التغير المناخي، ووضعت استراتيجية متكاملة للتعامل مع هذه المشكلة بعد توفر اليقين العلمي بأن هذا التغير سوف يؤثر على كافة المجتمعات والتراث الطبيعي والثقافة العالمية، مما يتطلب نهجًا سليمًا وغير متحيز في مجال العلوم البيئية والاقتصادية، والإعلامية والاجتماعية؛ لإيجاد حلول تخفف من هذه الآثار. وكانت استراتيجية اليونسكو بشأن تغيير المناخ كالآتي:

وافق المجلس التنفيذي لليونسكو في دورته رقم ١٨٩ في ٢٠٠٨ على الاستراتيجية الخاصة بدور المنظمة في حماية المناخ، وهي تهدف إلى مساعدة الدول الأعضاء بها من خلال:

- بناء قاعدة المعرفة المتطلبة بالتغيرات المناخية وصيانتها.
- اعتماد تدابير التكيف مع الآثار السلبية للتغيرات المناخية.
- المساهمة في التخفيف من أسباب الاحتباس الحراري وتعزيز التنمية المستدامة.
- جعل منظمة اليونسكو ذاتها منظمة محايدة بما يتسق مع منظومة الأمم المتحدة لحماية المناخ.

ويتم تنفيذ تلك الاستراتيجية من خلال برنامج متكامل لبناء القدرات يتم تعريف الدول به وتقديمه إليهم لتمكينهم من تنفيذ سياسات حماية المناخ على الصعيدين الوطني والدولي وذلك بطريقتين:

الأولى: استخدام البحوث المتعلقة بتغير المناخ في المناهج التعليمية على المستوى الدولي.

الثانية: اتخاذ تدابير محددة تهدف وتساعد على وضع أُطر للسياسات الوطنية بشأن التكييف مع آثار التغير المناخي[١].

سادسًا: دور منظمة الصحة العالمية(OHS) في مواجهة التغيرات المناخية.

تمثل منظمة الصحة العالمية السلطة المختصة بشئون الصحة الدولية داخل منظومة الأمم المتحدة، وتطلع بتوفير الحلول للمشاكل الصحية العالمية ووضع خُطط لإعمال البحوث الصحية وإنشاء القواعد والمعايير الصحية العالمية، وتوفير الدعم التقني للدول، ورصد الاتجاهات الصحية وتقييمها[٢].

وتظهر علاقة (OHS) بمشكلة تأثير تغير المناخ على صحة البشر بالأدلة الدامغة، والعمل على تقليل من نسبة الوفيات والحد منها نتيجة الكوارث الطبيعية كالأعاصير والفيضانات وانتشار الكثير من الأمراض المرتبطة بارتفاع درجات الحرارة وتغيير نُظم هُطول الأمطار كالملاريا وسوء التغذية .... إلخ، ومن ضمن جهودها:

- تقديم الخبرة الفنية فيما يخص الشؤون الصحية التي تثار في مناقشات مؤتمر أطراف الاتفاقية للأمم المتحدة الإطارية (CCHUCC).

---

(١) ويتحدد الجدول الزمني لتنفيذ هذه الاستراتيجية بالفترة الزمنية من عام ٢٠٠٨ الى ٢٠١٢ مع إعطاء الأولوية في التنفيذ للدول الأفريقية والدول التي هي عبارة عن جزر صغيرة، وتتم إدارة العمل بموجبها عن طريق الموقع الإلكتروني الخاص باليونسكو والذي تم ربطه بالموقع الرسمي لمنظومة عمل الأمم المتحدة في مجال تغيير المناخ.

(٢) وتعد أعلى جهاز مختصر لاتخاذ القرار في المنظمة وتجتمع (OHS) في مقرها بجنيف في شهر مايو من كل عام ويحضر اجتماعها وفود من جميع الدول الأعضاء (١٩٣) تتمثل مهمتها الرئيسية في رسم وتحديد سياسات المنظمة.

Seventy-sixth World Health Assembly , Daily update: ٢٤ May ٢٠٢٣,Work continues to strengthen preparedness and response for health emergencies Today at the World Health Assembly, delegates in Committee A concluded discussions on Item ١٤ and parts of Item ١٥, noting the reports under these items, voting on two proposals, and agreeing to defer another for later in the weekhttps://www.who.int/news,

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- العمل مع غيرها من الوكالات والبرامج المتخصصة مثل (OMM) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD) على تنفيذ المشروعات التي توفر مزيدًا من المعلومات والتوجيهات الصحية وتعزز حماية الصحة.
- المشاركة في برنامج عمل نيروبي الذي ينظمه برنامج الأمم المتحدة البيئة (PNUE) في إطار الاتفاقية الإطارية (CCHUCC) والخاص بآثار التغيرات المناخية والقابلية للتكيف معها.
- مشاركة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUE) في مشروع لنشر نظام خاص بحماية الصحة في ظل تغيير المناخ وذلك بتمويل من مرفق البيئة العالمي، وينفذ المشروع في سبع دول منتشرة في جميع انحاء العالم.
- تقديم اقتراحات للسياسة الصحية المتخذَة دوليًا فيما يتعلق بتغير المناخ وتسليط الضوء على خيارات التنمية المستدامة التي تمكن من تلافي حدوث تأثير سيئ على المناخ العالمي، وتؤدي في الوقت نفسه إلى تحسين الصحة العامة.

سابعًا:دور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONIDI)فى مواجهة التغيرات المناخية.

تقوم منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI) على تعزيز وتسريع التنمية الصناعية في الدول النامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية، وتعزيز التعاون الصناعي الدولي.

وقد تم الاعتراف بـ(ONUDI) منذ عام١٩٧٩ كوكالة متخصصة للأمم المتحدة تختص بالعمل على تحسين الظروف المعيشية في الدول الأكثر فقرًا في العالم، من خلال إقامة شركات صناعية مع الحكومات والقطاعات الخاصة في الدول لتشجيع الإنتاج الصناعي القادر على المنافسة

دوليًا، كما تعتمد على الموارد المتاحة لديها، كذلك الخبرات الدولية المتوفرة لها. وتضم المنظمة ١٧٣ دولة عضوًا بها[١].

ومن ثم يكون هدف (ONUDI) النهائي هو إيجاد حياة أفضل للإنسان من خلال إرساء قاعدة صناعية في الدول تمكنها من توفير الرخاء والقوة الاقتصادية على المدى الطويل في مواجهة الاحتباس الحراري وتغير المناخ خاصة فيما يتعلق بإيجاد طاقة تساعد على التنمية الاقتصادية وتحافظ على البيئة في الدول النامية والأشد فقرًا؛ فقد عملت المنظمة على تحقيق ذلك من خلال المحاور التالية[٢].

- تتعاون المنظمة مع مرفق البيئة العالمي (GEF) بوصفها شريكًا تنفيذيًّا أساسيًّا في المشاريع المتعلقة بالحد من تغير المناخ وحماية النظم المائية الدولية وتفادي استنفاد طبقة الأوزون.
- تشجيع (ONUDI) الدول على الاستفادة من فرص تحقيق مكاسب مادية بالاعتماد على الصناعة الخضراء التي توفر هذه المنظمة مقوماتها وسبلها، وأهمها الطاقة النظيفة، والحد من الوقود الأحفوري.
- تولي المنظمة تشجيع المنشآت الوطنية التي يمكنها أن تقدم خدمات في مجال الطاقة بالاعتماد على تكنولوجيا الطاقة المتجددة الذكية.
- شاركت (ONUDI) في المداولات التي جرت خلال مؤتمر قمة الأهداف الإنمائية للألفية، وركزت بشكل أساسي على مشكلة تغير المناخ، وسُبل تحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة

---

(١) راجع في ذلك: الموقع الرسمي لمنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية:

https://www.unido.org

(٢)راجع في ذلك: الدورة (٣٨ نوفمبر ٢٠١٠) لمجلس التنمية الصناعية بمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية(٣٨/١٤) ص ٣.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وطرق الوصول إليها، والاقتصاد الذي يراعي المحافظة على البيئة وتطوير القطاع الخاص لتحقيق الأهداف السالفة.

- تسهل (ONUDI) في تنفيذ آليات بروتوكول كيوتو خاصة مشروعات آلية التنمية النظيفة (MDP) حيث تقوم بتقديم الخدمات الخاصة لبناء قدرات الدول النامية لتأهيلها للمشاركة في تلك الآلية؛ بما يحقق تخفيضًا ملموسًا في غاز ثاني اكسيد الكربون.

ثامنًا: دور منظمة التجارة العالمية (WTO) في التصدي للتغيرات المناخية.

من المستقر عليه أن دور منظمة التجارة العالمية (OMC) في التصدي للتغيرات المناخية تُساهم في إزالة المعوقات التي تعترض التجارة الدولية وينعكس إيجابًا على حماية البيئة، وتساهم في رفع كفاءة استخدام الطاقة وخفض الانبعاثات للغازات الدفينة[١].

والدخول في مفاوضات متعددة الأطراف من أجل زيادة الضغط على الدول النامية للتسليم بمبدأ الخفض الجماعي للانبعاثات بدلًا من أن تبقى بدون أي التزام بخفض الانبعاثات كما ينص عليه بروتوكول كيوتو[٢].

إذن فإن أهمية مراعاة أحكام وقواعد التجارة الدولية في النظام القانوني الدولي لحماية المناخ كان من أجل تفادي حدود تضارب بين حماية المناخ وحركة التجارة الدولية؛ لأن تطور الحركة التجارية يمكن أن يؤدي إلى زيادة نسبة انبعاث الغازات الدفينة والمساهمة في تغير المناخ؛نظرًا إلى طبيعة الاستثمارات والسلع التي يتم الاتجار فيها، كذلك التكنولوجيا المستخدمة في صناعتها، كما أن

---

(١)***Pearson Charles, Economics and the Global Environment, Cambridge University Press, Cambridge, UK, ٢٠٠٠, p ٢٩٦.***

(٢) **د. سهيل حسن، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان،٢٠٠٦، ص ٣٥.**

استخدام الأدوات الاقتصادية التجارية لتخفيض الانبعاثات وتحقيق التنمية المستدامة قد يتعارض مع الهدف الرئيسي للمنظمة[١].

إن نظام القانون الدولي لحماية المناخ نص على آليات اقتصادية وتجارية لتحقيق هذه الاتفاقية الإطارية (CCHUCC)،هذا النص دفع البعض إلى الإشارة الى وجود علاقة تبادلية بين التزام بعض الدول بخفض الغازات الدفينة وحركة التجارة الدولية رغم أن قواعد آلية المتاجرة بالانبعاثات المنصوص عليها في بروتوكول كيوتو لا تدخل ضمن إطار عمل منظمة التجارة العالمية، ورغم ذلك تتأثر بأنظمتها في جوانب كثيرة[٢].

الفرع الثانى

جهود المنظمات الإقليمية في مواجهة التغيرات المناخية

إن الأصل في تغير المناخ أصبح دافعًا قويًّا لموجات الهجرة الداخلية على المستوى الدولى، فوفقًا للتقرير الذي أطلقه البنك الدولي فإنه بحلول عام٢٠٥٠ سيشهد العالم استعدادًا للهجرات الداخلية الناجمة عن تغير المناخ.

---

(١)*OMC, note technique sur le processus d'accession, lis te exemplative de questions relatives aux mesures sanitaires et phytosanitaires et aux obstacles technique ou commerce à examines dans le cadre de accession, WT/ACC/٨, secrétariat de l'OMC, Genève, suisse, novembre ١٩٩٩, pp : ٢-٣.*

(٢)*jean Frédéric Morin, karel Maynard, Marc Paquin, Le Commerces International et l'e nvironneme nt: un état de la question, UNISFERA, CENTRE INTERNATIONAL CENTRE, Montréal, canada, mars, ٢٠٠٣, pp : ٩-١٣.*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

من المحتمل إجبار أكثر من١٤٣مليون شخص في ثلاث مناطق، وهي إفريقيا جنوب الصحراء وأمريكا اللاتينية وجنوب آسيا على النزوح داخل بلدانهم للهروب من الآثار البطيئة لتغير المناخ نتيجة عدم كفاية المياه وفساد المحاصيل (١).

كما لا يمكن إغفال جهود المنظمات غير الحكومية في مجال مواجهة التغيرات المناخية مع المنظمات الحكومية لتدعيم حماية البيئة(٢) فضلًا عن دور تلك المنظمات في مراحل التفاوض على إبرام الاتفاقية الإطارية وبروتوكول كيوتو، وما زال دورها في هذا الخصوص مستمرًا، وخاصة فيما يتعلق بإبرام صك دولي يلي برتوكول كيوتو بعد انتهائه في عام ٢٠١٢، فكانت تلك المنظمات بمثابة النهج المتفتح نسبيًا من جانب المجتمع الدولي تجاهها.

وحتى نتمكن من بيان جهود **جهود المنظمات الإقليمية في مواجهة التغيرات المناخية** يمكننا أن نتناولهما على النحو التالي:

أولاً: جهود الاتحادات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية

لما كانت ظاهرة التغيرات المناخية تتطلب تضافر جهود وإمكانات من أجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية بالتغيرات المناخية، باعتبار أن هذه المشكلة لها طابع دولي تتطلب تفاعلًا مؤسسيًا وشراكة استراتيجية على المستوى الدولي للحد من تلك الظاهرة(٣)، إلا أن جهود

---

(١) وتجدر الإشارة بحسب تقرير البنك الدولي إلى أن العالم على مدار السنوات الخمسة عشرة القادمة سوف يحتاج حوالي٩٠ تريليون دولار لتجديد البنية التحتية، ومعظم هذه الأموال سيكون مطلوبًا في البلدان النامية والبلدان متوسطة الدخل.

(٢) د.محمد المجذوب، التنظيم الدولى، النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، الطبعة الثانية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ٢٠٠٦، ص ٤٨٥،٤٨٤.

(٣)LUCYNA CZECHOWSKA.Department of European Studies, Faculty of Political Science and Security Studies, Nicolaus Copernicus University in Toruń (NCU),Toruń, Joint Bodies and the Regularization of Strategic Interaction: A Comparison of the European Union's Strategic Partnerships with Japan and India, JCMS ٢٠٢٢ Volume ٦٠. Number ٤. pp.١١٤٥.

المنظمات الإقليمية والاتحادات الدولية لها دور فعال للحد من تلك الظاهرة، فكان نصيب كلٍّ من الاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي الدور الفعال لمواجهة تلك الظاهرة على نحو وضع آليات للتخفيف والتكيف مع تغير المناخ، والتى كان لهما دور بارز لاقتداء المنظمات الأخرى بمبادئ وقيم ميثاقهما بما يضمن حق تقرير المصير والمساواة في السيادة بين الدول دون التدخل في شئونها الداخلية[١].

وحتى نتمكن من بيان جهود الاتحادات الدولية في مواجهة التغيرات المناخية يمكننا أن نتناول دور كل من الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الإفريقي في مواجهة التغيرات المناخية على النحو التالي:

(١): جهود الاتحاد الأوروبي في مواجهة التغيرات المناخية.

يعد الاتحاد الأوروبي**European Union** جمعية دولية للدول الأوروبية يضم عددًا من الدول الأعضاء به، ويرجع تأسيسه بناء على اتفاقية ماستريخت عام١٩٩١، ويقوم الاتحاد على عدة مبادئ من أهمها نقل صلاحيات الدول القومية إلى المؤسسات الدولية الأوروبية، وتظل هذه المؤسسات محكومة بمقدار الصلاحيات الممنوحة من كل دولة على حدة؛ لذا لا يمكن اعتبار هذا الاتحاد على أنه اتحاد فيدرالي (٢).

واعترافًا بالتأثير الشديد لتغير المناخ والتدهور البيئي والحاجة المُلحة إلى العمل للحد من الانبعاثات وتعزيز الصمود، أعاد الاتحاد الأوروبي التأكيد على العزم على تعزيز التعاون والرخاء

---

(١)***Muhammad Bahrul Ulum,SOVEREIGNTY AND LEGAL PERSONALITY:A LESSON FROM EUROPEAN UNION'S EVOLUTION TO SUPRANATIONALISM, Department of International Law, Faculty of Law, Universitas Lampung, Bandar Lampung, Indonesia,Volume ٤Issue ١, January-June ٢٠٢٢: pp. ٢٩***

(٢) وحري بالذكر، يضم الاتحاد الأوروبي (٢٧) دولة، وآخرها كانت دولة كرواتيا والتى انضمنت إليه في يوليو ٢٠١٣، وينتظر في قائمة الانضمام إلى عضوية الاتحاد عدد(٦) دول تحاول جاهدة تلبية مُتطلبات الاتحاد للانضمام لعضويته وهي: (ألبانيا، آيسلندا، صربيا، مقدونيا، تركيا، الجبل الأسود وعاصمتها بودغوريتسا)، بينما خرجت بريطانيا رسميًا من الاتحاد في ٣١ يناير ٢٠٢٠.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المشترك بين الدول الأعضاء من خلال النمو المرن والمستدام عن طريق تقديم الدول الأعضاء تقريرًا بأداء الدول عن مكافحة التغيرات المناخية[١].

وقد أورد الاتحاد الأوروبي توجيهًا صارمًا عام ٢٠٠٣[٢] بشأن خفض انبعاثات الكربون(ETS) ووضع طرق لتقليل الانبعاثات بوضع النظام الدولي لتجارة انبعاثات الكربون، على غرار نظام تداول انبعاثات ثاني أكسيد الكبريت في الولايات المتحدة (SO٢) الذي أنشأته الولايات المتحدة عام ١٩٩٠ بوجود نظام يغطي ما يقرب من ١٢٠٠٠ منشأة تمثل أقل بقليل من نصف التركيبات الأوروبية[٣].

وقد طرحت المفوضية الأوروبية طموحًا يحدد للاتحاد الأوروبي هدفًا لخفض انبعاثاته من غازات الاحتباس الحراري بنسبة ٥٥% على الأقل بحلول٢٠٣٠ مقارنة بمستويات عام١٩٩٠، ولا يعدو هذا أن يكون هدفًا للمدى المتوسط، أما الهدف النهائي للاتحاد الأوروبي فهو أن يصبح تأثيره محايدًا على المناخ مع حلول عام٢٠٥٠ مثلما ورد في"الاتفاق الأخضر الأوروبي"[٤].

فضلًا عن تناولة عام ٢٠٠٤ توجيهًا بربط التنفيذ المشترك للدول الأعضاء نحو التغيرات المناخية وآليات التنمية النظيفة وفقًا لبروتوكول كيوتو لاتفاقية الاختبارات التربوية(٥) حيث بدأ عمل

---

(١)*Nelė Jurkėnaitė,The sustainability prism of structural changes in the European Union agricultural system: The nexus between production, employment and energy /emissions, R E SEARCH AR T I C L E.Accepted: ٣٠ July ٢٠٢١,pp ١٤٥.*

(٢) **راجع في ذلك: التوجيه الأوروبي رقم: (EC/٨٧/٢٠٠٣)**

The Directive (٢٠٠٣/٨٧/EC) mandated a system covering approximately ١٢,٠٠٠ installations representing just under half of European CO ٢ emissions.

(٣)*Miranda A.Schreurs and YvesTiberghien,Multi-Level Reinforcement: Explaining,European Union Leadership in Climate Change Mitigation, Research Articles, Global Environmental Politics ٧:٤, November ٢٠٠٧,by the Massachusetts Institute of Technology,pp. ١٩.*

(٤)*Simon Schunz ,The 'European Green Deal' – a paradigm shift? Transformations in the European Union's sustainability meta-discourse Political Research Exchange An ECPR Journal ISSN: (Print) (Online) Journal homepage, ٢٠٢٢.pp. ٢.*

(٥) **راجع في ذلك: التوجيه الأوروبي رقم: (EC/١٠١/٢٠٠٤)**

"خدمات الاختبارات التربوية" في يناير ٢٠٠٥ أثناء التنفيذ، الأكر الذي جعل تغير المناخ يمثل تحديًا، ولا يزال يتعين على الاتحاد الأوروبي إثبات قدرته على القيادة بشكل فعال في نتائج السياسات والبرامج للحد من ظاهرة تغير المناخ(١).

وقد أصدرت المفوضية الأوروبية في ديسمبر ٢٠١٩ آلية لمكافحة تغير المناخ، وهي الصفقة الأوروبية الخضراء، والتى من خلالها تم وضع سياسة لتجسيد أهداف اتفاقية باريس بشأن تغير المناخ لعام ٢٠١٥، بمكافحة قضية تغير المناخ على غرار التنمية المستدامة ومكافحة الفقر، وفي سياق الصفقة الخضراء الأوروبية، فإن إحدى الأدوات الرئيسية المتوخاة لتحقيق الخطط الطموحة للاتحاد الأوروبي هي ما يسمى بآلية تعديل حدود الكربون (CBAM)(٢).

واقترحت المفوضية الأوروبية في يوليو ٢٠٢١ مسارات عمل مختلفة للحد من تلك التغيرات المناخية؛ منها سحب البدلات المجانية لمنتجي الأسمنت والحديد والصلب والأسمدة والألمنيوم،وفرض تعريفة

In ٢٠٠٤, a Linking Directive (٢٠٠٤/١٠١/EC) was passed linking the joint implementation and clean development mechanisms of the Kyoto Protocol to the ETS. (١)in January ٢٠٠٥While implementation is still a challenge and the EU has yet to prove that it can lead as effectively in policy outcome as in idea formulation, these policies and programs go far beyond anything proposed to date by the United States, Japan,or other major industrialized countries,Miranda A.Schreurs and YvesTiberghien,Multi-Level Reinforcement: Explaining,European Union Leadership in Climate Change Mitigation, Research Articles, Global Environmental Politics,opct ,pp. ٢٠.

(٢)وتعتبر إزالة الكربون عملية مُكلفة، لكن يبدو أن الاتحاد الأوروبي (EU) مُستعد لتقديم التضحية لكي يحقق هدفه المتمثل في الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري (GHG) بنسبة ٥٥ ٪ بحلول عام ٢٠٣٠ من مستويات عام ١٩٩٠.

Rafael Leal-Arcas, Manuliza Faktaufon, and Anna Kyprianou ,A legal exploration of the European Union's Carbon Border Adjustment Mechanism ,Queen Mary Law Research ,Paper No. ٣٧٤/٢٠٢٢,pp.٨

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

استيراد على هذه المنتجات على أساس محتواها من الكربون(CBAM) مع إلزام الأوروبيين أن يدفعوا مقابل الكربون الذي ينبعث عند إنتاج الفولاذ(١).

وتؤثر التغيرات المناخية بشكل مباشر على العديد من خطوط الأعمال وخاصة القطاع الزراعي، ويؤكد الاتحاد الأوروبي ضرورة اتخاذ تدابير للتكيف قدر الإمكان مع هذه الظروف المناخية المتغيرة والحد من المخاطر المرتبطة باستخدام التكيف في الزراعة وخيارات إدارة المخاطر المالية(٢).

سيما وقد أورد الاتحاد الدول الصناعية إلى تخفيض انبعاثاتها بخصوص حماية البيئة باتخاذ مبدأ الحيطة وتطبيقه على مجال تغير المناخ وإسناد المسئولية التقصيرية الأوروبية حال انتهاك حماية البيئة(٣).

ويتبنى الاتحاد الأوروبي قانونًا مناخيًّا طموحًا، ونُشر في ٩ يوليو ٢٠٢١ لائحة قانون المناخ الأوروبي (٢٠٢١/١١١٩) والتي تنص على هدف الاتحاد الأوروبي المتمثل في أن يصبح محايدًا مناخيًّا بحلول عام ٢٠٥٠، والهدف الوسيط المتمثل في خفض صافي انبعاثات غازات الاحتباس الحراري (GHG) من خلال ٥٥٪ على الأقل، وبحلول عام ٢٠٣٠ سيدخل قانون المناخ الأوروبي حيز التنفيذ في غضون ٢٠ يومًا بعد نشره(٤).

---

(١)*James Killick, Jacquelyn MacLennan, William De Catelle, Richard Eglin,'Fit for ٥٥:EU moves to introduce carbon border adjustment mechanism', White & Case,July ١٥th ٢٠٢١,https://www.whitecase.com/publications/alert/fit-٥٥-eu-moves introduce-carbon-border-adjustment-mechanism.*

(٢)*Ole Boysen ١,Stabilizing European Union farm incomes in the era of climate changeThe Authors. Applied Economic Perspectives and Policy published by Wiley Periodicals LLC on behalf of Agricultural & Applied Economics , Association, Appl Econ Perspect Policy ٢٠٢٢.pp.٥*

(٣)*Jessie Ruth Schleypen, Malcolm N. Mistry, Fahad Saeed & Shouro Dasgupta Sharing the burden: quantifying climate change spillovers in the European Union under the Paris Agreement, Spatial Economic Analysis. ٢٠٢٢, VOL. ١٧, NO. ١, ٦٧.*

(٤)*The EU Adopts Ambitious Climate Law – A Prelude to a Wave of Green Regulations July ٩, ٢٠٢١,Regulation (EU) ٢٠٢١/١١١٩ (the European Climate Law).*

ويعتبر قانون المناخ الأوروبي عنصرًا مركزيًّا في الاتفاقية الأوروبية الخضراء، واعتماده يمهد الطريق لموجة قادمة من المبادرات التنظيمية "الخضراء" في الاتحاد الأوروبي التي تهدف إلى تحقيق أهداف الاتحاد بشأن المناخ، كما قدمت المفوضية الأوروبية سلسلة من المقترحات التشريعية تحدد كيف يُتوقع من الاتحاد الأوروبي تحقيق هدف المناخ لعام ٢٠٣٠.

وفى أبريل ٢٠٢٢ سعت مصر ومفوضية الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز التعاون في مجال الغاز الطبيعي المسال وإمدادات الهيدروجين الأخضر وتطوير شراكة الهيدروجين الخضراء المتوسطية Mediterranean Green Hydrogen Partnership التي تشمل تجارة الهيدروجين بين أوروبا وإفريقيا والخليج.

كما اتفقوا على تقليص الحيز المالي المتاح للدول النامية، والتكيُّف مع تغير المناخ والإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه والموارد الأخرى بما يتماشى مع استراتيجية مصر ٢٠٣٠ واستراتيجية تغير المناخ ٢٠٥٠، وكذلك الصفقة الأوروبية الخضراء.

فضلًا عن تعزيز التعاون والدفاع عن العمل متعدد الأطراف لتحقيق نتائج طموحة في COP٢٧ بناءً على ما تم تحقيقه في مؤتمر جلاسجو بغرض الحفاظ على هدف الـ ١.٥ درجة مئوية في المتناول ودعم البلدان النامية في التكيُّف مع آثار تغير المناخ وحشد الموارد لتمويل المناخ للدول النامية.

وهذه الأهداف تتسم بقدر مناسب من الطموح، إلى جانب كونها واقعية وقابلة للتحقيق، فتخفيف آثار تغير المناخ ليس من قبيل الرفاهية ولكنه ضرورة إذا أردنا تجنب أزمة التغيرات المناخية. ولحصر الاحترار العالمي في حدود ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الثورة

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الصناعية، وهو مستوى يعتبر آمنا نسبيًّا سيتطلب الأمر وصول العالم كله إلى مستوى الحياد المناخي مع حلول عام ٢٠٥٠.

ونرى أنه لن يكون تنفيذ مثل هذا التخفيض الكبير للانبعاثات بالأمر الهين، بل يتطلب تحولًا كبيرًا في هيكل الاقتصاد الأوروبي نحو المزيد من الاعتماد على الطاقة المتجددة ورفع كفاءة استهلاك الطاقة.

(٢): جهود الاتحاد الإفريقي في مواجهة التغيرات المناخية.

من المستقر علية أن الاتحاد الإفريقي **African Union Summit** يعمل جاهدًا على تحقيق أهدافه وفقًا لقواعد القانون الدولي، نحو تحقيق وحدة وتضامن الشعوب الإفريقية داخل القارة، وتشجيع التعاون الدولي لأعضائه وفقًا لميثاق الأمم المتحدة، والاعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتحقيق السلم والأمن الإفريقي، وحماية الشعوب الإفريقية وفقًا للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان، والدفاع عن السيادة، وتحقيق التكامل الاقتصادي والاجتماعي في القارة، كما يعمل على تحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا، ورفع مستوى المعيشة للشعوب الإفريقية(١).

سيما وأن للاتحاد الإفريقي دور هام فى مواجهة التغيرات المناخية نحو حث الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الاقليمية على أن تعمل بالتعاون مع المجتمع المدني الافريقي والشركاء في التنمية من أجل دمج اعتبارات تغير المناخ في الاستراتيجيات والبرامج الإنمائية على المستويين الوطني والإقليمي آنذاك(٢).

---

(١) د.كريم محمد الصباغ، الجوانب القانونية لدور الاتحاد الإفريقي في تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء، بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، جامعه الأزهر، العدد السادس، الإصدار الثاني،١٤٤٣هـ،٢٠٢١، ص١٠٧٠،١٠٧١،١٠٧٢.

(٢)*Common Market for Eastern and Southern Africa (٢٠٠٨). Nairobi Declaration on Climate Change of the meeting of the COMESA Ministers of Agriculture and Environment, Nairobi, Kenya, ٧ November ٢٠٠٨.*

وقد قام الاتحاد الإفريقي في عام٢٠٠٧بمطالبة مفوضية الاتحاد الإفريقي واللجنة الاقتصادية لإفريقيا، ومصرف التمية الإفريقي بوضع خطة متعلقة بتغير المناخ والتنمية في إفريقيا، ووضع سُبل تنفيذها بشكل ملائم، وتقديم تقرير كل سنتين عن التقدم المحرز في ذلك(١).

وفى عام ٢٠٠٨ ناقش الاتحاد التقدم المحرز بالنسبة لبرنامج تسخير المعلومات المناخية لأغراض التنمية، ورحب بإنشاء المركز الإفريقي للسياسات المرتبطة بالمناخ الذي يهدف إلى تقديم التوجيه في مجال السياسات إلى البلدان الأعضاء مؤكدًا على حث التعاون بين دول الأعضاء مفوضية الاتحاد الإفريقي واللجنة الاقتصادية لإفريقيا، ومصرف التنمية الإفريقي، وتطبيق الالتزام بالتدابير اللازمة لتنفيذ برنامج تسخير المعلومات المناخية لأغراض التنمية من خلال المؤسسات الوطنية(٢).

وتعتمد اقتصادات البلدان الإفريقية بدرجة كبيرة على قطاعات تتأثر بوجة خاص بالتغيرات البيئية مثل الزراعة والصيد والسياحة، ومن بين هذه التغيرات يبرز تغير المناخ باعتباره أشد صعوبة، فهو يهدد التنمية المستدامة في إفريقيا، ويتوقع أن يؤثر تغير المناخ على الظواهر الجوية شديدة الخطورة مما سيزيد من الضغط على الموارد المائية والأمن الغذائي والصحة والهياكل الأساسية(٣) .

---

(١) راجع في ذلك: الدورة الثامنة والعشرين للجنة الخبراء للاتحاد الإفريقي الى عقدت في يناير ٢٠٠٧ والمعنونة بعنوان خطة العمل من أجل إفريقيا، مشار إليه في تقرير لجنة الخبراء للاجتماعات السنوية المشتركة الثانية لمؤتمر الاتحاد الإفريقي لوزراء الاقتصاد والمالية، ومؤتمر اللجنة الاقتصادية لإفريقيا لوزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، منشورات الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مفوضية الاتحاد الإفريقي، وثيقة رقم: *(E/ECA/COE/ ٢٨/٩-١٥May ٢٠٠٩)*

(٢) *International Institute for Sustainable Development (٢٠٠٨)Twenty-Eighth Sessions of the UNFCCC Subsidiary Bodies, Second Session of the Ad Hoc Working Group under The Convention, and Fifth Session of the Ad Hoc Working Group Under The Kyoto Protocol: ٢-١٣ June ٢٠٠٨.*

(٣) راجع في ذلك: الدورة الحادية والأربعين للجنة الاقتصادية لإفريقيا المنعقدة من ٣١ مارس حتى ١أبريل ٢٠٠٨، الاجتماعات السنوية المشتركة الأولى لمؤتمر الاتحاد الإفريقي لوزراء الاقتصادية والمالية، ومؤتمر اللجنة الاقتصادية لإفريقيا لوزراء المالية، الوثيقة رقم (AU/CAMEF/EXP)

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

سيما وأن تحليل بيانات السلاسل الزمنية من عام (١٩٧٨ إلى١٩٩٩) يكشف تغيرًا في درجات الحرارة القصوى والدنيا مع تسجيل زيادات كبيرة في جميع المواقع عمومًا، كما يكشف تحليل البيانات خلال الفترة الممتدة بين عامي (١٩٦١–٢٠٠١) تدنيًا في اتجاهات هطول الأمطار(١).

وإدراكًا لدور الاتحاد الإفريقي في التعاون للحد من ظاهرة التغيرات المناخية ما قام به من عقد قمة مشتركة بين الاتحاد الأوروبي **European Union** والاتحاد الإفريقي **African Union Summit** والمنعقدة في فبراير ٢٠٢٢[٢] إدراكًا للتحديات والفرص المشتركة غير المسبوقة والمتصاعدة، نحو التزام قادة الاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي برؤية مشتركة لشراكة متجددة لبناء مستقبل مشترك، كأقرب الشركاء والجيران لمواجهة تلك التغيرات المناخية، والاتفاق على أن الهدف من الرؤية المشتركة هو ترسيخ شراكة متجددة من أجل التضامن والأمن والسلام والتنمية الاقتصادية المستدامة والازدهار لمواطنينا ولأجيالنا القادمة، والجمع بين شعوبنا ومناطقنا ومنظماتنا[٣]، فضلًا عن أمور أخرى منها أمن وازدهار مواطنينا نحو اتخاذ إجراءات للحفاظ على المناخ والبيئة والتنوع البيولوجي والنمو الاقتصادي المستدام والشامل[٤].

وعلى ذلك يمكن القول إن دور الاتحاد الإفريقي لا يمكن أن يظهر إلا بعد أن تلتزم الدول الأعضاء باتخاذ الخيارات السليمة لصالح مشروعات البنية التحتية داخل القارة الإفريقية، والتي تتسم بالقدرة على مواجهة آثار التغيرات المناخية والتحرك في مسار التنمية منخفضة الانبعاثات الكربونية، وهو أمر

---

(١)**راجع في ذلك: الدورة الحادية والأربعين للجنة الاقتصادية لإفريقيا٢٠٠٨ ٢٠٠٨، ص٢.**

(٢)***European Union - African Union Summit: A Joint Vision for ٢٠٣٠ We, the Heads of State and Government of the Member States of the African Union (AU) and the European Union (EU) met on ١٧–١٨ February ٢٠٢٢ under the Co-Chairpersonship of H.E. Mr. Charles Michel, President of the European Council and H.E. Mr. Macky Sall, President of the Republic of Senegal and Chairperson of the African Union.pp. ١.***

(٣)***European Union - African Union Summit: A Joint Vision for ٢٠٣٠,pp ٢.***

(٤)***European Union - African Union Summit: A Joint Vision for ٢٠٣٠,pp ٣.***

مُلح وبالغ الأهمية، فمن شأن اتخاذ التدابير اللازمة الآن أن يجنبنا تكاليف ضخمة فيما بعد ويحد من آثار التغيرات المناخية.

وفى واقع الأمر نجد أن الاتحاد الإفريقي تناول عدة برامج بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لإفريقيا بالأمم المتحدة من خلال تقديم خدمات إعلامية تنفيذية على الصعيد الإقليمي لدعم وتحسين عملية صنع القرار في مجال إدارة البيئة، فضلًا عن الشراكة بين الاتحاد الأوروبي لتحديد طرق استخدام الموارد وإدارة المشروعات وتنظيمها فيما يتعلق بالحد من التغيرات المناخية إلى حد ما.

ثانيًا:جهود منظمات المجتمع المدني والأفراد العاديين في مواجهة التغيرات المناخية

تُعد جهود منظمات المجتمع المدني والكيانات الفردية في مجال التغيرات المناخية حاليًا أحد المكونات الرئيسية لمواجهة التغيرات المناخية، فضلًا عن أن دورها يعتبر أحد أهم الآليات الوطنية في تعزيز حماية البيئة بشكل عام من تلك التغيرات المناخية، حيث يقع على عاتقها دور أساسي يتمثل في الإسهام الفعال في التنمية وتحقيق التقدم من خلال استخدام قدراته وإمكاناته لخدمة المجتمع بشكل عام، كما أنه يعد أحد المؤشرات التي تستخدم لقياس مدى احترام الدول لحقوق الانسان[١].

(١): جهود منظمات المجتمع المدني في مواجهة التغيرات المناخية.

(١)*Meyer, J.-H. (٢٠١١): Green Activism. The European Parliament's Environmental Committee promoting a European Environmental Policy in the ١٩٧٠s. In: Journal of European Integration History vol. ١٧, no. ١, S. ٧٣-٨٥, ISSN ٠٩٤٧-٩٥١١, S. ٧٣-٨٥, available from: http: //www.eu-historians.eu/uploads/Dateien/jeih-٣٣-٢٠١١,١.pdf*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

من الثابت أن جهود منظمات المجتمع في مجال التغيرات المناخية يقع على عاتقها دور أساسي يتمثل في الإسهام الفعال في الحد من تلك التغيرات بكونها تقوم بأنشطة تكمل دور الدولة بمواجهة التغيرات المناخية في المجتمع المدني(١).

وفى هذا الشأن نجد أن المادة السابعة من الاتفاقية الإطارية تتوقع وجود أدوار محتملة لهذه المنظمات باعتبارها مراقبًا في دورات مؤتمر الأطراف بشروط معينة، حيث تضمنت أنه "يمكن للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلًا عن أية دولة عضو فيها أو المراقبين لديها من غير الأطراف في الاتفاقية أن يكونوا ممثلين بصفة مراقب في دورات مؤتمر الأطراف، كما يجوز الموافقة على حضور أية هيئة أو وكالة، سواءً كانت وطنية أو دولية، حكومية أو غير حكومية"(٢) كما اشترطت المادة في هذه المنظمات أن تكون:

- ذات اختصاص في المسائل المشمولة بالاتفاقية.
- إبلاغ الأمانة العامة برغبتها في أن تكون بصفة مراقب في إحدى دورات مؤتمر الأطراف.
- عدم اعتراض ثلث عدد الأطراف الحاضرين على الأقل.
- قبول المراقبين وخضوعهم لاشتراطات النظام الداخلي المعتمد من قبل مؤتمر الأطراف.

ويؤخذ على هذه المادة أن عددًا من الجهات يتم إعفاؤها من تلك الشروط؛ منها وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلًا عن اشتراط الدول في مرحلة التفاوض

---

(١) وفي هذا الصدد يعتبر البنك الدولي أن الشراكات بين المجتمع المدني والحكومة والقطاع الخاص، أصبحت أكثر الطرق فعالية في تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي القابل للاستمرار.

(٢) راجع في ذلك: المادة (٧) فقرة (٦) من الاتفاقية الإطارية.

على الاتفاقيات أن يكون هذا الإعفاء في المسائل التي تهم الهيئة أو الوكالة فقط، ولكن نص المادة جاء خاليًا من هذا الشرط مما أُخذ عليه.

وتطبيقًا لذلك، من التطورات المهمة في عام ٢٠١٠ ما تم في مؤتمر الأطراف السادس عشر المنعقد بالمكسيك من حيث السماح لعدد من المنظمات حتى بلغ العدد(٩٠) منظمة غير حكومية ومن المجتمعات المدنية بالتواجد كمراقب وفقًا لما تضمنته المادة (٧ فقرة ٦) من الاتفاقية الإطارية(١).

كما دعت الكثير من المنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة إلى ترقية وتفعيل مشاركة المواطنين مع الحكومات في برنامج التنمية الشاملة والاستفادة العادلة من آليات حماية البيئة والمناخ، مما يجعلها تتميز بكونها شريكًا دائمًا وفاعلًا في كل أنشطة وبرامج وسياسات الدول، وتظهر هذة الفاعلية في الدول الأوروبية، والتى تتمتع فيها تلك المنظمات بالتنظيم الرشيد، وإمكانية التمويل الذاتي على عكس بعض الدول العربية والتى تعاني من تلك العوائق بشكل عام.

وعلى ذلك يمكن القول بشكل عام إن دورًا كبيرًا يقع على عاتق منظمات المجتمع المدني في التوعية المناخية قدر الإمكان ووضع آليات للتخفيف من تلك الظاهرة وحث النظم الداخلية على عدة مهام منها:

- العمل على حث الدولة على التوقيع والانضمام للاتفاقيات والبرتوكولات بالإضافة إلى حثها لرفع تحفظاتها على ما لا يكون مناسبًا للبيئة .
- جمع البيانات بهدف إعداد تقاريرها وإصدار توصياتها المختلفة لتعديل القوانين المحلية بما يكرس حماية المناخ.

---

(١) راجع في ذلك: المادة (٧) فقرة (٦) من الاتفاقية الإطارية.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- كما تستطيع هذه المنظمات استقبال الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق البيئة وتوثيقها واتخاذ الإجراءات اللازمة لرفع الانتهاكات وتقديم العون والمساعدة لضحايا الانتهاكات بما في ذلك المساعدة القانونية في مجال التغيرات المناخية.
- عقد البرامج التدريبية والتثقيفية وورش العمل لمختلف الفئات المستهدفة من مؤسسات حكومة وقطاع خاص لحماية المناخ من التغيرات السلبية.
- تأسيس قاعدة بيانات وطنية خاصة لحماية المناخ بحقوق تُسهم في توفير المعلومات المتعلقة بإنفاذ حماية البيئة لاستخدامها كأساس لتصميم وتنفيذ النشاطات والبرامج التي تهدف إلى رفع الوعي العام بحماية المناخ من التغيرات.
- تعزيز الثقافة التطوعية، والانضمام إلى مؤسسات العمل الجماعي لطلبة المدارس والجامعات من خلال عقد الأنشطة والفعاليات المتعلقة بحماية المناخ من التغيرات وتنفيذ البحوث والدراسات والمسوحات المتعلقة بالمناخ.

(٢): جهود الأفراد العاديين في مواجهة التغيرات المناخية

من المستقر عليه أن ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من مواثيق واتفاقيات دولية تؤكد على واجب الدول من خلال حث جهود الأفراد العاديين على التعاون في إعمال جميع حقوق الإنسان عامة والحفاظ على البيئة من التلوث الناتج عن أية انبعاثات تؤثر على حياة الأشخاص[١].

وإعمالًا لمبادئ التعاون والتضامن الدولي؛ ينبغي للدول أن تتقاسم الموارد والمعارف التكنولوجية اللازمة والدراسات البحثية للأفراد للتصدي لتغير المناخ، ولا سيما مع الدول الأكثر تضررًا

---

(١)*OHCHR,"Key messages on human rights and climatechange".org/Documents/Issues/ClimateChange/KeyMessages_on_HR_CC.pdf*

منه، ومن شأن ذلك أن يسهم في تحقيق طفرة من التكنولوجيا في العالم الثاني، ممهدًا السبيل لمسارات إنمائية تقلل الانبعاثات وتعزيز القدرة على الصمود لمواجهة التغيرات المناخية والحد من قدر الإمكان(١).

وتشارك المنظمات غير الحكومية في حماية المناخ بشتى طرق المكافحة والتعاون لتلك الظاهرة، فقد تكون تلك الجهود متمثلة في تكوين اتحادات لحماية المناخ، وقد يكون إنشاء بوابات إلكترونية على شبكة الانترنت، وقد تكون تلك الجهود متمثلة في تقاضي الأفراد بإقامة دعاوى قضائية ضد المؤسسات والدول التي لم تصادق على برتوكول كيوتو.

(أ): تكوين اتحادات لحماية المناخ.

تمتلك الاتحادات صفة مراقب في الأمم المتحدة، وتلعب دورًا في تنفيذ العديد من الاتفاقيات الدولية للحفاظ على الطبيعة والتنوع الأحيائي، فضلًا عن مشاركتها في إنشاء الصندوق العالمي للحياة الفطرية والمركز العالمي للرصد لصون الطبيعة المناخية، كما يقوم الاتحاد بعمل عدد من الزيارات الميدانية المتعلقة بحماية البيئة في بعض البلدان التي تعاني من كثرة الانبعاثات والتنسيق مع البلدان الأخرى للحد والتخفيف من تلك التغيرات المناخية(٢).

---

(١)وتجدر الإشارة إلى ما أكدته إحدى التقارير الأمريكية عام١٩٥٠م بأن ظاهرة المناخ ستسبب كوارث طبيعية على كل النظم البيئية مستقبلًا، وهو ما يحدث حاليًا، لافتًا إلى أن حرق الغابات وتقطيعها مثلما حدث في غابات نهر الأمازون أثرت سلبًا على حالة الطقس، وعلى سبيل المثال حينما قامت البرازيل بقطع ثلث الغابات الخاصة بها تسبب في جفاف في إفريقيا لمدة ٧ سنوات، وفقد فيه آلاف من البشر ودمرت مئات الملايين من الهكتارات من الأراضي الزراعية.

Report of EU Energy Summit: A New Start For Europe?, Brussels, ٩ March ٢٠٠٧, pp,٤-٧.

(٢)European centre for disease preuention and control (internet), European pandemic preparedness-a selected ٢١st century time-line, Stockholm: ECDC: ٢٠١٢, Available from: http: //www.ecdc.europa./en/healthtopics, accessed ١٦-march-٢٠١٢.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

ويتصمن دور الاتحادات لحماية المناخ باعتبارها الوكيل الذى يعطي بعض الصلاحيات للأفراد العاديين في الانضمام إليه لتحقيق بعض المهام الموكولة إليهم والجماعة بدور رئيسي يمكن أن يكون سببًا في نقل الصلاحيات المتعلقة بالمحافظة على البيئة(١).

وعلى ذلك يمكن القول بالعمل على مايلى:

- تخطيط برامج الحفاظ علي المناخ التي تنفذها الجمعيات والمؤسسات الأهلية البيئية.
- إجراء البحوث والدراسات المتصلة بميدان عمل الاتحاد نحو حماية البيئة ونشرها بين الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- تقديم المعونة الفنية والاستشارات العلمية للجمعيات والمؤسسات الأهلية الأعضاء بالاتحاد.
- تنفيذ نماذج إرشادية ووضع البرامج النموذجية للحفاظ علي البيئة وموالاتها بالدراسة والمتابعة وتقييم نتائجها وعرضها علي الجمعيات والمؤسسات الأهلية العاملة في ميدان حماية البيئة.
- تنسيق جهود الجمعيات والمؤسسات الأهلية الأعضاء بالاتحاد وتعزيز وسائل التعاون وتبادل الخبرات فيما بينها.
- دراسة مشاكل تمويل الجمعيات البيئية والعمل علي حلها في مجال حماية البيئة وخدماتها والحفاظ عليها لتعريف المستهدفين لها وحثهم علي الإسهام والمشاركة في أنشطتها.
- تنمية قدرات الجمعيات والمؤسسات الأهلية لعمل دراسات تقييم الأثر البيئي للمشروعات المختلفة، فضلًا عن التعاون مع الهيئات المهتمة بالبيئة لخدمة الجمعيات الأعضاء بالاتحاد والمتخصصين والعلماء للإسهام في أنشطة الاتحاد.

(ب): إنشاء بوابات إلكترونية على شبكة الانترنت.

---

(١) راجع في ذلك: صلاب سيد على، حليمة فوغالي، بحث بعنوان "دور الكيانات عبر الوطنية في حماية البيئة (الاتحاد الأوروبي نموذجًا)" مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الحادي عشر، ٢٠١٧، ص ٤٩٥.

تهدف البوابة الإلكترونية للمناخ إلى تيسير الحصول على المعلومات المتصلة بالمناخ من مختلف المصادر، بما فيها دليل البنك الدولي عن البيانات المفتوحة، واستخدامها، حتى يستفيد عدد كبير من ثروة البيانات الأولية عن المناخ، مما ينتهي به الحال في شكل وثائق أو إسطوانات إلكترونية للمتخصصين.

وتقول شيدا بديع، مدير مجموعة بيانات التنمية في البنك الدولي: "إن البيانات المفتوحة عن المناخ ستشجع الخبراء والمبدعين أينما كانوا على إيجاد أدوات جديدة لتحليل آثار تغير المناخ والتحكم فيها، وسيكون هذا المزيج من البيانات المفتوحة والأدوات المبتكرة موردًا ثمينًا للبلدان أثناء قيامها بوضع خطط للتكيف مع تغير المناخ"(١).

وتتيح البوابة الإلكترونية للمستخدمين الاستفسار عن المعلومات الخاصة بالمناخ والمتصلة به، ورسم خريطة لها ومقارنتها ووضعها في شكل رسوم بيانية وتلخيصها، وتتيح كذلك التصوير البياني للأنماط المتغيرة لسقوط المطر ودرجات الحرارة، وهي تساعد الوزارات وفرق البنك الدولي في١٣٠ بلدًا تعتبر التكيف مع تغير المناخ من أولويات التنمية(٢).

(ج) تقاضي الأفراد بإقامة دعاوى قضائية ضد المؤسسات لحماية المناخ.

يعتبر لجوء الأفراد العاديين الى القضاء والمطالبة بوقف الانتهاكات البيئية أحد أهم الضمانات الأساسية لتفعيل الرقابة على مدى احترام القواعد البيئة، كما يعتبر وسيلة لجعل قواعد

---

(١)***"Opening climate data will encourage experts and innovators, wherever they may be, to come up with new tools for analyzing and managing the effects of climate change," says Shaida Badiee,director of the Bank'sDevelopment Data Group."The combination of open data and innovative tools will be an excellent resource for countries as they develop plans for adapting to climate change."***

(٢)**راجع في ذلك:**

http://web.worldbank.org/archive/website ٠١٣٢٠/WEB.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

قانون حماية البيئة أكثر تفاعلًا، وهو هدف مشترك يجمع الأفراد العاديين في الحقل البيئي المتعلق بالمناخ.

ومن التطبيقات القضائية في هذا الشأن ما تناولته المحكمة العليا الاتحادية في كولومبيا عام٢٠١٨ لصالح خمسة وعشرين مدعيًا متضررين من وزارة البيئة والتنمية المستدامة، مطالبين بحماية حقوقهم الدستورية في الحياة والبيئة الصحية نحو المناخ الملائم، وتقاعس الحكومة عن الوفاء بالتزاماتها نحو التصدى للتغيرات المناخية، بما في ذلك وقف إزالة الغابات في هذا البلد، وعدم اتخاذ الإجراءات التحوطية لتجنب التغيرات المناخية، مما يسبب ضررًا بالغًا على حياتهم، واستندت المحكمة في حكمها إلى إلزام الحكومة بوضع الإجراءات التحوطية ومكافحة التغيرات المناخية ووقف إزالة الغابات والمساحات الخضراء، وحماية الأجيال المقبلة من مخاطر التغيرات المناخية[١].

وفى عام٢٠٢٠ ازداد التقاضي من قبل الأفراد العاديين بقضايا التغيرات المناخية نحو الاحتيال التي تمارسة شركات الوقود الأحفوري، وهي تطالب بالمساءلة عن تغير المناخ، وشرعت عدة ولايات في إجراء تحقيقات بشأن تلك التغيرات المناخية، شملت شركات النفط والغاز الكبرى، ورفعت دعاوى قضائية عليها مطالبة تلك الشركات بالتعويض عن تلك الأضرار الناجمة عن تغير المناخ[٢].

المبحث الثالث

---

(١)*Supreme Court of Colombia, Future Generations v. Ministry of the Environment and Sustainable Development and Others, STC ٤٣٦٠-٢٠١٨, judgment of ٥ April ٢٠١٨*
متاح الحكم على الرابط الالكتروني:
http://blogs ٢.law.columbia.edu/climate-change-litigation/wp content/uploads/sites/١٦/non-us-case-documen ts/٢٠١٨/٢٠١٨٠٤٠٥_ ١١٠٠١-٢٢-٠٣-٠٠٠-٢٠١٨-٠٠٣١٩-٠٠_decision- ١.pdf

(٢)*David Hasemyer, "Fossil fuels on trial: where the major climate change lawsuits stand .today", Inside Climate News, ١٧ January ٢٠٢٠*
متاح الحكم على الرابط الالكتروني:
https://insideclimatenewsorg/news/٠٤٠٤٢٠١٨/climate-change-fossil-fuel-company-lawsuits-timeline-exxon-children-california-cities-attorney-general

سُبل مكافحة التغيرات المناخية في القانون الدولي

نتيجة لكثرة النداءات التي أطلقها المجتمع الدولي The international community فيما يتعلق بالمحافظة على المناخ the climate فى العالم بعدما تبين جليًّا أن الإنسان وحياته مرتبطان بالبيئة والمناخ والوسط الذي يعيش فيه. ويشاء القدر أن تكون المطالبات جماعية تدعو للتعاون في مجال مكافحة التغير المناخي، وما ينتج عنه من آثار، والسعي نحو تبادل الخبرات في مجال البيئة على المستوى الدولي(١).

ومن المستقر عليه والثابت أن حماية البيئة The environment والمناخ من التلوث قد اتخذت أبعادًا عالمية على أساس أن التلوث آثاره عابرة للحدود(٢)، وعلى الرغم من أن تلك الآثار ترجع نشأتها إلى التلوث العابر للحدود، إلا أنها تختلف من حيث سمات كل منها عندما ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عند مكافحتها(٣).

وفي الآونة الأخيرة سعى المجتمع الدولي بأكمله إلى بذل جهود غير عادية لإيجاد قواعد قانونية وآليات للحد والتخفيف mitigation من تلك التغيرات المناخية من أجل المحافظة على البيئة

---

(١) ***Patrice brauveret et luc . Repport de GRIP(groupe de recherche et d'information sur la paix et la sécurité) sécurité collectif et environnement changement climatique et dégradation de l'environnement conférence sécurité collectif et l'environnement organise le ١٢juin ٢٠٠٨.***

(٢) **راجع في ذلك: د. أحمد أبو الوفا، الحماية الدولية للبيئة من التلوث (مع إشارة الى بعض التطبيقات الحديثة) المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد التاسع والأربعون ١٩٩٧، ص٤٧.**

- **كما يُضيف أنه لا جدل في أن التلوث العابر للحدود وهو الذي يوجد مصدره من بلد وآثاره الضارة كليًّا أو جزئيًّا في بلد آخر، مما يثير الصعوبات على الصعيد الدولي.**

(٣) **د. محمد عادل عسكر، القانون الدولي البيئي، تغير المناخ، التداعيات والمواجهة، دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو، مرجع سابق، ص١١١.**

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

من التلوث بسبب ما نتج من عمليات التنمية الصناعية وزيادة الكثافة السكانية على المستوى الدولي(١).

وحتى نتمكن من بيان آليات وسُبل مكافحة التغيرات المناخية في القانون الدولي يمكننا أن نقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتناولهما على النحو التالي:

المطلب الأول: وضع ميثاق عمل مناخي بين الدول وفقًا لقواعد القانون الدولي.

المطلب الثاني: الدور المأمول للتقاضي في مواجهة تغير المناخ في القانون الدولي.

المطلب الأول

وضع ميثاق عمل مناخي بين الدول

وفقًا لقواعد القانون الدولي

تعتبر فكرة ميثاق عمل مناخي بين الدول مطروحة على الساحة الدولية بمختلف المستويات الأوروبية والأمريكية والإفريقية والعربية، من أجل مواجهة تلك التغيرات المناخية، حتى وصل الأمر إلى مرحلة التبني من قبل المجتمع الدولي بأسره لمواجهة التغيرات المناخية من خلال وضع مبادئ وقيم وقواعد حاكمة يجب على الأطراف الالتزام بها والتي من خلالها تسند المسئولية الدولية حال انتهاكها.

وإذا كان هذا هو حال الدول المتقدمة تكنولوجيًا من خلال تجارب بحثية ومنها الاتحاد الأوروبي نحو محاولة وضع مشروع ميثاق عمل مناخي بين دول أعضاء الاتحاد يتضمن مبادئ

(١)*The Climate Change (Amendment) Bill, ٢٠٢٣,AN ACT of Parliament to amend the Climate Change Act, ٢٠١٦, and for connected purposes, ENACTED by the Parliament of Kenya, as follow. ٢٠٢٣.p.١١.*

وقواعد للحد من ظاهرة التغيرات المناخية(١)، إلا أن غيرها من الدول لا تزال فيها الأصوات منادية بضرورة وضع آلية لمواجهة تلك التغيرات المناخية، وما زال الوطن العربي لهذا اليوم منتظرًا لإنشاء ميثاق عربي مناخي للحد من ظاهرة التغير المناخي.

وحتى نتمكن من معالجة تلك الإشكالية نحتاج أن نبين أن ميثاق العمل المناخي بين الدول وفقًا لقواعد القانون الدولي لا يمكن أن يكون حيز الوجود إلا بتحقيق أهدافه وقيمه ومبادئه والقواعد التي تحكمه، وباء على ذلك يمكننا أن نقسم هذا المطلب إلى فرعين نتناولهما على النحو التالي:

الفرع الأول: أهداف إنشاء ميثاق عمل مناخي بين الدول وفقًا للقانون الدولي.

الفرع الثاني: القيم والمبادئ والقواعد الحاكمة لميثاق العمل المناخي في القانون الدولي.

الفرع الأول

أهداف إنشاء ميثاق عمل مناخي بين الدول وفقًا للقانون الدولى

(١) وتجدر الإشارة إلى سعي عدد كبير من الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي إلى وضع مقترحات لتلك المشروع من إجل إنشاء مشروع عمل يتعلق بالمناخ على المستوى الأوروبي بين الدول أعضاء الاتحاد؛ منها على سبيل المثال:

The EU Adopts Ambitious Climate Law ,A Prelude to a Wave of Green Regulations, On July ٩ ٢٠٢١, the EU published Regulation(EU) ٢٠٢١/١١١٩ (the European Climate Law), which enshrines in law the EU's objective of becoming climate neutral by ٢٠٥٠, and the intermediate target of reducing net greenhouse gas (GHG) emissions by at least ٥٥٪ by ٢٠٣٠. The European Climate Law will enter into force within ٢٠ days following publication. July ٩, ٢٠٢١.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

يرجع إنشاء ميثاق العمل المناخي باعتباره رؤية جديدة من أجل مواجهة التغيرات المناخية على المستوى الدولي، والذي يتحقق نتيجة ما يعاني منه المجتمع الدولي بأسره من ويلات التغيرات المناخية التي يعيشها المناخ في هذه الآونة، والمرتقبة حينذاك.

ويعتبر إنشاء ميثاق عمل مناخي متخصص في نظر القضايا البيئية– لو يتم فعلًا– تقدمًا كبيرًا نحو مساءلة الفاعل عن الجرائم البيئية، غير أن المنشأ الى حد الآن هو السعي نحو التخفيف من الضرر أو تجنبه أو استغلال الفرص المفيدة، وفى بعض النظم الطبيعية قد يُساعد التدخل البشري في التخفيف من التغير المناخي المتوقع وتأثيراته.

ويرجع إنشاء ميثاق عمل مناخي بين الدول وفقًا للقانون الدولي إلى تحقيق عدة أهداف على النحو التالي:

أولًا: وضع إجراءات استباقية لمنع التغيرات المناخية.

وتتضمن تلك الإجراءات التي تتخذ لمنع التداعيات المحتملة للكوارث أو التخفيف من آثارها قبل الصدمات أو قبل التعرض لآثار شديدة، وتُتخذ تلك الإجراءات تحسُّبًا لتأثير الأخطار واستنادًا على استشراف طريقة حدوث الكارثة(١).

فضلًا عن ألا تحتل تلك الإجراءات الاستباقية محل الاستثمار طويل الأجل في الحد من المخاطر،ويتعين أن تهدف الى تعزيز قدرة الأشخاص على منع حدوث تلك التغيرات بقدر الإمكان(٢).

(١)*Patricia W. Birine and Alan E. Boyle International Law and the Environment, Clarendon Press,Oxford, ١٩٩٢, P. ٤٠٤.*

(٢)*FERETTI Alain, Principe de précaution et dynamique d'innovation, Étude du Conseil économique,social et environnemental, Mandature, ٢٠١٠-٢٠١٥ Bureau du ١٢ novembre, France, ٢٠١٣, p. ١٢.*

وعلى ذلك ينبغي أن يُوضع إجراءات استباقية وقائية لمنع التغيرات المناخية بقدر الإمكان سواءً كانت منُ صنع الإنسان أو بالاجتهاد نحو تقليل حجم تداعيات تلك التغيرات إلى الحد الأدنى إن لم يكن القضاء عليها.

ثانيًا: تفعيل دور منظمات المجتمع المدني للعمل على مواجهة التغيرات المناخية.

ويعتبر تفعيل دور منظمات المجتمع المدني للعمل على مواجهة التغيرات المناخية على المستوى الوطني أحد أهم المتطلبات المستقبلية التي ينادي بها المدافعون عن الحد من ظاهرة التغيرات المناخية في المجتمع الدولي من دول ومنظمات دولية وأفراد وكيانات فردية أخرى(١).

وهذه المنظمات تعمل داخل المجتمع على مجموعة من الأهداف المحددة أو لخدمة فئة من فئات المجتمع، ويقع ضمنها المنظمات الأهلية غير الربحية بجميع تشكيلاتها، ومنها النقابات المهنية والعمالية للاتحادات بجميع أشكالها(٢).

ثالثًا: تناول العمل المناخي بكافة جوانبه.

مما لا شك فيه أنه ليس هناك بلد على المستوى الدولي لا تُعاني بشكل مباشر من التغيرات المناخية وآثارها الضارة الناجمة عن تلك التغيرات وما ينتج عنها من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وفي ارتفاع منسوب درجات الحرارة .

حيث بلغ متوسط درجة الحرارة العالمية في عام٢٠٢١استنادًا إلى بيانات الفترة الممتدة من سبتمبر أعلى من متوسط الفترة (١٨٥٠-١٩٠٠) أي بنحو١.٩ درجة مئوية، وفقًا لمجموعات

---

(١)***TROUCHE Angélique, Le principe de précaution entre unité et diversité étude comparative des systèmes communautaire et OMC, mémoire master ٢ recherche droit européen, université Paris ١ panthéon Sorbonne, ٢٠٠٩, p ٢٨٦..***

(٢) **د. علوانى مبارك، دور المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات غير الحكومية في حماية البيئة من التلوث، مجلة المفكر، العدد الرابع، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف،٢٠١٨، ص٦٢٠.**

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

البيانات التي استخدمتها المنظمة (WMO) عام٢٠٢١ المرتبة السادسة أو السابعة من بين أدفأ الأعوام في التاريخ المسجّل، ولكن من المحتمل أن تتغير في عام ٢٠٢٣(١).

رابعًا: تحقيق الحلول القائمة على الطبيعة والاستدامة البيئية في القانون الدولي.

إذا كانت الإجراءات التي تحد من ظاهرة التغيرات المناخية نحو منع انبعاثات الغازات الدفيئة وتعزيز الأنشطة التي تُخلص الغلاف الجوي من هذة الغازات، فان هدف هذا الميثاق يرجع إلى وضع إجراءات وحلول قائمة لحماية النظم الايكولوجية على المستوى الدولي على نحو فعال وتقني من أجل تقديم المنافع في مجالي الرفاه البشري والتنوع البيولوجي في آن واحد(٢).

يقع على عاتق كل دولة، وطنيًّا، الالتزام بحماية الأشخاص الموجودين في إقليمها من الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ، بأن تعتمد إطارًا قانونيًّا ومؤسسيًّا يساعد الموجودين داخل إقليمها على التكيف مع الآثار الحتمية الناجمة عن تغير المناخ، وتطبيق هذا الالتزام سهل نسبيًّا فيما يتعلق بوضع وتنفيذ تدابير فعالة في مجال التكيف.

وتتمتع الدول بسلطة تقديرية في تحديد التدابير التي ينبغي اتخاذها، مراعية وضعها الاقتصادي والأولويات الوطنية الأخرى، ومع ذلك ينبغي أن تكفل أن تكون هذه التدابير ناتجة عن

---

(١) راجع في ذلك: تقرير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) وهي الهيئة المرجعية الرسمية في منظومة الأمم المتحدة بشأن الطقس والمناخ والماء.

Clare Nullis, media officer cnullis@wmo.int

(٢) علاوة على ذلك: قد تقع على عاتق الدول التزامات بالتصدي لتغير المناخ بناءً على مصادر أخرى، بما فيها القانون المحلي، انظر على سبيل المثال:

Ashgar Leghari v. Federation of Pakistan (Lahore High Court Green Bench, ٢٠١٥, Massachusetts v. Environmental Protection Agency (U.S. Supreme Court, ٢٠٠٧)،Urgenda Foundation v. Kingdom of the Netherlands (District Court of The Hague, ٢٠١٥) Clare Nullis, media officer cnullis@wmo.int

عملية تتيح فرصة المشاركة العامة الواعية؛ ومراعية للمعايير الوطنية والدولية؛ وغير تراجعية ولا تمييزية، أن تضمن الدول تنفيذ المعايير فور اعتمادها[١].

خامسًا: تحقيق الاقتصاد الأخضر في القانون الدولي.

في إطار تحقيق الاقتصاد الأخضر والإستراتيجيات الشاملة، تطلق بعض الدول تلك المبادرات الخضراء مع مختلف الكيانات والمؤسسات في جميع أنحاء العالم لتعزيز الجهود الحالية لمكافحة التغير المناخي وخلق فرص لمبادرات جديدة.

كما تسعى تلك المبادرات الخضراء إلى سد الفجوة بين جهود القطاع العام والخاص وتحديد فرص التعاون والابتكار داخل الأوطان بصفتها منتجًا عالميًّا رائدًا في دفع عجلة مكافحة أزمة المناخ.

وتطبيقًا لذلك تسعت المملكة العربية السعودية إلى توفير حلول مبتكرة تدعم مكافحة تغير المناخ، في وقت أصبح فيه الاعتماد على مصادر الطاقة المتجددة ضرورة حتمية لتصبح رائدة في مجال الاستدامة على المستوى العالمي[٢].

---

(١) وتماشيًا مع الالتزام باحترام الحق في الحصول على المعلومات والحق في المشاركة، تسلم المادة (٧) من اتفاق باريس بأن "إجراءات التكيف ينبغي أن تتبع نهجًا قطري التوجيه يراعي القضايا الجنسانية ويقوم على المشاركة ويتسم بالشفافية الكاملة".

Elamparo Deloso, The Precautionary Principle: Relevance in International Law and Climate Change, Submitted in partial fulfillment of the requirements of the Master's in International Environmental Science Degree, Lund University, Sweden, ٢٠٠٥, P. ١

(٢) وفي هذا الإطار: تهدف خطتها الطموحة إلى تحقيق الاستدامة والازدهار عبر خمسة محاور أساسية، تقليل الانبعاثات الكربونية، حماية محيطاتنا، حماية الحياة البرية في المملكة، الحد من التصحَر، رفع نسبة تحويل النفايات. راجع في ذلك: بندر بن ظافر، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٤٢هـ، ص ١٥٥.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وعلى ذلك لا تخفى الجهود التي تدعو إليها جمهورية مصر العربية في عام٢٠٢٢ نحو تشجيع المجتمع الدولي للتحول الأخضر في إفريقيا، حيث شددت على أهمية التعاون الدولي ودور الوكالة الدولية للتنمية في مكافحة الفقر، وتعزيز النمو الاقتصادي، وتحسين حياة المواطنين الأقل دخلًا في جميع أنحاء العالم، وذلك عن طريق توفير التمويلات وسياسات الدعم الفني وضرورة التوسع في السياسات لمواجهة التحديات المالية والتي من خلالها ترتفع رفاهية هذه الشعوب مما يعود بالإيجاب على التشجيع على تحقيق الاقتصاد الأخضر مما يكون له أثر على الحد من التغيرات المناخية.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أنه لا يخفى أن هيئات حقوق الإنسان تتفق على أن الحماية من الضرر البيئي الناتج عن آثار التغيرات المناخية يُعيق التمتع بحقوق الإنسان، والتي بموجها تُفرض على الدول التزامات إجرائية شتى، منها:

- تقييم الآثار البيئية ونشر المعلومات البيئية والناتج عنها من التغيرات المناخية.
- تيسير مشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات المتصلة بالبيئة، بما يشمل حماية الحق في التعبير والحق في تكوين الجمعيات المتعلقة بحماية البيئة.
- إتاحة سُبل جبر الأضرار المحتملة الوقوع والمسببة في التغيرات المناخية على حد سواء.

كما لا يَخفى أن الالتزامات تحظى بالدعم أيضًا من أحكام ترد في المواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة، بما في ذلك المبدأ رقم(١٠)من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لعام ١٩٩٢(١).

الفرع الثاني

القيم والمبادئ والقواعد الحاكمة

(١) راجع في ذلك: المبدأ رقم (١٠) من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لعام ١٩٩٢.

لميثاق العمل المناخي في القانون الدولى

إذا كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يضمن حق جميع البشر في نظام اجتماعي لائق ودولي يُتاح فيه إعمال حقوقهم وحرياتهم إعمالًا كاملًا، إلا أن حياة البشر مجمدة نتيجة تغير المناخ مما يكون له تأثير على حقوقهم وحرياتهم، وسيحدث ضرر مروع ما لم تُتخذ إجراءات جذرية على المستوى الدولي.

ويكتسب تناول العمل تجاه مواجهة التغيرات المناخية من منظور حقوق الإنسان أهمية مماثلة؛ لأن التزمات حقوق الإنسان ومعاييرها ومبادئها يمكن أن ترشد وتقوي عملية وضع السياسات على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني في مجال تغير المناخ(١).

لذا كان لزامًا علينا بيان الوضع القانوني للمبادئ principles والقيم Value والقواعد الحاكمة Governing rules لميثاق عمل مناخي من منظور دولي يضمن الحد من ظاهرة التغيرات المناخية(٢) ويضمن عدة مبادئ نتناولها على النحو التالي:

---

(١) ***Secretary-General,"The highest aspiration: acall to action for human rights",remarks .made to the Human Rights Council on ٢٤ February ٢٠٢٠***

(٢) **وحري بالذكر:**

-يقصد بالقيم: العادات والأخلاقيات التي نستخدمها، ونمارسها في الكثير من تفاصيل حياتنا اليومية وتسهم في تشكيل شخصية الفرد، بحيث تكون متماسكةً ومتزنةً؛ لأنّها بذلك تسير معتمدةً على مجموعة من القيم الثابتة.

-ويقصد بالمبادئ: الأساس الذي تقوم عليه أفكارنا أو القاعدة التي يجب القيام بها، أو عادة هي التي ينبغي على الجميع اتباعها، مثل القوانين التي لوحظت في الطبيعة أو الطريقة التي يتم بها بناء نظام معين.

-ويقصد بالقواعد الحاكمة: ضبط الأمور المنتشرة المتعددة ونظمها في سلك واحد، فهي كما قال ابن رجب في القواعد: "تنظم له منثور المسائل، وتقيد له الشوارد، وتقرب كل متباعد". ينظر في ذلك تقرير القواعد وتحرير الفوائد المشهور بـ «قواعد ابن رجب» المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥ هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ عدد الأجزاء ٤.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

المبدأ الأول

الالتزام بالمواثيق الدولية المعتمدة

والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية

غني عن البيان أن الالتزام بالمواثيق الدولية المعتمدة والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية يعد من أهم القواعد الحاكمة لعمل ميثاق مناخي عربي، سيما وأن الالتزام بتلك المواثيق التي حدث لها توافق مجتمعي واعتمدتها حكومات الدول التي ينتمون إليها، وكذا القوانين الوطنية والتي تعد المرجعية الوطنية في جميع خطط التنمية المستدامة والعمل المناخي أو مكافحة الفساد.

وبالإضافة إلى جانب دور الأمم المتحدة في إعمال الحق في التنمية، فإن على المجتمع الدولي التزامات واضحة في تفعيل السلام والأمن والاستقرار الدولي (١)، وقد اتفقت الدول في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على أن هدفها هو الوصول إلى "تثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي"(٢).

وفي اتفاق باريس خطت الدول خطوة أبعد إذ أشارت في المادة الثانية منها إلى أنها تهدف إلى الإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات

---

(١) وتجدر الإشارة كما ورد في ميثاق الأمم المتحدة في مادته الأولى: إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى اللازمة لتعزيز السلم العام. د.عزت سعد السيد البرعي، حماية حقوق الإنسان في ظل التنظيم الدولي الإقليمي، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق عين شمس، ١٩٨٥، ص٩.

(٢) راجع في ذلك: اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

ما قبل الحقبة الصناعية، ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز ١.٥درجة مئوية (١).

وقد اعتبر برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن التنفيذ التام للمساهمات المستهدفة من شأنه أن يؤدي إلى مستويات من الانبعاثات في عام ٢٠٣٠ تسبب ارتفاعًا في متوسط درجات الحرارة العالمية والتي من المحتمل أن تتجاوز درجتين مئويتين، بل قد تتجاوز ثلاث درجات مئوية، ومن ثم فإن الدول لن تفي بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان حتى وإن وفت بتعهداتها الحالية(٢) ضمانًا لحماية النظام المناخي من انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ للدول وللأجيال الحالية والمقبلة(٣).

المبدأ الثاني

التعاون والعمل المناخي المشترك بين الدول

جدير بالذكر أن التعاون والعمل المناخي المشترك بين الدول ومنظمات المجتمع المدني في السعي نحو العمل المناخي المشترك من أجل رسم السياسات التنموية واقتراح برامج العمل وخاصة في الأماكن الأكثر عرضة وتأثرًا بالتغيرات المناخية(٤).

فالعمل على رفع المساهمة المشتركة في إيجاد سياسات فعالة للتكيف مع التغير المناخي وتنفيذ تدخلات تنموية، مثل تعديل مساكن ذوي الدخل المنخفض لتحمل موجات ارتفاع درجات

---

(١) راجع في ذلك: المادة (٢ فقرة١) من اتفاق باريس.

(٢) متاح على الرابط التالي:

UNEP, *The Emissions Gap Report* (٢٠١٥), p. XVIII
http://uneplive.unep.org/media/docs/theme/١٣/EGR_٢٠١٥_٣٠١١١٥_lores.pdf

(٣)***REQUEST FOR ADVISORY OPINION,NTERNATIONAL COURT OF JUSTICE, OBLIGATIONS OF STATES IN RESPECT OF CLIMATE CHANGE , ٢٠/٤/٢٠٢٣,p ١-٤.***

(٤)***FASQUELLE Daniel, Au nom du principe de précaution, le principe de précaution clé pour un monde plus sûr au frein d'innovation, colloque parlementaire, Paris, ٢٣ février ٢٠١٠, p ٢.***

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

الحرارة بشكل أفضل، أو تقليل نسبة الفاقد من مياه الشرب باعتبارها أحد المواطن الرئيسية في عمل منظمات المجتمع المدني في مواجهة التغير المناخي(١).

سيما وأن من روح التعاون والعمل المناخي المشترك أيضًا العمل على تخفيف حدة الانبعاثات الغازية على المستوى المحلي بزيادة المساحات الخضراء التي تساهم في امتصاص ثاني أكسيد الكربون من الجو حتى يتحقق تقليل الوطأة الحرارية خصوصًا مع ارتفاع درجات الحرارة نتيجة تغير المناخ، ولذلك فإن الحفاظ على المساحات الخضراء والتوسع بها يساهم في خفض الانبعاثات، وكذلك التكيف مع الآثار السلبية لارتفاع درجات الحرارة"(٢).

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق التعاون والعمل المناخي المشترك بين الدول لمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

- زيادة رقعة المساحات الخضراء والتشجير في كافة المدن العمرانية الجديدة على المستوى الدولي وخاصة المناطق كثيفة السكان والمناطق مرتفعة الحرارة.
- التأكيد على أهمية المشاركة المجتمعية على كل الفئات والمساواة بين الجميع أثناء تطوير خطط إدارة الأزمات والكوارث للتخفيف من آثار التغير المناخي.

المبدأ الثالث

(١) *UNDP Human Development Report, Human Rights and Human Development, ٢٠٠,P.٨*

(٢) **راجع في ذلك: عصام الدين حواس، يا سكان الأرض اتحدوا، هموم القرن الواحد والعشرين، خلل طبقة الأوزون، ارتفاع خطير في درجات الحرارة، المكتبة العربية للنشر والتوريع طبعة ٢٠٢١، ص ١١٨.**

دعم آليات حوكمة المناخ داخل المجتمع

من المستقر عليه أن دعم آليات حوكمة المناخ داخل المجتمع يستلزم أن تكون من خلال التصدي بكل حزم لكل أشكال الفساد وضمان العمل ضمن ممارسات أكثر شفافية ونزاهة والإفصاح عن الممارسات البيئية والاجتماعية والاقتصادية المؤثرة على العمل المناخي، وكذلك تحديد أدوار ومسئوليات مختلف أصحاب المصلحة(١).

ويظهر دعم حوكمة المناخ وفقًا لما أكدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في لجنة التفاوض الدولية عند إنشائها وإشارتها إلى مراعاة المساهمات العلمية التي يقدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وذلك نحو العمل على إيجاد التزامات أشد صرامة فيما يتعلق بالتغيرات المناخية بالتفاوض مع الفريق الحكومي الدولي في إطار الاتفاقية، ولا سيما خلال مؤتمر الأطراف والهيئة المعنية بالمشورة العلمية والتقنية فيما يتعلق بالمناخ(٢).

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق دعم آليات حوكمة المناخ داخل المجتمع لمواجه ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

---

(١) د. لورانس بواسوان دي شازورن، وهو يعمل أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام والتنظيم الدولي بكلية الحقوق جامعة جنيف، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، منشورات الأمم المتحدة بدون تاريخ نشر، ص ٤.

(٢) وتطبيقاً لذلك في هذا الشأن: أكدت بعض البلدان المتقدمة من جديد تعهدها بمساعدة البلدان النامية في مجالي التخفيف والتكيف، واعتمد مؤتمر باريس، على وجه الخصوص، مقررًا يشير إلى أن البلدان المتقدمة تعتزم التمسك بهدفها الجماعي القائم في مجال مكافحة التغيرات المناخية نحو توفير الدعم المالى والمحدد بـ١٠٠بليون دولار في السنة اعتبارًا من عام ٢٠٢٠إلى أن أطراف اتفاق باريس ستضع، قبل عام ٢٠٢٥،، مع مراعاة احتياجات البلدان النامية وأولوياتها. للمزيد راجع في ذلك الفقرة ٥٤ من وثيقة الأمم المتحدة .

(FCCC/CP/٢٠١٥/L.٩/Rev.١)

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- رفع القدرات المؤسسية للجهات العاملة في مجال العمل المناخي، وزيادة التمويل الحكومي الموجه لإجراءات التخفيف من آثار التغيرات المناخية.
- المشاركة بفاعلية في المناقشات والحوارات الوطنية الخاصة بإصدار التشريعات والقوانين ذات الصلة بالشأن البيئي المشاركة في تطبيق القوانين والسياسات البيئة دون تميز.
- المشاركة في تطوير آلية تبادل المعلومات الدورية عما تم تحقيقه لمكافحة هذه الظاهرة بشكل دوري يضمن تكامل الجهود في القطاعات المختلفة.
- تشجيع القطاع الأهلي المنوط بأنشطة البيئة على الاضطلاع بدوره الرقابي والفني في تحسين حوكمة وإدارة العمل في مجال التغير المناخي.

المبدأ الرابع

التحول الرقمي الدولي

والمساهمة في بناء المجتمعات المعرفية بين الدول

يعد التحول الرقمي *digital transformation* أحد أهم السبل لإزالة العوائق داخل المجتمع من خلال فتح أبواب التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز البنية التحتية للازمة للمجتمع، فالتحول الرقمي للخدمات ومجتمع المعرفة أحد متطلبات مواجهة التغير المناخي، وتغير التقنيات الجديدة طابع وطبيعة الصراع. وفي هذا الشأن أطلقت الأمم المتحدة استراتيجية للتحول الرقمي، وأشارت المفوضية

السامية لحقوق الإنسان إلى أن التحول الرقمي يشكل أداة قوية تدعم التقدم البشري، وتساهم إلى حد كبير في تعزيز وحماية حقوق الإنسان (١).

وقد قال الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش في اجتماع وزراء خارجية مجموعة العشرين في بالي بإندونيسيا في ٨ يوليو ٢٠٢٢ : إن التعاون الأقوى بين البلدان هو الطريق المستدام الوحيد لعالم يسوده السلام والاستقرار والازدهار للجميع، وعلى الرغم من أن الانبعاثات العالمية بحاجة إلى الانخفاض بنسبة ٤٥ في المائة دون مستويات عام ٢٠١٠ من أجل تحقيق هدف ١.٥ درجة مئوية(٢).

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق دعم التحول الرقمي الدولي والمساهمة في بناء المجتمعات المعرفية لمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

- تمكين التطبيقات والأنظمة الذكية في القطاعات المختلفة مثل قطاع الطاقة، عن طريق دعم وتمويل واحتضان الشركات الناشئة لتقديم حلول ذكية في تلك القطاعات والعمل على ترشيد استخدام الكهرباء وزيادة كفاءتها وزيادة إنتاجيتها.

---

(١) راجع في ذلك: الميزانية المقترحة لعام٢٠٢٣ الدورة السابعة والسبعون، الأمم المتحدة، مشار إليه بالوثيقة رقم (A/٧٧/٦ (Sect. ٣)/Add.٦ ٢٠ May ٢٠٢٢)، وكذلك الحق في الخصوصية في العصر الرقمي الوثيقة رقم (AHRC/٤٨٣١-٢٠٢١).

(٢) ووصف الأمين العام للأمم المتحدة ذلك بأنه "انتحار جماعي"، ودعا إلى "ثورة الطاقة المتجددة"، مع وضع حد للإدمان العالمي على الوقود الأحفوري كأولوية قصوى. وقال: إن هذا يعني عدم وجود مصانع فحم جديدة أو التوسع في التنقيب عن النفط والغاز، علاوة على ذلك، يجب أن تتمتع الاقتصادات الناشئة بإمكانية الوصول إلى الموارد والتكنولوجيا للانتقال إلى الطاقة المتجددة. ويجب على الدول الأكثر ثراءً أن تفي أخيرا بالتزام تمويل المناخ بقيمة ١٠٠مليار دولار للدول النامية، بدءًا من هذا العام. كما أننا بحاجة إلى تعزيز جذري للتكيف وأنظمة الإنذار المبكر. https://news.un.org/ar/story/٢٠٢٢/٠٧/١١٠٦٤٨٢

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- استثمار استخدام الذكاء الاصطناعي بتقديم حلول للتحديات التي تواجه المزارعين، مثل تغير المناخ وتفشي الآفات وانتشار الأعشاب الضارة التي تقلل المحاصيل.
- المشاركة في إنشاء أنظمة إنذار مبكر لكل القطاعات المهنية من خلال تطوير قاعدة بيانات موحدة، وذلك من خلال تفعيل دور مراكز معلومات تغير المناخ التابعة للوزارات المحلية المختلفة داخل الأوطان، سيما وأن تلك الجهات تمتلك معلومات وخرائط مرتبطة بتغير المناخ وتأثيرة على القطاع، ومن ثم يمكنها من إصدار توصيات مختلفة للقطاع حتى تجنب آثار تغير المناخ.

المبدأ الخامس

دعم كفاءاة الخدمات الصحية

مما لا شك فيه أنه من المتوقع نتيجة التغيرات المناخية التي يشهدها المجتمع الدولي في هذه الآونة وانتشار هذه الظاهرة أن تظهر أمراض جديدة من حيث الكم والنوع، وأن تتأثر المنظومة الصحية، وهو ما يتطلب من الآن أن تسعى جهود الدول بكل حزم إلى رفع كفاءة وزيادة الخدمات.

سيما وأن تلك الخدمات التي تقدم للفئات الأكثر تضررًا وفى الأماكن الأقل في الخدمات، وقد ظهر ذلك في مواجهة جائحة كوفيد ١٩ والتي أوضحت مدى أهمية الاستعدادات الجيدة لمواجهة تلك التغيرات الطارئة وتكاتف الجهود على المستوى الدولي بروح التعاون من أجل الخروج من تلك الأزمة وحماية الإنسان من تلك الكوارث(١).

(١) د.كريم محمد الصباغ، حماية الأشخاص في حالات الكوارث البيئية في القانون الدولي، مرجع سابق، ص ٢٢٥.

وفي الوقت نفسه **ينتظر المجتمع الدولي حالة طوارئ مناخية مرتقبة نتيجة لما وقف عليه المجتمع الدولي** من كارثة مناخية يُعاني منها المجتمع من تلك العواقب المناخية والطقس القاسي على نحو متزايد بارتفاع انبعاثات ثاني أكسيد الكربون المرتبطة بالطاقة بنسبة٦% لتصل إلى أعلى مستوى لها على الإطلاق، مما قضى تمامًا على الانخفاضات المرتبطة بالجائحة، لتجنب أسوأ آثار تغير المناخ. يجب أن تبلغ انبعاثات غازات الاحتباس الحراري ذروتها قبل عام ٢٠٢٥ ثم تنخفض بنسبة ٤٣ % بحلول عام٢٠٣٠ لتصل إلى صافي الصفر بحلول عام٢٠٥٠ بدلًا من ذلك، بموجب الالتزامات الوطنية الطوعية الحالية للعمل المناخي(١).

المبدأ السادس

الحفاظ على التنوع البيولوجي

أحد أهم دعائم التنمية المستدامة هو الحفاظ على الأصول البيئية والتنوع البيولوجي ضمانًا للتوازن الايكولوجي من أجل الحفاظ على سطع الأرض والعمل على صيانة أحد أدوار منظمات المجتمع المدني، لذا كان لزامًا على الدول التعاون من أجل مواجهة تلك التغيرات على سطح الأرض والعمل على صيانة التغيرات البيولوجية داخل الدولة(٢).

---

(١) راجع في ذلك: ليو زينمين، رئيس الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة في ٧ يوليو ٢٠٢٢ والمعنون بعنوان "الأزمات العالمية المتداخلة أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر المؤثرة على الإمدادات الغذائية والصحة والتعليم والأمن في جميع أنحاء العالم":

https://news.un.org/ar/story/٢٠٢٢/٠٧/١١٠٦٤٠٢

(٢)راجع في ذلك: تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة مجلس حقوق الإنسان، الدورة الحادية والثلاثون، البند ٣ من جدول الأعمال،

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق دعم الحفاظ على التنوع البيولوجي لمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

- المشاركة في دراسات تحديد الآثار والمنافع المحتملة لأنشطة التكيف المرتبطة بالتنوع البيولوجي وخصوصًا في المناطق المعرضة لخطر السيول والأمطار.
- العمل على استخدام الطاقة المتجددة والنظيفة والمنتجات الصديقة بالبيئة، والتوعية بالابتعاد عن التوسع العمراني في المناطق ذات التنوع الحيوي الكبير والتي تكثر فيها النباتات والأشجار والتوسع في المناطق الصحراوية والمناطق غير المستغلة.
- تشجيع المجتمع على الحد من أشكال التلوثات البيئية التي تتسبب في تغير المناخ والعمل على تقليل تلك الانبعاثات.

المبدأ السابع

تحقيق الاستدامة المؤسسية على المستوى الدولي

يرجع تحقيق الاستدامة المؤسسية إلى تبني أفضل النظم الإدارية وتحقيق معايير الجودة الشاملة والشفافية في عمليات التشغيل. ولا تتوقف الاستدامة المؤسسية فقط على نظم الجودة، ولكن قدرة الدول على تبني نهج إداري قائم على معلومات ومبادئ الحكم الجيد وإدارة الموارد بفاعلية وكفاءة وبناء نظم معلومات تعظم من القدرة على صناعة واتخاذ القرارات داخل الدول فيما يتعلق بمكافحة التغير المناخي من أجل تحسين الأداء المؤسسي[(١)].

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية، وثيقة رقم: (A/HRC/٣١/٥٢١ February ٢٠١٦)

(١) *Agyeman, Julian & Others. Exploring the Nexus: Bringing Together Sustainability Environmental Justice and Equity,Space & Polity,Vol. ٦, No. ١, ٢٠٠٢,٧٧–٩٠*

ونتيجة لما شهده العالم خلال العقود الحالية نحو التشجيع على التنمية المستدامة تجاه مكافحة التغيرات المناخية تجنبًا للأزمات البيئية وتقلص مساحات الغابات المدارية، وتلوث الماء والهواء، وارتفاع درجة حرارة الأرض، وكثرة والفيضانات المدمرة الناتجة عن ارتفاع منسوب مياه البحار والأنهار واستنفاد الموارد غير المتجددة، والدعوة إلى نموذج تنموي بديل مستدام يعمل على تحقيق الانسجام بين تحقيق الأهداف التنموية من جهة وحماية البيئة واستدامتها من جهة أخرى(١).

وعلى ذلك يمكن القول إن الغاية من برنامج عمل مناخي بمؤشرات التنمية المستدامة تتسم بالمرونة الكافية بحيث يمكن قياسها واستخدامها في بلدان ذات مستويات تنموية مختلفة ومتناسقة على نحو يمكن من إجراء المقارنات ووضع هذه المؤشرات تحت تصرف صانعي القرار على المستوى الوطني .

المبدأ الثامن

تعظيم الشراكة والمشاركة والعمل ضمن شبكات عمل مناخي

تعد الشراكة والمشاركة والعمل ضمن شبكات عمل من أجل مواجهة التغيرات المناخية على المستوى الدولي من خلال التعاون وحشد المجتمع على تضامن العمل والاستفادة من شبكات العمل المختلفة في شتى المجالات للاستفادة من كافة الموارد والإمكانات المتاحة(٢).

---

(١) راجع في ذلك: كالفرت، بيتر وسوزان كالفرت، السياسة والمجتمع في العالم الثالث: مقدمة، ترجمة عبدالله جمعان الغامدي، مطابع جامعة الملك سعود، الرياض،٢٠٠٢م، أشار إليه د. *عبدالله بن جمعان الغامدي، التنمية المستدامة، بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة، ٢٠٠٧، ص ٢.*

Sustainable Development Between the Rightful Use of Natural Resources and the Duty of Care for the Environment

(٢) د.أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٩٩،ص٣١.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وتعمل تلك المساهمات المجتمعية على تسهيل عملية نقل المعلومات والخبرات بين منظمات المجتمع المدني ومختلف الأطراف ذات العلاقة والتي تتم من خلال مشاورات مستمرة مع المستفيدين من الأمور التي تؤثر عليهم نتيجة لتداعيات التغير المناخي وصولًا لتعظيم الشراكة بين الحكومات والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الأخرى ومراكز البحوث المتخصصة، وذكرت مفوضة الأمم المتحدة السامية للحقوق المعنية بالتغير المناخي أنه يعد أكبر تحد أمام حقوق الإنسان في القرن الحادي والعشرين[١].

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق تعظيم الشراكة والمشاركة والعمل ضمن شبكات عمل مناخي لمواجه ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على ضمان مشاركة أصحاب العلاقة من أطراف المجتمع في عملية تصميم ومراقبة وتقييم المشاريع من أجل تسريع تحقيق أهدافها ويتيح التعاون تكثيف الجهود والموارد المختلفة والمتنوعة للحد من ظاهرة التغير المناخي على المستوى الدولي.

المبدأ التاسع

رعاية الفئات الأقل قدرة على التكيف مع تغير المناخ

(١) اعتبرت ماري روبنسون، التي كانت سابقًا رئيسة أيرلندا، وأصبحت مبعوثة الأمين العام الخاصة المعنية بتغير المناخ مستندة في هذا الموجز بوجه خاص إلى تقرير الفريق العامل الثاني التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، المعنون بـ: "تغير المناخ ٢٠١٤، الآثار والتكيف وهشاشة الأوضاع" وكذلك إلى عدة بيانات وتقارير ذُكرت أعلاه، تقريرا المفوضية الصادران في عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٥؛ وتقرير عام ٢٠١٤ الصادر عن الخبير المستقل آنذاك الذي يلخص فيه بيانات المكلفين بولايات وغيرهم؛ والتقرير الذي أُعد لمنتدى البلدان المعرضة لتغير المناخ في أبريل ٢٠١٥؛ والبيان الصادر عن ٢٧ مكلفًا بولايات خلال اليوم العالمي للبيئة في عام ٢٠١٥؛ وتقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة الصادر في عام ٢٠١٥.

يعد مبدأ رعاية الفئات الأقل قدرة على التكيف مع تغير المناخ من أهم المبادئ حتى تتحقق جودة حياتهم وبالتالي التركيز على المجتمعات الأكثر فقرًا وأكثر عرضة لتأثيرات تغير المناخ بالعمل على توفير الاحتياجات الأساسية لتلك الفئات.

وقد أصدر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بحثًا تناول انطباق معايير حقوق الإنسان على تغير المناخ، وأصدرت منظمة الأمم المتحدة للطفولة(اليونيسيف) دراسة مفصلة لآثار تغير المناخ على الأطفال والفئات المشمولة(١).

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي تتحقق رعاية الفئات الأقل قدرة على التكيف مع تغير المناخ لمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

- زيادة قدرة الفئات المهمشة والفقيرة في الأماكن المعرضة للتداعيات السلبية للتغير المناخي على التكيف مع تلك التداعيات وتوفير سبل المعيشة الملائمة لهم، والتي تساعدهم على الاستمرار وعدم الهجرة أو ترك أوطانهم.
- تحقيق المساهمة على توفير مصادر التغذية السليمة في المناطق الأكثر فقرًا مع التركيز على الفئات الأكثر ضعفًا والفئات المشمولة وفقًا لقواعد القانون الدولي.
- توعية فئات المجتمع بالمخاطر الصحية التي يفرضها تغير المناخ مع التركيز على حماية الأشخاص من تلك التغيرات.

---

(١) راجع في ذلك: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، *Climate Change and Human Rights* ديسمبر ٢٠١٥، متاح على الرابط التالي: www.unep.org/NewsCentre/default.aspx٠ واليونيسيف، *Unless We Act Now: the Impact of Climate Change on Children*، نوفمبر ٢٠١٥، متاحة على الرابط التالي: www.unicef.org/publications/index_٨٦٣٣٧.html

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- المساهمة في تطوير ودعم الخدمات الوقائية خصوصًا فيما يتعلق بتفشي الأمراض المنتشرة حديثًا والتقليل من نقل العدوى.
- تحسين الخدمات الصحية وزيادة استعداد القطاع الصحي داخل الأوطان لمواجهة الأمراض الناجمة عن تغير المناخ.

المبدأ العاشر

دعم التوجه نحو الرعاية الذكية مناخيًا

يعد التوجه نحو الرعاية الذكية وفقًا لمًا تشير إليه البحوث والتقارير البحثية المتخصصة في هذا النحو من أهم تداعيات الحد من ظاهرة التغير المناخي على المستوى الدولي[١].

حيث يتمثل أهم توجيه للرعاية من خلال التشجيع على الزراعة الذكية إلى جهد زيادة مساحات الأرض المزروعة أو توطين أساليب حديثة للزراعة، وهو ما يعرف بالزراعة الذكية من حيث كونها تدعم بصورة فعالة الأمن الغذائي في ظل تغير المناخ.

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق دعم التوجه نحو الرعاية الذكية مناخيًا لمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

- الحفاظ على الرقعة الزراعية بشكل ملائم ووضع سياسات لرفع كفاءة الإنتاج والتوسع في تلك المساحات الخضراء.

---

(١) ***E. Zedillo,Global Warming,Looking Beyond Kyoto, Washington, Brookings Institution Press, ٢٠٠٨.***

- دعم وتشجيع استنباط أصناف وهُجن للمحاصيل الإستراتيجية عالية الإنتاج ومتحملة للظروف الجوية المعاكسة بما تتلاءم مع الحرارة العالية والملوحة والجفاف، وندرة المياة وتجميع مياه الأمطار والسيول.
- التأكد من إدراج تأثيرات تغيرات المناخ كجزء من تخطيط وتصميم المشروعات الزراعية الكبيرة، والمشاركة في تطوير البنية التحتية في المجتمعات ذات الفئات المشمولة في مناطق الفقر.

المبدأ الحادي عشر

دعم التوجه المجتمعي نحو التحول الأخضر داخل الدولة

يعد دعم التوجه المجتمعي نحو التحول الأخضر داخل الدولة من خلال الاهتمام بالتنمية الريفية بهدف تخفيف الفقر في المناطق الريفية، حيث أن التحول الأخضر يساهم في تخفيف الفقر، وذلك عن طريق الإدارة الرشيدة للموارد الطبيعية والأنظمة الأيكولوجية مما يحقق المنافع من رأس المال الطبيعي.

كما يعود دعم التوجه المجتمعي على المستوى الدولي إلى التصدي لمشكلة النفايات الخطرة وكذا الصلبة ومحاولة إعادة تدويرها وإنتاج المعادن المركزة والاستخدام المركز للأسمدة في الزراعة والمدابغ الصناعية والتقليدية والصناعة الغذائية والصناعة التحويلية[١].

(١)*M.Bothe"The United Nations Framework Convention on ClimateChange an Unprecedented Multilevel Regulatory Challenge" Zeitschrift für ausländische öffentliches Recht und Völkerrecht, vol. ٦٣ (٢٠٠٣), pp. ٢٣٩-٢٥٤..*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق دعم التوجه نحو التحول الأخضر داخل الدولة لمواجه ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

- المشاركة في إعادة رسم السياسات العامة في المجتمع من أجل إيجاد تحولات في أنماط الإنتاج والاستهلاك والاستثمار مما يقلل بصورة ملحوظة من المخاطر البيئية وندرة الموارد الايكولوجية مما يساعد في مواجهة تغير المناخ.
- العمل على زيادة الاستثمارات المستدامة في مجال الطاقة وإجراءات رفع كفاءة الطاقة حيث التحول إلى الاقتصاد الأخضر مما يؤدي الى تخفيض ملحوظ في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري.
- الاهتمام بالمياه وعدم تلويثها والاجتهاد في ترشيدها وتحسين كفاءة المياه واستخدامها مما يمكن أن يخفض بقدر كبير استهلاكها.

المبدأ الثاني عشر

دعم البحوث العلمية في مجال مواجهة التغيرات المناخية

مما لا شك فيه أن دعم البحوث العلمية المتنوعة في مجال مواجهة التغيرات المناخية في شتى المجالات من أهم عناصر التصدي لمواجهة التغيرات المناخية على المستوى الدولي، والتي من خلالها يستبان بنتائج يجب العمل بها من أجل مواجهة تلك الظاهرة، والتي تتحقق من خلال ما يلي:

- المشاركة في تعزيز دور البحث العلمي الدولي ونقل التكنولوجيا في التخفيف من تغير المناخ على المستوى الدولي.

- المشاركة في زيادة الحملات القومية الهادفة داخل الأوطان لرفع الوعي المناخي لدى فئات المجتمع المختلفة بأهمية الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية وتعديل سلوك المواطنين تجاه عناصر البيئة المختلفة والمحافظة عليها قدر الإمكان.
- العمل على تشجيع زيادة البرامج المتعلقة بتغير المناخ في الجامعات والمراكز البحثية المتنوعة.
- المشاركة في إنشاء قاعدة بيانات دولية موحدة لتبادل المجهودات البحثية المختلفة بين الدول عن طريق أجهزتها والمعاهد المختلفة والتشجيع على براءات الاختراع في هذا المجال.
- المشاركة في إنشاء كيان وطني لتنسيق الجهود البحثية متعددة التخصصات التي تهدف الى تحسين الفهم والاستجابة لمتطلبات منع تغير المناخ .
- العمل على زيادة المشروعات العاملة على إعداد حزم تعليمية خاصة بمفاهيم التغير المناخي تستهدف مراحل التعليم المتنوعة على المستوى الدولي.

المبدأ الثالث عشر

دعم التمويل المناخي

من الأمور البديهية أن دعم التمويل المناخي من أهم مبادئ مواجهة التغيرات المناخية على أساس أن تمويل الدعم يقلل من انبعاثات الغازات الدفيئة والسيطرة على الاحتباس الحراري لذا يجب أن يكون لزامًا على الدول العمل على ما يلي:

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- السعي لتوفير الدعم التقني مع المالي في آليات التمويل المبتكرة للمشروعات الصغيرة؛ حيث يتم تقديم شروط ميسرة للقرض في مقابل القيام ببرنامج تدريبي محدد يقلل من مخاطر جهة التمويل.
- تشجيع تطوير آليات تمويل مبتكرة كالتمويل على أساس النتائج، وهو ما يقلل مخاطر الجهات المقرضة.
- تشجيع الاستفادة من البرامج التمويلية الدولية الحالية لتوفير برامج إقراض بما يحقق شروط جهات الإقراض.
- المشاركة في رصد أفضل التجارب الدولية في آليات التمويل للمشروعات البحثية في مجال تغير المناخ.
- المشاركة في تطوير خطة استراتيجية وطنية شاملة خاصة بتمويل المناخ وتحديد تفاصيل الآليات التي يتم سيتم استخدامها.

المبدأ الرابع عشر

دعم التحول إلى الطاقة المتجددة

يعد مجال الطاقة المتجددة على المستوى الدولي من أهم وأكبر القطاعات المساهمة في الحد من انبعاث غازات الاحتباس الحراري، وتنتج هذه الانبعاثات نتيجة حرق الغازات الطبيعية والمنتجات البترولية لإنتاج الطاقة. ويرجع دعم التحول الى الطاقة المتجددة إلى زيادة مستمرة ومساهمة في الحد من تلك الانبعاثات(١).

(١) راجع في ذلك: كرستين لينس، الطاقة المتجددة، التقرير السنوي للمنتدى العربي للبيئة والتنمية، AfEDkِ ِ٢٠١٣،بيروت ص٥١.

وعلى ذلك يمكن القول إنه لكي يتحقق دعم التحول إلى الطاقة المتجددة داخل الدولة لمواجه ظاهرة التغيرات المناخية بين الدول لا بد من العمل على:

- المساهمة في نشر الطاقة المتجددة على نطاق واسع، مثل مزارع الرياح ومحطات الطاقة الشمسية، ومحطات الطاقة الحيوية، والخلايا الشمسية بانتشارها على نطاق واسع داخل الأقطار السكنية.
- تشجيع القطاع الخاص على زيادة استثمار الطاقة المتجددة لتوليد الكهرباء داخل المنشآت الصناعية.
- المساهمة في تطوير تقنيات جديدة لاستيعاب استخدام مصادر الطاقة المتجددة الذكية وزيادة مصادرها.

المبدأ الخامس عشر

ترشيد استخدام الموارد الطبيعية

غني عن البيان أن ترشيد استخدام الموارد الطبيعية يعد من أهم تلك المحاولات لمواجهة التغير المناخي، إذ إن ترشيد استخدام تلك الموارد أيًّا كانت موارد غير حية كحقول النفط والغاز الطبيعي(١).

ويرجع العمل على إحكامها في الجو داخل المجتمع من إنتاج الغازات الدفيئة وتقديم نماذج تنموية في ذلك لشركاء التنمية داخل المجتمع، وكذلك العمل على دعم التحول الى توطين تطبيقات الطاقة المتجددة في مختلف الأنشطة داخل المجتمع المحلي والحفاظ على الخصائص البيئية

(١) راجع في ذلك: أحمد محمد بهي الدين، مبدأ سيادة الدولة على ثرواتها الطبيعية، دراسة تطبيقية على الثروة البترولية، رسالة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ٢٠١٠، ص١٢٧.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

للأماكن من خلال المساهمة في تطوير خُطط تنموية محلية تراعي حماية الثروات الطبيعية والمحافظة على التوازن الايكولوجي ومراعاة حقوق الأجيال القادمة. من المنتظر أن تؤدي تلك الالتزامات الى التقليل من حدة الاحتباس الحراري على الصعيد المحلي داخل الدول(١).

المطلب الثاني

الدور المأمول للتقاضي في مواجهة تغير المناخ

فى القانون الدولي

غني عن البيان أن المساءلة عن الجرائم البيئية في حالات التغيرات المناخية بشتى حالاتها لا تقتصر على المحاكم الجنائية فقط، على الرغم من إبراز دورها في ملاحقة مرتكبي الجرائم البيئية المختلفة، وتتشارك مع هذه المحاكم آليات أخرى لا تقل أهمية عنها في مجال حماية الإنسان في بيئة نظيفة ملائمة وإسناد المسؤولية الجزائية عن انتهاك هذا الحق وذلك على كافة المستويات(٢) والتي بمقتضاها تلتزم دولة بأداء تعويض مادي أو معنوي لدولة أخرى أصابها أو لحقها ضرر بأحد مواطنيها أو لأحد أشخاص القانون الدولي الأخرى نتيجة ارتكاب الأولى بصفتها أو عن طريق أحد أشخاصها باسمها فعلًا غير مشروع يستوجب المسئولية(٣).

وتعزيزًا لكل الآليات والجهود المختلفة على المستوى الدولي في مواجهة القضايا البيئية أيًّا كانت الحركات الدولية نحو عقد المؤتمرات المستمرة بالأمم المتحدة فيما يتعلق بالتغيرات المناخية

---

(١) د.كريم محمد الصباغ، التقسيم العادل لحقول النفط والغاز الطبيعي في منطقة شرق البحر المتوسط، بحث منشور بمجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الثالث يناير ٢٠٢١، ص ٥٠٦.

(٢) د. مصطفى سيد عبد الرحمن، مبادئ القانون الدولي العام، الولاء للطباعة، طبعة ١٩٩٣، ص ٩٦.

(٣) د.أحمد أبو الوفا، نظرية الضمان أو المسئولية الدولية في الشريعة الاسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٥، ص٦.

والتي تتوالى تباعًا، فضلًا عن إصدار تقارير وأبحاث متخصصة نحو استحداث محاكم بيئية لنظر الجرائم التي تؤثر في تغير المناخ .

وإذا كانت هذه المحاكم ليس لها وجود على الصعيد الدولي باعتبارها مجرد تطلعات مستقبلية لتوفير حماية أكبر للبيئة وتحقيق مساءلة أنجح لمرتكبي الجرائم البيئية، فالأمر يختلف على المستوى الداخلي، إذ نجد بعض الدول أنشأت محاكم بيئية قد تم تكريسها فعلًا لخدمة البيئة وبدأت بالفعل في هذا المجال(١).

وحتى نتمكن من بيان دور التقاضي في مواجهة تغير المناخ في القانون الدولي يمكننا أن نقسم هذا المطلب إلى فرعين نتناولهما على النحو التالي:

الفرع الأول: دور القضاء في حماية التغيرات المناخية في القانون الدولي.

الفرع الثاني : إنشاء محاكم دولية متخصصة بمنازعات التغيرات المناخية.

الفرع الأول

دور القضاء في حماية التغيرات المناخية في القانون الدولي

من المستقر عليه والثابت أن التقاضي بشأن التغيرات المناخية على المستوى الدولي يفرض رقابته البناءة على الممارسات غير المشروعة ضد التغيرات المناخية والبيئية، مما كان له أثر بالغ في مقاضاة الدول وغيرها من الجهات المسئولة عن عدم كفاية اتخاذ إجراءات الحيطة ضد المناخ وإسناد المسئولية الدولية على التصرفات غير المشروعة حيال ذلك.

---

(١) راجع في ذلك: بو غالم يوسف، المساءلة عن الجرائم البيئية في القانون الدولى، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ٢٠١٥، ص ١٥٥.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

ويظهر دور القضاء في حماية التغيرات المناخية في هذه الآونة. نتطرق لتناول بعض التطبيقات القضائية منها على المستوى الوطني على النحو التالي:

فقد ذكرت محكمة الهجرة والحماية في (نيوزيلندا عام ٢٠١٤) أنه من المؤكد أن آثار تغير المناخ تؤثر سلبًا على التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، فضلًاعن تأثيره على النظم البشرية والطبيعية وينتج عنه تغير في الطقس مما يتسبب في كوارث مناخية مستمرة كالعواصف والأعاصير الشديدة، وموجات الحر، كحرائق الغابات، والفيضانات، وفي بعض الأحيان قد تحدث حالات جفاف في بعض البلدان [١].

كما أصدرت المحكمة العليا في (نيوزيلندا عام ٢٠١٥) قرارًا بأن قيام المحاكم المحلية بدور إنشائي في اتخاذ القرار الحكومي بشأن التغيرات المناخية قد يكون أمرًا مناسبًا ومعترفًا به من قبل الهيئة الحكومية الدولية بتغير المناخ؛ لكونها أساسًا واقعيًّا يمكن أن يُستند إليه في اتخاذ القرارات[٢].

وقررت الهيئة الخضراء في **محكمة النقض في لاهور (باكستان عام ٢٠١٥)** أن تقاعس الحكومة الوطنية وعدم جديتها في تناول وتنفيذ السياسة الوطنية لتغير المناخ لعام٢٠١٢ وإطار تنفيذ خطة سياسة تغير المناخ ٢٠١٤–٢٠٣٠أساء إلى حقوق الباكستانيين الدستورية الأساسية في الحياة والكرامة[٣].

وأقرت (محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في فتواها عام ٢٠١٧) بترابط العلاقة بين حماية البيئة وإعمال حقوق الإنسان الأخرى وأصدرت مرجعها أن تأثير تدهور البيئة وتغير

(١) *Immigration and Protection Tribunal of New Zealand, AD (Tuvalu), [٢٠١٤] NZIPT ٥٠١٣٧٠. decision of ٤ June ٢٠١٤, paras ٢٨*

(٢) *High Court of New Zealand, Sarah Thomson v. Minister for Climate Change Issues, CIV ٢٠١٥- ٤٨٥-٩١٩ NZHC ٧٣٣, judgment of ٢ November ٢٠١٧, paras. ١٨, ٩٤ and ١٣٣*

(٣) *Asghar Leghari v. Federation of Pakistan, [٢٠١٥] W.P. No. ٢٥٥٠١/٢٠١٥, decision of ٤ September , paras. ٦–٨*

المناخ يؤثر على التمتع بحقوق الإنسان الأخرى، منها تفاقم الفقر واليأس بين البشر، فضلًا عن تدهور البيئة بشكل مجمل(١).

وقد تناولت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في قرارها (AG/RES.٢٤٢٩) الحث على المشاركة الدولية وبذل الجهود العالمية والوطنية للتخفيف من الآثار المدمرة والمتنوعة لتغير المناخ، والحث على الابتكار وإيجاد الحلول المناسبة في مجال الطاقة والأنظمة الخضرية(٢).

كما أجرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في (الفلبين عام ٢٠١٨) تحقيقًا عالميًّا مع الناجين من إعصار هاينان، وتميز هذا التحقيق بالريادة وتضمن في الشكوى انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الشركات عبر الوطنية المسئولة عن نسبة كبيرة من انبعثات الغازات الدفيئة التي تؤثر سلبًا على المناخ، وخلصت اللجنة إلى أن شركات الوقود الأحفوري تكون مسئولة عن معظم انبعاثات الغازات الدفيئة، وينبغي أن تُسند إليها المسئولية نتيجة انتهاك حقوق الإنسان الناجمة عن تلك التغيرات المناخية آنذاك(٣).

وفي ذات السياق يتزايد التقاضيى أمام المحاكم الداخلية في الولايات المتحدة الأمريكية بداية من عام ٢٠٢٠ ضد صناعة الوقود الأحفوري، ولا تزال التحقيقات جارية بشأن الاحتيال الذي تمارسه شركات الوقود الأحفوري وهي تطالب بإسناد المسئولية نتيجة التغيرات المناخية، فضلًا عن

---

(١) *Inter-American Court of Human Rights, The environment and human rights (State obligations in relation to the environment in the context of the protection and guarantee of the rights to life and personal integrity: interpretation and scope of articles ٤ (١) and ٥ (١) in relation to articles ١ (١) and ٢ of the American Convention on Human Rights), ٢٠١٧*

(٢) *IACRTHR, ٥e ٦٧c ٧٧٤٤. ١٥ November ٢٠١٧*

(٣) *See.the German Institute for Human Rights and the Center for International Environmental Law, "National human rights institutions and the ٢٠١٨ UN Climate Conference: incorporating human rights in the implementation guidelines of the Paris Agreement" .(Berlin, German Institute for Human Rights, ٢٠١٨)*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

إقامة تسع مدن وولايتين دعاوى قضائية ضد شركات النفط والغاز الكبرى مطالبة بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن تغير المناخ[١].

وقد تناولت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان منازعات التغير المناخي باعتبارها الجهاز القضائي الرئيسي في النظام الأوروبي لحقوق الإنسان(٢) وتمارس اختصاصها وفقًا للمهام المكفولة لها في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان(٣).

وطبقًا لما تضمنه النظام الأساسي للمحكمة من حيث مباشرة مهام نحو اختصاصين، أحدهما استشاري والآخر قضائي(٤)، وتقوم الأخيرة بالفصل في المسائل المعروضة على المحكمة بقرار ملزم للأطراف، وهو الاختصاص الأصيل للمحكمة، ويشمل كافة الدعاوى الخاصة بتفسير أو تطبيق الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان(٥).

وقد سلكت المحكمة في سبيل انتهاك الحق في البيئة والاعتداء عليه بتأسي حكمها بمرحلتين؛ الأولى تبدأ بتأسيس المساءلة عن الجرائم البيئية إلى حقوق الإنسان التقليدية بإعتبارها الجيل الأول والثانى، حيث فصلت في القضايا المعروضة عليها التي تحمل اعتداءات على البيئة، وظاهرت بالاعتداءات وألزمت المتسببين فيها بإيقافها وأسست تارة أخرى على حق الإنسان في الحياة والحياة

---

(١) *David Hasemyer, "Fossil fuels on trial: where the major climate change lawsuits stand .today", Inside Climate News, ١٧ January ٢٠٢٠*

(٢) **راجع في ذلك:المادة (١٢) من النظام الأساسي للمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان والتي بدأت عملها عام ١٩٥٩م.**

(٣) **راجع في ذلك:المادة (٥٢)من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان والتي دخلت حيز التنفيذ في عام ١٩٥٣م.**

(٤) **د. كريم محمد الصباغ، رسالتنا للدكتوراة، ممارسة حرية التعبير فى القانون الدولى دراسة تطبيقية بين التشريعات الداخلية والقانون الدولى،جامعة المنوفية،٢٠١٦، ص٢٦٥.**

(٥) **د.محمد أمين الميداني، المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان، وتأليفها واختصاصاتها، ونشأتها، مجلة موارد، يصدرها برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ومنظمة العفو الدولية، بيروت، العدد ١٤، ٢٠١٠،ص ٣٢.**

الخاصة والعائلية وإسناد المسئولية عن جرائم البيئة وتغير المناخ، **وتطبيقًا لذلك من تلك القضايا التي تناولتها حديثًا بشأن التغيرات المناخية واعتبرتها من حق الحياة وهو حق أصيل لحقوق الإنسان:**

ففي قضية (*Solyanik v. Russia*) التي قضت فيها المحكمة في ٢٠٢٢/٥/١٠رأت المحكمة أنه حدث انتهاك للحق في احترام المنزل، والحياة الخاصة والعائلية، نتيجة التلوث البيئي الناجم عن مقبرة قريبة جدًا من منزله وقطعة أرض مجاورة له(١)، ولاحظت المحكمة أن المقبرة قد توسعت تدريجيًا نحو ممتلكات مقدم الطلب، وأن هناك تقارير للطب الشرعي التي توصلت إلى أن التربة والمياه على أرضه ملوثة بشكل خطير، ووجدت أن المقبرة كانت تعمل في انتهاك صارخ للقانون المحلي، على الرغم من توبيخ سلطات حماية المستهلك الروسية وأمر المحكمة بإنشاء منطقة حماية صحية بطول ٥٠٠ متر حولها(٢).

وألزمت المحكمة روسيا بدفع مبلغ٧٥٠٠(EUR) للمدعي، وفيما يتعلق بالأمور غير المالية، الضرر ٦٠٠٠ يورو للتمثيل القانوني، و ١٣٠٠ يورو أتعاب الخبراء ونفقات البريد (٣).

ففي قضية (Carême v. Franc) أحالت المحكمة وقائع النزاع إلى الدائرة الكبرى أمامها لخطورة الأمر المتعلق بالتغيرات المناخية وذلك بجلسة ٢٠٢٢/٦/٧ والمقامة من السيد داميان كاريم ضد فرنسا(١).

---

(١)*in the case of Solyanik v. Russia (application no. ٤٧٩٨٧/١٥) the European Court of Human Rights held, unanimously, that there had been. ١٠/٥/٢٠٠٢.*

(٢)*The applicant has submitted three expert reports dating from ٢٠٠٩, ٢٠١٢ and ٢٠١٣ confirming that the soil on his land and water in his well were contaminated to a "dangerous degree". In particular, the report of ٢٠١٢ found that the soil on the applicant's land had excessive levels of chemicals.pg ٢.*

(٣)*Just satisfaction (Article ٤١) The Court held that Russia was to pay the applicant ٧,٥٠٠ euros (EUR) in respect of non-pecuniary damage, EUR ٦,٠٠٠ for legal representation and EUR ١,٣٠٠ in respect of expert's fees and postal expenses. Solyanik v. Russia (application no. ٤٧٩٨٧/١٥)pg. ٣*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

والذي تضرر من التغيرات المناخية بالبلدة التي يعيش فيها من جراء الارتفاع في غازات الاحتباس الحراري المنتجة على الأراضي الفرنسية، وذلك للامتثال تعهدات الدولة بالمحافظة على المناخ والحد من تلك التلوثات البيئية؛ جراء عدم اتخاذ من السلطات الفرنسية مبادرات تشريعية أو تنظيمية لجعلها إلزامية، إعطاء الأولوية للاعتبارات المتعلقة بالمناخ وحظر أي تدابير قد تزيد غازات الاحتباس الحراري؛ وأخيرًا اتخاذ خطوات فورية لضمان تكيف فرنسا مع المناخ[٢].

ويستند مقدم الشكوى في طلباته أمام المحكمة بتوافر تقاعس السلطات عن اتخاذ جميع التدابير المناسبة للتمكين، وعدم امتثال فرنسا للحد الأقصى من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري التي حددتها لنفسها والتي تشكل انتهاكًا للالتزام بضمان الحق في الحياة، المنصوص عليه في المادة(٢) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، وضمان "الحق في حياة طبيعية خاصة وعائلية"، بموجب المادة(٨) من الاتفاقية ذاتها(٣) **مما يؤثر بالفعل على الظروف التي يشغل فيها ممتلكاته بشكل خاص بعدم السماح له بالتخطيط لحياته بسلام نتيجة عدم الوقاية من تغير المناخ[٤].**

---

(١) وتجدر الإشارة إلى مقدم الشكوى: السيد داميان كاريم، هو مواطن فرنسي ولد عام١٩٦ ويعيش في غراندي، وهي بلدية كان رئيس بلدية لها من٢٣ مارس ٢٠٠١ إلى ٣ يوليو ٢٠١٩، وتقع في ساحل القناة الإنجليزية.

(٢)*the case Carême v.France(application no. ٧١٨٩/٢١)had been allocated has relinquished jurisdiction in favour of the Grand.*

(٣) كما يقول مقدم الطلب أن المادة(٢) تفرض التزامًا على الدول لاتخاذ التدابير اللازمة لحماية حياة الأشخاص الخاضعين لولايتها القضائية،وعدم السماح له بالتخطيط لحياته بسلام هناك.

(٤)*This press release is a document produced by the Registry. It does not bind the Court. Decisions, judgments and further information about the Court can be found on www.echr.coe.int. To receive the Court's press releases, please subscribe here: www.echr.coe.int/RSS/en or follow us on Twitter @ECHR_CEDH.*

كما تناولت المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان منازعات التغير المناخي باعتبارها هي الجهاز القضائي الرئيسي في النظام الأمريكي لحقوق الإنسان، وتمارس اختصاصها وفقًا للمهام المكفولة لها في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان(١).

وطبقًا لما تضمنته المادة الثانية من النظام الأساسي للمحكمة من حيث مباشرة مهام نحو اختصاصين أحدهما استشاري والآخر قضائي(٢)، وتقوم الأخيرة بحسب الإجراءات الطارئة التي يمكن أن تتخذها قضائيًا وفقًا لما تضمنته المادة الثالثة والستون من الاتفاقية(٣).

فضلًا عن تبني الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان إمكانية اتخاذ المحكمة الإجراءات الطارئة الشديدة والخطيرة والعاجلة بهدف تجنب تعرض الأفراد لأضرار بيئية لا يمكن علاجها(٤).

ونرى أن تبني الفقرة الثالثة من المادة الثالثة والستين من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان كرس الحماية الجيدة للبيئة في إطار اسناد المسئولية عن جرائم البيئة وتغير المناخ ، استنادًا لكونها من الجرائم التي تتسم بسرعة الانتشار، وتوسع مدى أثره بصعوبة احتوائه وإصلاحه(٥).

ومن تلك القضايا التي تناولتها حديثًا بشأن التغيرات المناخية باعتبار أن تغير المناخ أحد التحديات الرئيسية في هذه الآونة نتيجة تحويل أنماط الطقس التي تهدد إنتاج الغذاء وارتفاع

---

(١) ***CONTROVERSIAL CONCEPTIONS: THE UNBORN AND THE AMERICAN CONVENTION ON HUMAN RIGHTS, ٠٦/١١/٢٠١٢.***

(٢) **راجع في ذلك: المادة(٢) من النظام الأساسي للمحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان والتي دخلت حيز التنفيذ عام ١٩٨٠م.**

(٣) **راجع في ذلك:المادة (٦٣)من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان والتي دخلت حيز التنفيذ عام ١٩٧٨م.**

(٤) ***COLLINCharlottel'écocide:unecrimecontrel'environnement en droit international? article sur web site. www.enwwikipedia.org environment crime quoted in: ٢١, ١٠- ٢٠١٣.***

(٥) **راجع في ذلك: المادة (٦٣ فقرة ٣) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.**

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

منسوب مياه البحر في بعض الأحيان الذي يزيد من مخاطر الفيضانات الكارثية، فإن تأثير تغير المناخ عالمي النطاق وغير مسبوق في النطاق الأمريكي(١).

وقد تناولت المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان (African Court on Human and Peoples' Rights) – وهي محكمة قارية أسستها الدول الإفريقية لضمان حماية حقوق الإنسان والشعوب في إفريقيا– منازعات التغير المناخي باعتبارها هي الجهاز القضائي الرئيسي في النظام الإفريقي لحقوق الإنسان(٢) وتمارس اختصاصها وفقًا للمهام المكفولة لها وفقًا للبروتوكول الخاص بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان، وطبقًا لما تضمنته المادة الثالثة من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان من حيث مباشرة مهام نحو اختصاص المحكمة بكافة القضايا التي تقدم إليها والتي تتعلق بتفسير وتطبيق الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان(٣)، وتقوم بالفصل في المسائل والمنازعات المعروضة على المحكمة بقرار ملزم للأطراف وهو الاختصاص الأصيل للمحكمة ويشمل كافة الدعاوى الخاصة بتفسير، وتطبيق الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان(٤).

كما أن المحكمة تقوم بالفصل في المنازعات المعروضة عليها بالاستعانة بمبادئ القانون الدولي التي أقرتها الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية والعرف الدولي المقبولة كقانون، وكذا المبادئ

---

(١) راجع في ذلك: دراسات حالات عن تغير المناخ والتراث العالمى، إصدارات الأمم المتحدة ٢٠١٩، Case studies on climate change and world heritage.

(٢) ويرجع معايير قبول القضايا المعروضة على المحكمة فيما يتعلق بالقضايا المرفوعة من قبل المنظمات غير الحكومية والأفراد، تنص المادتان (٦ –٣٤) من البروتوكول المنشئ للمحكمة على متطلبات القبول التالية: بالإضافة إلى المتطلبات السبعة للمقبولية بموجب المادة(٥٦) من الميثاق الإفريقي، تعتبر القضايا المرفوعة مباشرة أمام المحكمة من قبل الأفراد والمنظمات غير الحكومية مقبولة فقط عندما تكون الدولة التي تُقدم ضدها الشكوى قد أصدرت إعلانًا بموجب المادة(٥فقرة٣) من بروتوكول المحكمة بقبول اختصاص المحكمة لتلقي مثل هذه الشكاوي.

(٣) راجع في ذلك: المادة (٣) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

(٤) راجع في ذلك: المادتين (٦،٣٤) من البروتوكول المنشئ للمحكمة.

العامة التي تعترف بها الدول الإفريقية، وكذلك الفقه وأحكام القضاء باعتبارها وسائل مساعدة لتحديد قواعد القانون الدولي شريطة الاعتراف بها من قبل الدول الإفريقية.

وقد سلكت المحكمة بالمحافظة على البيئة وتناول قضايا بما تضمنته المادة الثانية والعشرون من الميثاق على حق الشعوب في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، على أن يتم بالموازنة مع حماية البيئة والتمتع بالتراث المشترك للانسانية(١)، وتأتي المادة الرابعة والعشرون متناولة الحق في بيئة مرضية وشاملة وملائمة لتنميتها(٢) وتؤكد المادة الخامسة والعشرون نحو التزام الدول الأطراف النهوض بالحقوق والحريات وضمان احترامها(٣).

ومن تلك القضايا التي تناولتها بشأن الجرائم البيئية حكمها الصادر فى٣٠ مارس ٢٠١١والتي أُقيمت أمامها بناءً على مزاعم بوقوع انتهاكات بحقوق الإنسان والتلوث البيئي وتدمير للمتلكات العامة والخاصة، وقطع لوسائل التواصل والانترنت والتي تمثل خرقًا لالتزام دولي إنساني، وحيث أمرت المحكمة بإتخاذ إجراءات مؤقتة ضد ليبيا تطالبها بوضع حد للأعمال التي تؤدي إلى انتهاك الحق في الحياة والسلامة البدنية(٤).

ونرى أنه على الرغم من صدور هذا الحكم بعدم فرض عقوبات إلا أننا نعتبره لحظة مهمة على مسار حماية حقوق الإنسان والذي نظر فيه إلى حماية البيئة والمناخ من أية انتهاكات، ومن ثم يُعتبر أي تعد على حقوق البيئة خرقًا لالتزام دولي يستوجب المساءلة عنه.

---

(١) راجع في ذلك: المادة (٢٢) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
(٢) راجع في ذلك: المادة (٢٥) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
(٣)راجع في ذلك: المادة (٢٦) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
(٤) راجع في ذلك: د.كريم محمد الصباغ، رسالتنا للدكتوراه، مرجع سابق ص٢٩٥.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

كما قد تناولت المحكمة الجنائية الدولية قضايا تغير المناخ والتي اعتبرتها من أخطر المشاكل التي تواجه البشرية، لتأثيرها على حياة الناس في جميع أنحاء العالم كقضية من قضايا حقوق الإنسان المتعلقة بالحياة، ولكن مع اشتداد تأثيرات الاحتباس الحراري مع كل جيل لاحق، ومن تطبيقاتها القضائية في ٢٠١٥/١١/٢١ في قضية:

(CLIMATE CHANGE AND CHILDREN'S RIGHT TO A CLEAN ENVIRONMEN)

إن حقوق الأطفال يجب أن تكون في مقدمة ومركز النقاش على الحياه البشرية، ويجب على الدولة منع وتقليل انتهاكات الحقوق الناتجة عن تغير المناخ، سيما وأن شركات الوقود الأحفوري مسؤولة عن المساهمة في الاحتباس الحراري آنذاك[١].

وهنا يثار تساؤل: هل كل هذا كافٍ لحماية حقوق الإنسان لأطفال اليوم والأجيال القادمة، وإذا لم يكن الأمر كذلك، فمن الذي يضغط من أجل المزيد من الإجراءات؟

للاجابة على هذا التساؤل يمكنني القول بأن العديد من المفاوضات المكثفة بداية من مؤتمر باريس للمناخ المنعقد في عام٢٠١٥ التزمت به إلى حد ما ١٩٥ دولة والاتحاد الأوروبي باتفاقية دولية تهدف إلى إبطاء معدل الاحتباس الحراري من خلال الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري(٢).

---

(١)***CHILDREN IN COURT CRINMAIL ٥٥: CLIMATE CHANGE AND CHILDREN'S RIGHT TO A CLEAN ENVIRONMENT ٢١ December ٢٠١٥***

(٢)**وتجدر الإشارة إلى أنه في حين أن الاتفاقية هي خطوة في الاتجاه الصحيح، فمن الواضح أيضًا أن بها أوجه قصور كبيرة، والجدير بالذكر أنه على الرغم من أن الدول ستكون ملزمة برصد جهودها لخفض الانبعاثات والإبلاغ عنها، فلا توجد أهداف ملزمة قانونًا للانبعاثات، لقد حذر الخبراء بالفعل من أنه حتى إذا تم الالتزام باتفاقية باريس بالكامل، فمن المتوقع أن يصل معدل الاحتباس الحراري إلى ٢.٧درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الصناعة، وهو أعلى من هدف المؤتمر وهو ٢ درجة مئوية وأعلى بكثير من ١.٥ درجة مئوية، المستوى الذي دعت إليه بعض دول المحيط الهادئ.**

The CRINmail is an electronic mailing list of the Child Rights International Network (CRIN). CRIN does not accredit, validate or substantiate any information posted by members to the CRINmail. The validity and accuracy of

ومن جانبنا نتفق مع ما أكدته المحكمة على الرغم من القيود المفروضة على الصكوك غير الملزمة المتفق عليها دوليًا، إلا أن هناك طرقًا أخرى للضغط على الحكومات والشركات للعمل الآن لوقف آثار الاحتباس الحراري، إحدى هذه الطرق هي المناصرة القانونية تجاه منتهكى التغيرات البيئية داخل الأوطان، في حين نظرت المحاكم في مختلف البلدان في جميع أنحاء العالم في التحديات المتعلقة بتغير المناخ إلى حد ما ننتظر المزيد عن ذاك.

الفرع الثانى

إنشـــاء محـكمة دولية متخصصة

بمنازعات التغيرات المناخية

تعتبر فكرة المحاكم المتخصصة بقضايا المناخ مطروحة على الساحة الدولية في هذه الآونة وأحد أهم المطالب، سيما وأن بعض الدول قد تبنت هذة الفكرة وهي إنشاء محاكم تختص بقضايا البيئة والعمل على المحافظة عليها، لكن على المستوى الدولي فلا يكون لها كيان قانوني إلا بعد إنشاء ميثاق عمل مناخي دولي يتعلق بالمناخ وفقًا لقواعد القانون الدولي آنذاك.

وحتى يمكننا بيان مدى إنشاء محكمة دُولية متخصصة بمنازعات التغيرات المناخية يتطلب بنا أن نوضح أهدافها وأسباب المطالبة بها من منظور القانون الدولي العام على النحو التالي:

أولًا: المطالبة بإنشاء محكمة بيئية دولية.

تحركت المطالبات الدولية نحو إنشاء محاكم دولية تعالج القضايا البيئية من الناحيتين المدنية والجزائية من أجل الحفاظ على الحياه البشرية:

any information is the responsibility of the originator. To subscribe, unsubscribe or view list archives, visit http://crin.org/crinmail.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

ومن خلال هذه المطالبات على مدى الأربعين عامًا الماضية اتجه المجتمع الدولي إلى توافق في الآراء نحو حماية الإنسان من الأضرار المدمرة للبيئة الطبيعية ومن زعزعة الاستقرار العالمى المناخي بسبب تغير المناخ، وأوصى بتغيير القوانين والمواثيق المتعلقة بهذا الشأن ووضعها حيز التطوير نتيجة التقدم الهائل والملحوظ في شتى مجالاته آنذاك[١].

ومن بين تلك المطالبات عام ٢٠٠٦ طرح ممثل وزارة لبنان في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ذات العام فكرة إنشاء محكمة بيئية عالمية، خاصة بعد تداعيات الحرب الإسرائيلية ضد لبنان وجرائم ضد البيئة مما يكون لها بالفعل تأثير على التغيرات المناخية آنذاك(٢).

فضلًا عن مؤتمر عام ٢٠١١ لرؤساء المحاكم في العالم المنعقد في الهند، حيث تضمن في توصياته إنشاء محكمة بيئية متخصصة بالتغيرات المناخية يتم اللجوء إليها سواء بين الحكومات أو الأفراد من أجل المحافظة على المناخ والبيئة بشكل عام(٣)

ثانيًا: أسباب المطالبة بإنشاء محكمة بيئية دُولية تتعلق بمنازعات التغيرات المناخية.

١) إيجاد مؤسسة قضائية عالمية تتولى منازعات التغيرات المناخية.

إذا كانات منظمة الأمم المتحدة تعمل على تسوية المنازعات البيئية العالمية بوصفها محفلًا دوليًّا لبناء توافق في الرأي والتفاوض على الاتفاقيات الدولية، فضلاً عن معالجتها لمشاكل عالمية،

(١) ***Professeure Chercheur en droit international à l'Université Cadi Ayyad, membre du LRCID(URAC٥٩) Marrakech, MarocLes déplacements environnementaux : Défi juridiques et politiques liés à la sécurité humaine. Français Arab Journal of International Law, February ٢٠٢٢.pg ١٦***

(٢) **راجع في ذلك: مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المنعقد في عام ٢٠٠٦م.**

(٣) **راجع في ذلك:مؤتمر رؤساء المحاكم في العالم المنعقد في الهند في الفترة من ٧-١٣ديسمبر ٢٠١١.**

مثل عقد المزيد من المؤتمرات الدولية التي تتعلق بالتغيرات المناخية، وتآكل طبقة الأوزون والنفايات السائلة(١).

إلا أن الأجهزة القضائية الدولية تعتبر مفتقدة لمؤسسة قضائية دُولية متخصصة بقضايا المناخ وتكون مجهزة للاستماع إلى الأدلة العلمية والتقنية المشتركة بين القضايا البيئية والجرائم الدولية لتحقيق العدالة البيئية(٢).

حيث إنه من المتوقع أن تساهم في توضيح المعاهدات الدولية البيئية القائمة وغيرها من الالتزامات نحو إعمال وتطبيق الأبحاث العلمية المتخصصة في مواجهة التغيرات المناخية.

ونرى أن إيجاد تلك المؤسسة القضائية يعد سلطة قضائية بيئية رائدة في هذا المجال تتصدى لجرائم الاعتداء على البيئة والتغيرات المناخية بشتى صورها.

٢) القيام بتنفيذ قواعد القانون الدولي البيئي.

يرجع القيام بتنفيذ قواعد القانون الدولي البيئي إلى المطالبات بإنشائها نتيجة للدور الذي تقوم به المحكمة من مهام مكفولة في عملية تطبيق وتنفيذ القانون البيئي على النحو المنصوص عليه في الاتفاقيات الدولية(٣).

ونرى أن ذلك يتحقق من خلال عدم التمييز لاعتبارات ذاتية بين الأفراد في مواجهة تلك التغيرات المناخية بطريقة تُنظم علاقة الدولة بالبيئة ويحد من تأثيرها عليها عن طريق اتفاقيات بيئية،

---

(١) ***Mapping human rights obligations relating to the enjoyment of a safe, clean, healthy and sustainable environment: focus report on human rights and climate change .June ٢٠١٤***

(٢) **د.كريم محمد الصباغ، حماية الأشخاص في حالات الكوارث البيئية في القانون الدولي، مرجع سابق، ص ١٩٣،١٩٢،١٩٤.**

(٣) **د.السيد عليوة، إدارة الأزمات والكوارث، حلول عملية وأساليب وقائية، سلسلة دليل صنع القرار، مركز القاهرة للاستشارات ١٩٩٧،ص٩.**

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

على الرغم من أن النظام القضائي الدولي الحالي لا يوفر وصولًا كافيًا إلى تحقيق العدالة فيما يتعلق بالبيئة والتغيرات المناخية؛ لذا كان لزامًا المطالبة بإنشاء محكمة بيئية دولية لمواجهة التغيرات المناخية.

٣) التدهور المناخي الذي يُهدد البشرية.

نتيجة للتدهور الذي يهدد بقاء البشرية والذي من الصعب احتواؤه بسبب الطابع المتحرك للتلوث البيئي سواءً كان بحريًّا أو جويًّا، مما يصعب إسناد المسئولية والقبض على مرتكب تلك الجرائم وقصور المحاكم البيئة الوطنية في معالجة مثل تلك الانتهاكات بدعوى خروجها من دائرة الاختصاص المحلي بالإضافة إلى الصعوبات والضغوط التي تمارس على هذه المحاكم، حين تكون الدولة المتهمة في تلويث المناخ ذات نفوذ دولى، مما يكون له أثر بالغ على التدهور المناخي الذي يهدد البشرية.

ثالثًا: أهداف المحكمة البيئية الدولية.

١) تشجيع التواصل التقني لإيجاد الحلول وتسهيل التواصل وتحقيق التوافق بين الدول في الإشكاليات البيئية.

يرجع تشجيع التواصل نحو وضع حلول لمواجهة التغيرات المناخية من خلال تسهيل التواصل والتوافق بين الدول في تناول الإشكاليات البيئية القائمة وبناء الخبرات والأفكار فيما بينها اعتمادًا على قضاة ذوي خبرة عملية وقانونية في مجال البيئة والتغيرات المناخية مع الاستعانة بخبراء ولجان متخصصة في مجال المناخ والبيئة، حتى يتم الوصول الى العدالة الناجزة لكل الجهات الفاعلة في المجتمع الدولي سواء كانوا دولًا أم منظمات دولية أو أفرادًا عاديين.

٢) الحد من وقوع الأضرار البيئة ودفعها قدر الإمكان.

يرجع هدف إنشاء المحكمة الى دفع الضرر عن التلوث البيئي للحفاظ على حق الحياة باعتباره هو كل حقوق الإنسان، والذي يطلق عليه حق الحقوق جميعًا، إذ لا وجود لباقي الحقوق دون وجوده.

لذا كان لزامًا على الدول وعلى الأفراد احترام البيئة، وعدم الإخلال بتلك الالتزامات من خلال اتخاذ كافة الإجراءات والتدابير للحد من الوفيات الناتجة عن التغيرات المناخية(١).

٣) إمكانية بسط الولاية القضائية على الدول غير الموقعة على ميثاق العمل.

يهدف إنشاء المحكمة إلى إمكانية بسط الولاية القضائية على الدول غير الموقعة على ميثاقها وذلك نتيجة ما يحدث على أراضيها من انتهاكات للبيئة.

فضلًا عن تمكين المناطق غير المكتملة للسيادة وكذا الشركات من الالتزام بميثاق عمل المحكمة من أجل المحافظة على التغيرات المناخية لخدمة الحياة البشرية.

٤) توسع النطاق الشخصي للمحكمة.

يعد من أهم أهداف إنشاء المحكمة الدولية البيئية على المستوى الدولي اتساع الاختصاص الشخصي لنطاق المحكمة حتى يشمل جميع الدول والمنظمات الدولية الحكومية منها وغير الحكومية.

ويضيف بعض الفقهاء حق الأفراد على حد سواء في اللجوء إلى التفاوض أمام المحاكم المتخصصة(٢)، ومن جانبنا نرى ضرورة توسع نطاق الاختصاص أيضًا الى الشركات وفروعها سواءُ

---

(١) د. محسن افكيرين، القانون الدولي للبيئة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى،٢٠٠٦ ، ص ١٨.
P.Sands, *Principles of International Environmental Law,* ٢nd Edition, Cambridge, Cambridge University Press, ٢٠٠٣, p ٣١٧.

(٢) د.أحمد أبو الوفا، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، دار الثقافة العربية،١٩٨٤، ص٣٠٠.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

كانوا مقيمين في دول موقعة على ميثاقها أو غير موقعة، وذلك حفاظًا على البيئة وتغير المناخ مما يتيح للأفراد العاديين التقاضي أمامها.

٥) توقيع العقوبات الجزائية والمساءلة الدولية.

مما لا شك فيه والمعمول به حال تحقق إسناد المسئولية عن التصرفات غير المشروعة، استلزام الوضع القانوني الدولي الاقتران بجزاء أيًا كان(١) وذلك نتيجة ارتكاب الجرائم التي تضر بالبيئة والمناخ، فضلاً عن إمكانيتها في اتخاذ التدابير وإجراءات المؤقتة، وكذا إمكانية فرض الأوامر القابلة للتنفيذ في حالة توافر الضرر والاستعمال.

ومن خلال ما سبق يمكن القول إنه لا بد من التصدي لانتهاكات التغيرات المناخية التي تفشت على المستوى الدولي في تلك الآونة، مع ضرورة إجراء تحقيقات دُولية ومحايدة ومُستقلة للوقوف على مدى المسئولية الدولية التقصيرية والجنائية في حالات انتهاكات المناخ؛ والتي لا تتحقق إلا بالردع التام نحو إنشاء ميثاق عمل مناخي يلتزم المجتمع الدولي بأسره نحو تطبيق مبادئه، ويكون له جهة قضائية وهي محكمة دولية مختصة بالتغيرات المناخية والبيئة على حد سواء؛ ولهذا فالمجتمع الدولي منتظر.

خاتمة البحث:

شهد المجتمع الدولي تحركًا في قضية عالمية دولية تعددت أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية باهتمام دولي بالغ يتجسد في عدد من المعاهدات والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية

(١) د.مصطفى سيد عبد الرحمن، مبادئ القانون الدولي العام، مرجع سابق،ص١٢٥.

برعاية مختلف المنظمات الدولية والإقليمية، جنبًا إلى جنب مع جهود المجتمع المدني ونشطاء البيئة والرأي العام العالمي من أجل مكافحة التغيرات المناخية على المستوى الدولي.

ولهذا الأمر قادت الأمم المتحدة الجهود الدولية المعنية بمكافحة التغيرات المناخية من خلال مؤتمراتها السنوية المعروفة باسم مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي والتي من المقرر لها أن تُعقد في نهايات كل عام من أجل الحد من تلك التغيرات بكافة السُّبل .

سيما وأن المجتمع الدولي يواجة تغيرات مناخية، و من المتوقع أن تنمو المدن البالغ عدد سكانها حاليًا ٤.٥ مليار نسمة، بنسبة ٥٠ في المائة تقريبًا بحلول عام ٢٠٥٠ نحو الابتكار والحد من التغيرات المناخية وتقليل انبعاثات الكربون العالمية ما سيؤثر بدوره على التقدم نحو التخفيف من حدة الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي، مخلفًا بذلك المزيد من معاناة البشر للفقر المترسخ والواسع الانتشار.

وعلى الرغم من المساهمات الدولية من أجل حماية التغيرات المناخية وحماية البيئة ومحاولة الوصول إلى حوكمة بيئية متميزة إلا أنه لا يمكن للمنظمات الدولية مجابهة تلك التحديات لوحدة المشاكل المناخية العابرة للحدود؛ لذا يجب تضافر الجهود الدولية وتكاملها لتحقيق أقصى حد ممكن من حماية المناخ من تلك التغيرات.

وإذا لم تستطع الدول أن تنفذ التزاماتها المقررة بموجب القانون الدولي لحماية المناخ، والخاصة بتحديد نسب تخفيض الغازات الدفيئة التي تؤدي إلى تفاقم مشكلة تغير المناخ والتسبب بالآثار والمخاطر الناجمة عنها، فستكون هناك ضرورة للجوء إلى قواعد المسئولية الدولية آنذاك.

سيما وإن كان للمنظمات الدولية دور كبير في معالجة ظاهرة تغير المناخ بما اتخذت من إجراءات ذات طبيعة خاصة حيث لاحظنا أن هذه الإجراءات ذات شقين: الأول علمي نظري؛ لأن الظاهرة تحتاج إلى إجراء دراسات وأبحاث متطورة في مجال التقييم والرصد والإنذار المبكر، والثاني قانوني من

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

خلال مساعدة الدول على إصدار تشريعات وطنية في الحد من آثار هذه الظاهرة، أو التكيف معها من خلال دورها في المفاوضات الدولية للاتفاق على صيغة قانونية ملزمة لحماية المناخ.**وعلى ذلك اختتمت تلك الدراسة بعدة نتائج وتوصيات نتناول أهمها على النحو التالي :**

أولًا: النتائج.

- ✓ نستنتج أن الآثار الفورية للتغيرات المناخية التي ظهرت على البيئة بداية من ذوبان الأنهار الجليدية، وإضرابات في حرارة الطقس وعدم اعتداله جعل المجتمع الدولي ينهض من أجل مكافحة تلك التغيرات المناخية التي حلت على البيئة.
- ✓ نستنتج أن التأثيرات طويلة المدى الناتجة عن تغيرات المناخ، والتي من خلالها تظهر على صحة البشر، قد تسبب الأمراض المرتبطة بالحرارة، والوفيات الناتجة عن سوء الأحوال الجوية،وأمراض الربو والقلب والأوعية الدموية التي قد يسببها تلوث الهواء، ومشاكل الجهاز التنفسي التي تأتي من مسببات الحساسية بشكل زائد على الحد.
- ✓ نستنتج أن تغيرات المناخ وانبعاثات الغازات الدفيئة البشرية المنشأ تتسبب في تغير المناخ، فتؤثر بشكل غير مناسب على الحياة، بمن فيهم من النساء والأطفال وكبار السن، والشعوب الأصلية، والمهاجرين، والأشخاص ذوي الإعاقة والفقراء.
- ✓ نستنتج أن حشد الموارد لمواجهة التغيرات المناخية يجب أن يكون مكملًا للجهود الأخرى التي تبذلها الحكومات لتحقيق الأعمال لكافة حقوق الانسان للجميع، بما في ذلك الحق في التنمية، ويمكن إعداد تدابير مبتكرة مثل فرض زيادة رسوم ضرائب على الكربون والمصانع المسببة لتلك التغيرات.

- ✓ نستنتج أن إنشاء ميثاق عمل مناخي دولي بين الدول ما هو إلا خير دليل على تحقيق التعاون الدولي للحد من تلك التغيرات المناخية تلتزم الدول بما جاء به ويكون له جهة قضائية متخصصة تتولى إسناد المسئولية عن مخالفة مبادئ الميثاق.

ثانيًا: التوصيات.

- ينبغي على المجتمع الدولي أن يتخذ إجراءات جادة للحد من ظاهرة التغيرات المناخية وفقًا لقواعد القانون الدولي العام لمنع أسوأ السيناريوهات من الحدوث، وذلك عن طريق القيام بتغييرات في نمط الحياة بشكل كبير.
- ينبغى على الدول أن تعمل على الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة البشرية مُستعينة في ذلك بوسائل من بينها التدابير التنظيمية لدرء آثار تغير المناخ السلبية في الوقت الراهن والمستقبل إلى أقصى حد مستطاع.
- ينبغى على الدول أن تحرص على اتخاذ تدابير ملائمة للتخفيف من التغيرات المناخية ضمانًا لحماية حقوق الإنسان والوفاء بها، ولا سيما أكثر هؤلاء الأشخاص الذين يعيشون في المناطق المعرضة للمخاطر، والمناطق الساحلية المنخفضة والمناطق القاحلة والقطبين.
- ينبغي على الدول العمل على تخصيص ما يكفي من الموارد المختلفة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لجميع الأشخاص لتجنب أشد المخاطر الحالية والمرتقبة.
- بنبغي على الدول الالتزام بضمان المساواة وعدم التمييز بين الشعوب في سبيل التعاون والتضامن بشكل تام يتوافق مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وألا تتخذ إجراءات قد تؤثر على حقوق هذه الشعوب.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- ينبغي على المجتمع الدولي بأكمله بذل كافة سُبل التعاون والجهود غير عادية لإيجاد قواعد قانونية وآليات للحد والتخفيف من تلك التغيرات المناخية بشتى صورها.
- نوصي المجتمع الدولي بمنع الملوثات البيئية التي تتسبب في التغيرات المناخية ومنع سيارات الوقود وإحلال سيارات تعمل بمحركات كهربائية.
- نوصي المجتمع الدولي بالعمل على إنشاء صندوق دولي للخسائر والأضرار المناخية، وتوجة الأموال إلى الدول الأكثر ضفًا إزاء التغيرات المناخية .
- نوصي المجتمع الدولي بإنشاء فكرة ميثاق عمل مناخي دولي بين الدول بمختلف المستويات الأوروبية والأمريكية والإفريقية والعربية كي يتم مواجهة تلك التغيرات المناخية والوصول الى مرحلة التبني من قبل المجتمع الدولي بأسرة لمواجهة التغيرات المناخية من خلال الالتزام بالمبادئ والقيم والقواعد الحاكمة الملزمة للأطراف والتي من خلالها تُسند المسئولية الدولية حال انتهاكها.
- نوصي بضرورة إنشاء محكمة دولية مختصة بالتغيرات المناخية والبيئة تتصدى للآثار الفورية لتغير المناخ التي ظهرت على البيئة على المستوى الدولي.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية.

- **القران الكريم:**

- د.إبراهيم العناني: النظام الدولي في مواجهة الأزمات والكوارث، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠.
- د.أحمد أبو الوفا:الوسيط فى قانون المنظمات الدولية، دار الثقافة العربية،١٩٨٤.
- د._____:نظرية الضمان أوالمسئولية الدولية فى الشريعة الاسلامية،دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٥.
- د.السيد عليوة:إدارة الأزمات والكوارث ،حلول عملية وأساليب وقائية ،سلسلة دليل صنع القرار ،مركز القاهرة للاستشارات ١٩٩٧.
- د.سعيد سالم جويلى:التنظيم القانونى لتغير المناخ وإرتفاع درجة الحرارة ، بحث مقدم للمؤتمر الدولى للتنمية والبيئة فى الوطن العربى ، مركز الدراسات والبحوث البيئية بجامعه أسيوط ،مارس ٢٠٠٢.
- د._____: المنظمات غير الحكومية في النظام القانوني الدولي ،دار النهضة العربية ٢٠٠٣ .
- د.عبدالالة المطوف:التلوث البيئى أزمة العصر،دار الزهور للنشر والتوزيع ،سوريا ٢٠٠٦.
- د.عبدالعزيز مخيمر: مبادئ القانون الدولى العام ،مركز الكتاب الجامعى ، المنصورة ، ٢٠٠٦.
- د.محسن افكيرين:القانون الدولى للبيئة،دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى،٢٠٠٦.
- د.محمد المجذوب:التنظيم الدولى،النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، الطبعة الثانية، منشورات الحلبى الحقوقية ، بيروت ٢٠٠٦.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- د.محمد عادل عسكر:القانون الدولى البيئى، تغيير المناخ ،التحديات والمواجهة،دراسة تحليلية مقارنة لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبرتوكول كيوتو،دار الجامعة الجديدة ،الأسكندرية ٢٠١٣.
- د.مصطفى سيد عبدالرحمن:مبادئ القانون الدولى العام ،الولاء للطباعة ،طبعة ١٩٩٣.
- د.معلاوى حليمة:قضايا قانونية بيئية معاصرة ،أنشطة الشركات متعددة الجنسيات الضارة بالبيئة، المركز الديمقراطى العربى للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية، برلين ألمانيا، طبعة ٢٠٢٢.

(ب) الرسائل العلمية:

- د.أحمد محمد بهى الدين: مبدأ سيادة الدولة على ثرواتها الطبيعية دارسة تطبيقية على الثروة البترولية ،رسالة دكتوراه كلية الحقوق ،جامعة الإسكندرية،٢٠١٠.
- د.بندر بن ظافر:الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحرارى دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة ،المعهد العالى للقضاء، جامعه الامام محمد بن سعود الاسلامية، الرياض، ١٤٤٢هـ.
- د.عزت سعد السيدالبرعى:،حماية حقوق الانسان فى ظل التنظيم الدولى الاقليمى،رسالة دكتوراة ،كلية الحقوق عين شمس، ١٩٨٥.
- كريم محمد الصباغ: ممارسة حرية التعبير فى القانون الدولى دراسة تطبيقية بين التشريعات الداخلية والقانون الدولى،جامعة المنوفية،٢٠١٦.

▪ موج فهد على:قواعد القانون الدولى لحماية البيئة فى ضوء إتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥دراسة تحليلية،رسالة ماجستير ،كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط ،٢٠١٧.

(ج)الدوريات العلمية:

▪ د.أحمد أبو الوفا:الحماية الدولية للبيئة من التلوث(مع إشارة الى بعض التطبيقات الحديثة) المجلة المصرية للقانون الدولى ،المجلد التاسع والأربعون ١٩٩٧.

▪ د.أحمد عبد الكريم سلامة:قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٩٩.

▪ د.أنجى أحمد عبدالغنى:الإدارة الدولية لقضية التغيرات المناخية، مجلة السياسة والاقتصاد، العدد الثالث ،يوليو ٢٠١٩.

▪ د.بوغالم يوسف:المساءلة عن الجرائم البيئية فى القانون الدولى، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ٢٠١٥.

▪ د.حازم حسن جمعه:الأمم المتحدة والنظام الدولى لحماية البيئة ،مجلة السياسة الدولية ،العدد١١٧،يوليو ١٩٩٤.

▪ د.عبدالكريم علوان:التدخل لإعتبارات إنسانية، مجلة الحقوق،٢٠٠٤،المجلد الأول، العدد الثانى،جامعة البحرين.

▪ د.عبدالله بن جمعان الغامدي: التنمية المستدامة، بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة، ٢٠٠٧.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- د.عبدالمنعم عبدالرحمن: ظاهرة التغير المناخى العالمى والإحتباس الحرارى"الأهمية أساسيات الإختلاف ،نماذج المحاكاة وتقييمها الفنى" المجلة المصرية للتنمية والتخطيط ،٢٠٠٨.
- د.علوانى مبارك:دورالمنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات الغير حكومية في حماية البيئة من التلوث،مجلة المفكر،العدد الرابع ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف،٢٠١٨.
- د.كريم محمد الصباغ:الجوانب القانونية لدور الإتحاد الأفريقى فى تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء،بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات بدمنهور، جامعه الأزهر، العدد السادس، الاصدار الثانى ،١٤٤٣هـ.
- د._____:التقسيم العادل لحقول النفط والغاز الطبيعي في منطقة شرق البحر المتوسط ،بحث منشور بمجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الثالث يناير ٢٠٢١.
- د._____: حماية الأشخاص في حالات الكوارث البيئية في القانون الدولي، مجلة الشريعة والقانون ،العدد الخامس والثلاثون ،الجزء الثالث ١٤٤٢هـ ٢٠٢٠.
- التقسيم العادل لحقول النفط والغاز الطبيعي في منطقة شرق البحر المتوسط ،بحث منشور بمجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الثالث يناير ٢٠٢١.

- د.محمد أمين الميدانى:المحكمة الأوربية لحقوق الأنسان ،وتأليفها وإختصاصاتها ،ونشأتها ،مجلة موارد يصدرها برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ،ومنظمة العفو الدولية ، بيروت ،العدد ١٤، ٢٠١٠.
- صلاب سيد على:حليمة فوغالي، بحث بعنوان "دور الكيانات عبر الوطنية فى حماية البيئة (الاتحاد الأوربى نموذجاً)" مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الحادى عشر، ٢٠١٧.
- عبدالله قميدة،صادق ويس:آثار الأخطار الطبيعية ونتائجها على الحياة البشرية والحيوانية والنباتية ، مؤلف جماعى بعنوان التغيرات المناخية والأخطار الطبيعية بالعالم العربى رهانات وآفاق، المركز الديمقراطى العربى برلين ألمانيا ،٢٠٢١.
- كالفرت، بيتر وسوزان كالفرت:السياسة والمجتمع في العالم الثالث: مقدمة، ترجمة عبدالله جمعان الغامدي،مطابع جامعة الملك سعود،الرياض،٢٠٠٢م.
- كرستين لينس:الطاقة المتجددة،التقرير السنوى للمنتدى العربى للبيئة والتنمية، AfEDk ،٢٠١٣،بيروت.

ثانياً: المراجع الأجنبية.

General references

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- *David Hasemyer, "Fossil fuels on trial: where the major climate change lawsuits stand .today", Inside Climate News, ١٧ January٢٠٢٠https://insideclimatenewsorg/news/٠٤٠٤٢٠١٨/climate-change-fossil-fuel-company-lawsuits-timeline-exxon-children-california-cities-attorney-general*
- *Central African Forest Commission, Economic Community of Central African States (٢٠٠٨).*
- *Charles zorgbibe, Paix & guerres en Afrique les chemines de l'union africaine, François Bourin Editeur, paris,٢٠١٠.*
- *Common Market for Eastern and Southern Africa (٢٠٠٨). Nairobi Declaration on Climate Change of the meeting of the COMESA Ministers of Agriculture and Environment, Nairobi, Kenya, ٧ November ٢٠٠٨.*
- *Daisy Dune,"World population facing water stress could 'double' by ٢٠٥٠ as climate warms"Carbon Brief, ٢ June ٢٠٢٠ www.carbonbrief.org/world population*
- *Declaration de Bangui sur la position commune des ministres en charge de l'environnement et des forets d'Afrique centrale sur la preparation des negociations du nouveau regime climat post-Kyoto ٢٠١٢.*

- *E.Zedillo, Global Warmin Looking Beyond Kyoto,Washington, Brookings Institution Press ٢٠٠٨.*
- *Geert van VLIET, Géraud MAGRIN Une compagnie pétrolière chinoise face à l'enjeu environnemental au Tchad Agence française de développement ٢ e édition revue et corrigée / Novembre ٢٠١٢.*

  J. Hendersen, C. Howe, J. Smith, Climate Change and Water, International Perspectives on Mitigation and Adaptation, I.W.A. Publishing, ٢٠١٠.

  P.Sands, ***Principles of International Environmental Law,*** **٢nd Edition, Cambridge, Cambridge University Press, ٢٠٠٣.**
- *Patrice brauveret et luc . Repport de GRIP(groupe de recherche et d'information sur la paix et la sécurité) sécurité collectif et environnement changement climatique et dégradation de l'environnement conférence sécurité collectif et l'environnement organise le ١٢ juin ٢٠٠٨.*
- *Patricia W. Birine and Alan E. Boyle International Law and the Environment, Clarendon Press,Oxford, ١٩٩٢.*
- *the German Institute for Human Rights and the Center for International Environmental Law, "National human rights institutions and the ٢٠١٨ UN Climate Conference: incorporating human rights in*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

the implementation guidelines of the Paris Agreement" .(Berlin, German Institute for Human Rights, ٢٠١٨.

Specialist references

- *DAVIES Charlotte and others environmental crime: a threat to our future web site www.unod.org in ٠٦-١٢-٢٠١٢.*
- *FAO,Agriculture and Climate Change:Challenges and Opportunities at the Global , and Local Level – Collaboration on Climate-Smart Agriculture Rome, ٢٠١٩ www.fao.org*
- *FASQUELLE Daniel, Au nom du principe de précaution, le principe de précaution clé pour un monde plus sûr au frein d'innovation, colloque parlementaire, Paris, ٢٣ février ٢٠١٠.*
- *IACRTHR,٥e٦٧c٧٧٤٤. ١٥ November ٢٠١٧*
- *Inter-American Court of Human Rights, The environment and human rights (State obligations in relation to the environment in the context of the protection and guarantee of the rights to life and personal integrity: interpretation and scope of articles ٤ (١) and ٥ (١) in relation to articles ١ (١) and ٢ of the American Convention on Human Rights),٢٠١٧*

- *Intergovernmental Panel on Climate Change,Climate Change٢٠١٤ Impacts, Adaptation,.and Vulnerability. Part A: Global and Sectoral Aspects, pp. ٥٥٩ and ٥*
- *International Institute for Sustainable Development (٢٠٠٨)Twenty-Eighth Sessions of the UNFCCC Subsidiary Bodies, Second Session of the Ad Hoc Working Group under The Convention, and Fifth Session of the Ad Hoc Working Group Under The Kyoto Protocol: ٢-١٣ June ٢٠٠٨.*
- *James Killick, Jacquelyn MacLennan, William De Catelle, Richard Eglin,'Fit for ٥٥:EU moves to introduce carbon border adjustment mechanism', White & Case,July ١٥th ٢٠٢١,https://www.whitecase.com/publications/alert/fit-٥٥-eu-moves introduce-carbon-border-adjustment-mechanism.*
- *Karen J. Alter ,The European Union's Legal System and Domestic Policy: Spillover or Backlash? International Organization,by The IO Foundation and the Massachusetts Institute of Technology,February ٢٠٠٣.*
- *M.Bothe,"The United Nations Framework Convention on Climate Change an Unprecedented Multilevel Regulatory*

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

Challenge",Zeitschrift für ausländisches öffentliches Recht und Völkerrecht,vol. ٦٣ , ٢٠٠٣.

- *Mapping human rights obligations relating to the enjoyment of a safe, clean, healthy and sustainable environment: focus report on human rights and climate change .June ٢٠١٤.*
- *Miranda A.Schreurs and YvesTiberghien,Multi-Level Reinforcement: Explaining,European Union Leadership in Climate Change Mitigation, Research Articles, Global Environmental Politics ٧:٤, November ٢٠٠٧*
- *Nelė Jurkėnaitė,The sustainability prism of structural changes in the European Union agricultural system: The nexus between production, employment and energy /emissions, R E SEARCH AR T I C L E.Accepted: ٣٠ July ٢٠٢١.*
- *OHCHR, "The effects of climate change on the full enjoyment of human rights" (٢٠١٥), para.٥٢ Available at https://unfccc.int/files/science/workstreams/the٢٠١٣-٢٠١٥_review/*
- *OHCHR,"Key messages on human rights and climatechange".org/Documents/Issues/ClimateChange/KeyMessages_on_HR_CC.pdf*
- *Ole Boysen١,Stabilizing European Union farm incomes in the era of climate changeThe Authors. Applied Economic Perspectives and*

Policy published by Wiley Periodicals LLC on behalf of Agricultural & Applied Economics , Association, Appl Econ Perspect Policy ٢٠٢٢.

- *Rafael Leal-Arcas, Manuliza Faktaufon, and Anna Kyprianou ,A legal exploration of the European Union's Carbon Border Adjustment Mechanism ,Queen Mary Law Research ,Paper No. ٣٧٤/٢٠٢٢.*
- *Report of EU Energy Summit: A New Start For Europe?, Brussels, ٩ March ٢٠٠٧.*
- *The EU Adopts Ambitious Climate Law – A Prelude to a Wave of Green Regulations July ٩, ٢٠٢١,Regulation (EU) ٢٠٢١/١١١٩ (the European Climate Law).*
- *UNEP, The Emissions Gap Report (٢٠١٥), p. XVIII http://uneplive.unep.org/media/docs/theme/١٣/EGR_٢٠١٥_٣٠١١١٥_lores.pdf*
- *UN-Water,Sustainable Development Goal ٦: Synthesis Report on Water and Sanitation.٢٠١٨ .*
- *WHO,"Climate change and health", ١ February ٢٠١٨.*

Master's.

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

- ✓ *Elamparo Deloso, The Precautionary Principle: Relevance in International Law and Climate Change, Submitted in partial fulfillment of the requirements of the Master's in International Environmental Science Degree, Lund University, Sweden, ٢٠٠٥.*
- ✓ *TROUCHE Angélique, Le principe de précaution entre unité et diversité étude comparative des systèmes communautaire et OMC, mémoire master ٢ recherche droit européen, université Paris ١ panthéon Sorbonne, ٢٠٠٩.*

Scientific research

- *Agyeman, Julian & Others. Exploring the Nexus: Bringing Together Sustainability Environmental Justice and Equity,Space & Polity,Vol.٦, No.١,٢٠٠٢.*
- *COLLINCharlottel'écocide:unecrimecontrel'environnement en droit international? article sur web site. www.enwwikipedia.org environment crime quoted in:٢١, ١٠– ٢٠١٣.*
- *European centre for disease preuention and control (internet), European pandemic preparedness–a selected ٢١st century time–line, Stockholm: ECDC: ٢٠١٢, Available from: http: //www.ecdc.europa./en/healthtopics, accessed ١٦–march–٢٠١٢.*

- ***FERETTI Alain, Principe de précaution et dynamique d'innovation, Étude du Conseil économique,social et environnemental, Mandature,٢٠١٠-٢٠١٥ Bureau du ١٢ novembre, France, ٢٠١٣.***
- **J.Depledge, "A Breakthrough for the Climate Regime?" *Environmental Policy and Law*, vol. ٣٦,٢٠٠٦.**
- ***LUCYNA CZECHOWSKA.Department of European Studies, Faculty of Political Science and Security Studies, Nicolaus Copernicus University in Toruń (NCU),Toruń, Joint Bodies and the Regularization of Strategic Interaction: A Comparison of the European Union's Strategic Partnerships with Japan and India, JCMS ٢٠٢٢ Volume ٦٠. Number ٤.***
- ***Meyer, J.-H.(٢٠١١): Green Activism. The European Parliament's Environmental Committee promoting a European Environmental Policy in the ١٩٧٠s. In: Journal of European Integration History vol. ١٧, no. ١, S. ٧٣-٨٥, ISSN ٠٩٤٧-٩٥١١, S. ٧٣-٨٥, available from: http://www.eu-historians.eu/uploads/Dateien/jeih-٣٣-٢٠١١,١.pdf***
- ***Muhammad Bahrul Ulum,SOVEREIGNTY AND LEGAL PERSONALITY:A LESSON FROM EUROPEAN UNION'S EVOLUTION TO SUPRANATIONALISM, Department of International Law, Faculty***

(ISSN: ٢٣٥٦ - ٩٤٩٢)

of Law, Universitas Lampung, Bandar Lampung, Indonesia,Volume ٤Issue١, January–June٢٠٢٢.

- *Professeure Chercheur en droit international à l'Université Cadi Ayyad, membre du LRCID(URAC٥٩) Marrakech, MarocLes déplacements environnementaux : Défi juridiques et politiques liés à la sécurité humaine. Français Arab Journal of International Law, February ٢٠٢٢.*
- *Rothe ،Camilla؛ Schunk ،Mirjam؛ Sothmann ،Peter؛ Bretzel ،Gisela؛ Froeschl، Guenter؛ Wallrauch ،Claudia؛ Zimmer ،Thorbjörn؛ Thiel، Verena؛ Janke ،Christian "Transmission of ٢٠١٩–nCoV Infection from an Asymptomatic Contact in Germany".New England Journal of Medicine. doi:١٠.١٠٥٦/NEJMc٢٠٠١٤٦٨.*
- *Simon Schunz ,The 'European Green Deal' a paradigm shift? Transformations in the European Union's sustainability meta–discourse Political Research Exchange An ECPR Journal ISSN: (Print) (Online) Journal homepage,٢٠٢٢.*

Judicial applications.

- *Ashgar Leghari v. Federation of Pakistan (Lahore High Court Green Bench, ٢٠١٥, Massachusetts v. Environmental Protection Agency (U.S. Supreme Court, ٢٠٠٧)،Urgenda Foundation v. Kingdom of the*

Netherlands (District Court of The Hague, ٢٠١٥) Clare Nullis, media officer cnullis@wmo.int

- ***case of Solyanik v. Russia (application no. ٤٧٩٨٧/١٥) the European Court of Human Rights held, unanimously, that there had been.١٠/٥/٢٠٠٢.***
- ***CHILDREN IN COURT CRINMAIL ٥٥: CLIMATE CHANGE AND CHILDREN'S RIGHT TO A CLEAN ENVIRONMENT٢١ December ٢٠١٥.***
- ***High Court of New Zealand, Sarah Thomson v. Minister for Climate Change Issues, CIV ٢٠١٥- ٤٨٥-٩١٩ NZHC ٧٣٣, judgment of ٢ November ٢٠١٧, paras. ١٨, ٩٤ and ١٣٣***
- ***Immigration and Protection Tribunal of New Zealand, AD (Tuvalu), [٢٠١٤] NZIPT ٥٠١٣٧٠. decision of ٤ June ٢٠١٤.***
- ***Supreme Court of Colombia, Future Generations v. Ministry of the Environment and Sustainable Development and Others, STC٤٣٦٠-٢٠١٨, judgment of ٥ April ٢٠١٨.***
- ***case Carême v.France(application no. ٧١٨٩/٢١)had been allocated has relinquished jurisdiction in favour of the Grand.***